

الجريدة الرسمية للمملكة الأردنية الهاشمية

عمان : السبت ١٨ جمادى الاخرة سنة ١٤١٦ هـ الموافق ١١ تشرين الثاني سنة ١٩٩٥م. العدد ٤٠٨١

الفهرس

مديرية المطابع العسكرية

وكالات الوزراء

أ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي السيد عبدالرؤوف الروابده نائب رئيس الوزراء ـ وزير التربية والتعليم اعمال رئاسة الوزراء ووزارة الدفاع بالوكالة طيلة مدة غياب سيادة رئيس الوزراء ووزير الدفاع خارج المملكة الاردنية الهاشمية .

ب ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي وزير العدل السيد هشام التل اعمال وزارة الشباب بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور عوض خليفات وزير الشباب خارج المملكة الاردنية الهاشمية بمهمة رسمية .

ج ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية الدكتور عبدالسلام العبادي اعمال وزارة الثقافة بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد سمير الحباشنة وزير الثقافة خارج المملكة الاردنية الهاشمية بمهمة رسمية .

التمثيل الدبلوماسي وتعيين السفراء

● صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٢٢٠٠ تاريخ ١٠-١٠-١٩٩٥ المتضمن تعيين السفير في ملاك وزارة الخارجية معالي السيد نصوح المجالي سفيرا فوق العادة ومفوضا للمملكة الاردنية الهاشمية لدى الجمهورية العربية السورية .

الموظفون

١ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٤-١٠-١٩٩٥ الموافقة على احالة الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم : ـ

أ ـ وزارة الصحة

السيده ميسر عيسى جبرائيل عماري ١-١١-١٩٩٥

ب ـ وزارة الداخلية ـ دائرة الاحوال المدنية والجوازات

السيد سعد عبدالكريم سليمان النجداوي ١-١٢-١٩٩٥

السيدة نجاح محمد احمد منصور ١-١١-١٩٩٥

ج ـ وزارة التنمية الاجتماعية

السيده روضه محمد عوض البندي ١٦-١٠-١٩٩٥

٢ ـ بعد الاطلاع على الملفات الخاصة بالموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا والمداولة ، قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٧-١٠-١٩٩٥ الموافقة على احالتهم على التقاعد اعتبارا من ١-١١-١٩٩٥ :

أ ـ وزارة الاشغال العامة والاسكان

السيد محمد عواد كريشان

ب ـ وزارة السياحة والاثار

السيد محمود حسين الزعبي

السيد ابراهيم محمد علي الزاملي

٣ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٧-١٠-١٩٩٥ الموافقة على احالة الموظفين المذكورين تاليا على التقاعد اعتبارا من ١-١١-١٩٩٥ :

أ ـ وزارة المالية ـ الاراضي والمساحة

السيدة تمام محمد مصطفى شحادة

ب ـ وزارة الصحة

السيد مصطفى علي مصطفى الصمادي

٤ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٧-١٠-١٩٩٥ الموافقة على احالة المعلمين والمعلمات المذكورة اسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم :

الاسم	تاريخ الاحالة على التقاعد
عريفه احمد المفلح الحاج علي	١٥-١٠-١٩٩٥
منوه حافظ احمد بنات	١٥-١٠-١٩٩٥
محمد صخر كمال الساكت	١٥-١٠-١٩٩٥
خليل صلاح عبدالقادر	٢١-١٠-١٩٩٥
محمد صالح الحمد العسود	١٥-١٠-١٩٩٥
هيجر خليل شحاده حمدان	١٥-١٠-١٩٩٥
احمد محمد محمود فليح	١٥-١٠-١٩٩٥
حنان احمد ذيب علي	١٦-١٠-١٩٩٥
حنيفه مطيع شاكر حمامي	١٥-١١-١٩٩٥
توفيق مطوان محمود بطاينه	١١-١٢-١٩٩٥

٥ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٧-١٠-١٩٩٥ الموافقة على احالة الموظف في ملاك وزارة التموين السيد احمد عبداللطيف مبارك مهيار على الاستيداع اعتبارا من ١-١١-١٩٩٥ والى حين اكماله مدة عشرين سنة من خدمته الحكومية الخاضعة للتقاعد .

٦ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٤-١٠-١٩٩٥ بالاستناد لاحكام المادة ١٢ـج من قانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩ وبدلالة المادة ١٦ من القانون المذكور ـ الموافقة على انهاء خدمة الموظف في ملاك وزارة الصحة السيد ابراهيم فؤاد ابراهيم الحصري اعتبارا من تاريخ بلوغه سن الستين في ١٢-١١-١٩٩٥ م .

٧ ـ قرر المهندس السيد محمد ابو عجمية المستشار في ملاك وزارة المياه والري احالة نفسه على التقاعد اعتبارا من ١٥-١٠-١٩٩٥ وذلك عملا باحكام المادة ١٣ـا من قانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩ .

٨ ـ وافق سيادة رئيس الوزراء على تعيين السيد (محمد خير) احمد سليمان الحوراني بالسنة الرابعة من الدرجة السابعة ـ الفئة الثانية ليشغل وظيفة مساعد رئيس قسم في ملاك رئاسة الوزراء اعتبارا من تاريخ ١-١١-١٩٩٥ م .

الجنسية الأردنية

أ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٢٠١٠ تاريخ ١٩ــ٩ــ١٩٩٥م ، المتضمن منح الجنسية الاردنية بمقتضى احكام المادتين ١٢ ، ١٣ــ٢ من قانون الجنسية الاردنية رقم ــ٦ــ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته للمواطن الفلسطيني ــ غــزة السيد سليم مصطفى جعفر ابو عوده .

ب ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٢٠١١ تاريخ ١٩ــ٩ــ١٩٩٥م ، المتضمن منح الجنسية الاردنية بمقتضى احكام المــادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنــة ١٩٥٤ وتعديلاته للمواطن الفلسطيني السيد تيسـير محمد هجرس تركي هواري .

ج ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٢٠٦٥ تاريــخ ٢٣ــ٩ــ١٩٩٥م . المتضمن منح الجنسية الاردنية بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنيــة رقــم ٦ لسنة ١٩٥٤م للمواطنه الفلسطينية الانسه ايمان عثمان علي ابــو جلالــــــــــه .

د ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٢١٥٢ تاريخ ٣ــ١٠ــ١٩٩٥م ، المتضمن منح الجنسية الاردنية بمقتضى المادتيـــن ١٢ ، ١٣ــ٢ من قانون الجنسية الاردنية رقم ــ٦ــ لسنة ١٩٥٤م للمواطنه العراقية الشريفه عانيه حازم هزاع محمد مهنـــــا .

هـ ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٢٠٦٦ تاريخ ٢٣ــ٩ــ١٩٩٥م ، المتضمن منح الجنسية الاردنية بمقتضى المادتين ١٢ ، ١٣ــ٢ من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤م وتعديلاته للمواطن الفلسطيني السيد محمد ابراهيم محمود الشيخ علي وزوجته واولاده القاصرين .

١ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٤ــ١٠ــ١٩٩٥ بالاستناد لاحكام المادتين ٤ ، ١٢ من قانون الجنسية الاردنية رقم ــ٦ــ لسنـــة ١٩٥٤م وتعديلاته ، الموافقة على منح المذكورين تاليا، الجنسية الاردنيـــــــة : ــ

١ ــ المواطن السوري ــ السيد محمــود عواد موسى الهـــــواري .
٢ ــ المواطن السوري ــ السيد احمد صـافي احمد الكردي وشقيقيه حسان وانس .

٢ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٧ــ١٠ــ١٩٩٥ بالاستناد لاحكام المادة ١٥ من قانــــون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ المعدل بالقانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على السماح للمذكورين تاليا بالتخلي عن الجنسية الاردنية للتجنس بالجنسية المبينة ازاء اسم كل منهم : ــ

الاســم	الجنسيــة
السيد وحيد فايز عبدالفتاح مشه	التشيكيــة
السيد جمال حموده يعقوب الاشعــل	الالمانيــة

٣ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٧ــ١٠ــ١٩٩٥ بالاستناد لاحكام المادة ١٢ من قانــون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنــة ١٩٥٤ وتعديلاته ــ الموافقة على منح المذكورين تاليا الجنسية الاردنية :

١ ــ المواطن الفلسطيني ــ غزه السيد يونس حمدان موسى سليمان القــرا
٢ ــ المواطن الفلسطيني ــ غزه السيد حمدان موسى سليمان القــرا
٣ ــ المواطن الباكستاني ــ السيد محمد عبــد المتين محمد عبد القيوم
٤ــ المواطن الصيني ــ السيد جــون تشــن كونتشــــــــان .

٤ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٧ــ١٠ــ١٩٩٥ بالاستناد لاحكام المادة ١٧ــب من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته الموافقة على اعادة الجنسية الاردنية للمذكورين تاليا وذلــك لرغبتهم بالعودة الى البلاد والاستقرار فيها :

١ ــ السيد اسماعيل محمد احمد البـــاز
٢ ــ السيد اسامه نزار خواط الاسكر

٥ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٤ــ١٠ــ١٩٩٥ بالاستناد لاحكام المادة ١٧ــب من قانون الجنسية الاردنية رقم ــ٦ــ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته ــ الموافقة على اعادة الجنسية الاردنية للمذكورين تاليــا وذلك لرغبتهم بالعودة الى البلاد والاستقرار فيها .

١ ــ السيد فيصل صدقي يوسف عنبتاوي
٢ ــ السيد سامي محمد محمود ابو الزيت وزوجته صباح محمود احمد الزيبــق .
٣ ــ السيد عبدالله محمد حسين الدعامسه

٦ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٤ــ١٠ــ١٩٩٥ بالاستناد لاحكام المادة ١٥ من قانــــون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ المعدل بالقانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على السماح للمذكورين تاليا بالتخلي عن الجنسية الاردنية للتجنس بالجنسية المبينة ازاء اسم كل منهم : ــ

الاســم	الجنسيــة
١ ــ الانسة الهام سعيد محمد علي الرفاعي	السويديــه
٢ ــ السيدة سوسن محمد احمد العبيــــد	السويديــه
٣ ــ الانسة ريم حنا بطرس فرنجيه	النمساويــة
٤ ــ السيد حابس محمود عثمان محمــود	الالمانيــــة
٥ ــ السيد ذياب صالح ابراهيم صيام	الالمانيــــة
٦ ــ الانسة رائده احمد محمود عبد جوده	الالمانيــــة
٧ ــ السيدة شهناز سميح محمود صايمه ــ زوجة احمد علي نوفـــان .	الالمانيــــة
٨ ــ السيد عبدالكريم عمر العبد الزعبي	الالمانيــــة
٩ ــ السيد عبدالرحمن محمد مصطفى القرعان	الالمانيــــة
١٠ــ السيد محمد عيسى العبد عفانه	الالمانيــــة
١١ــ السيدة عائده حسن علي مصلح ــ زوجــة محمد عيسى العبد عفانــه .	الالمانيــــة
١٢ــ السيد محمود محمد محمود عواد	الالمانيــــة
١٣ــ السيد محمود عبدالله محمــــد عبدالخليل ابو صـــــــلاح	الالمانيــــة
١٤ــ السيدة نصره طه علي ابــــداح ــ زوجة احمد سليمان الخطيـــــــب .	الالمانيــــة
١٥ــ السيد يوسف علي احمد ابو صقــر	الالمانيــــة
١٦ــ السيدة كامله سعيد اسعـــــد ابو صقر ــ زوجة يوسف علي احمد ابو صقر .	الالمانيــــة
١٧ــ السيد احمد عبدالمجيد عبدالحليــــــم	الالمانيــــة
١٨ــ السيدة خوله حسين حسن قريض زوجة السعودي علي قاسم عقلا الشراري .	السعوديــة
١٩ــ السيدة رسميه خالد عقل حمدان ابو عقل زوجة السعودي يونس صالح يونس الهذيل	السعوديــة
٢٠ــ السيدة ربيعه يوسف صالح الشديفات ــ زوجة السعودي طلال سليمان خلـــف الزقيبـــــي .	السعوديــة
٢١ــ السيدة رانيه سعيد احمـــد الخضــراء ــ زوجة السعودي حسين عبدالملك كامل خطابا	السعوديــة

الاسم	الجنسية
٢٢ـ السيدة زاهده خلف صالح الموالي ـ زوجة السعودي عبدالله سلطان شطيط	السعودية
٢٣ـ السيدة سهام طلال محمد عبدالكريم ـ زوجة السعودي فهد حيان سالم .	السعودية
٢٤ـ السيدة وجدان شهلب سليمان الفليح ـ زوجة السعودي مذري سلامة ذوقان	السعودية
٢٥ـ السيدة عبير عبدالقادر محمد يانس زوجة السعودي عبدالباسط عيسى محمود	السعودية
٢٦ـ السيدة عاليه ذيب محمد بني خالد زوجة السعودي مفرح عمير مفرح العموري	السعودية
٢٧ـ السيدة فاطمه محمد سرسك البصول زوجة السعودي فايز بجاد فازع	السعودية
٢٨ـ السيدة فهيه عطا يوسف احمد ـ زوجة السعودي سميحان صفير الحازمي	السعودية
٢٩ـ السيدة نعيمه محمد حجاج الرشيد ـ زوجة السعودي محمد حريثان مطلق الدواغره	السعودية
٣٠ـ السيدة وفاء محمد سليم السراهين زوجة السعودي سالم قريطان حامد	السعودية
٣١ـ السيدة نهيل سليم سالم حداد زوجة السعودي عوده عايد سالم	السعودية
٣٢ـ السيدة فاطمه سلمان عبد الشقور ـ زوجة عبداللطيف ذيبان محمد	السعودية
٣٣ـ السيدة نوال ياسين خلف عبيدات ـ زوجة السعودي قريطان حامد الجفيل	السعودية
٣٤ـ الانسه منيره علي مرزوق حربي	السعودية

الاستملاك

١ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٧ـ١٠ـ١٩٩٥ بالاستناد لاحكام المادة ـ٥ـ من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على قرار لجنة الاستملاك والاملاك في امانة عمان والمتضمن ما يلي :

١ ـ تغيير صفة استعمال ما مساحته ـ١١ـ دونما من القطعة رقم ـ١ـ حوض رقم ١٤ الدربيات تمت مبادلته مع ارض سلطة المياه الواقعة في راس العين ـ موقع صهاريج سلطة المياه ـ من حديقة الى مبان عامة .

٢ ـ تحويل صفة استعمال ما مساحته ١٣٠٠م٢ من نفس القطعة والحوض المشار اليهما من حديقة الى استعمال صناعات خفيفة .

٢ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢١ـ١٠ـ١٩٩٥ بالاستناد للمادة ٤ـج من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على استملاك مساحات الاراضي المبينة اوصافها تاليا استملاكا مطلقا وفق المخططات المنظمة لغايات استملاكها مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك

١ ـ دونمين و ٦٤٢م٢ من قطعة الارض رقم ١٣٣ من الحوض رقم٥٧ من اراضي الطيبه ـ محافظة اربد وما مساحته ٩٢٣م٢ من قطعة الارض رقم١٣٦ من نفس الحوض والقرية والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٩١٥٨ والدستور رقم ١٠٠٨٧ تاريخ ٢٣ـ٩ـ١٩٩٥ لاغراض مديرية الامن العام لغايات انشاء مركز امني عليهما .

٢ ـ ثلاث دونمات و ٩٢٢م٢ من قطعة الارض رقم ١٣٨٢ من الحوض رقم ٢ من اراضي جرش وكامل مساحة قطعة الارض رقم ١٣٨٣ من نفس الحوض والقرية والبالغة مساحتها ١٠ دونمات و ٦٨٦م٢ والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٩٢ـ١٠٠ والاسواق رقم ٦٨٦ تاريخ ٢٨ـ٩ـ١٩٩٥ لاغراض مديرية الامن العام لغايات مبنى مديرية شرطة محافظة جرش .

الشؤون البلدية والقروية والبيئة

• قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٤ـ١٠ـ١٩٩٥ بالاستناد لاحكام المادة ـ٣ـ من قانون التقسيم ضمن مناطق البلديات رقم ـ١١ـ لسنة ١٩٦٨ المعدلة بالقانون رقم ٩ لسنة ١٩٨٤ ـ الاذن لمجلس بلدي اربد بتطبيق قانون التقسيم المشار اليه على القطع ذوات الارقام ١٤، ٣٨، ٦٣، ٦٨ من حوض رقم ١ حقل الزيل من أراضي ناطفه حسب المخطط المرفق بكتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم أـ٦ـ٩ـ٢٣٥٦٠ تاريخ ٩ـ١٠ـ١٩٩٥ .

اعلانات

صادرة عن وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة السيد نادر الظهيرات

• عملا باحكام المادة ـ٣٥ـ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته . اعلن عن انتخاب العضو السيد مصلح الصمادي نائبا لرئيس بلدية عجلون .

• عملا باحكام المادة ـ٣٥ـ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته . اعلن عن انتخاب السيد عقلة مفلح سلامه خزاعله نائبا لرئيس بلدية المفرق .

• عملا باحكام المادة ـ٣٥ـ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته . اعلن عن انتخاب السيد احمد حسين الشوابكه نائبا لرئيس بلدية جرينة .

• عملا باحكام المادة ـ٣٥ـ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته . اعلن عن انتخاب السيد عبدالمجيد هزيم سالم البشابشة نائبا لرئيس بلدية الربة .

• عملا باحكام المادة ٣٦ ، ٣٩ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته . اعلن من تعيين السيد جمال عبدالكريم الطبور عضوا في مجلس بلدية العراق خلفا للعضو المستقيل السيد وليد عودة الله عبدالمواجده .

• عملا باحكام المادة الثالثة من قانون ادارة القرى رقم ٥ لسنة ١٩٥٤ ، اعلن عن فصل مجلس قروي زباير الحيا وزينب في محافظة العاصمة واقرر احداث مجلس قروي في كل منهما باسم مجلس قروي البا...ه ومجلس قروي زينب .

● لاحقا للاعلان المنشور بعدد الجريدة الرسميةرقم ٤٠٥٦ تاريخ ١٦–٧–١٩٩٥ والمتضمن اسماء السادة الفائزين برئاسة وعضوية المجالس البلدية في المملكـــــة .

اعلن من تعديل وشطب اسماء رؤساء واعضاء المجالس البلدية المدرجة بادناه والتي ورد خطا فيها والمنشورة بالاعلان المنشور بعدد الجريدة الرسميةالمنوه عنهـــا باعلاه .

البلديـــة	الصفـة	الخطـــا	الصواب
الشونـــه الشمالية	رئيـس	محمد محمود الرويلي	عصام محمد اللبون
المشـــارع	عضـو	هزاع حسين لافي	خالد حمد الرياحنه
حوفـــا	عضـو	عبدالمولى صوالحـــه	فايز تركي العزام
عـــبلان	عضـو	غير وارد	عبدالله احمد الزعبي
كتـــم	عضـو	رضوان احمد يحيى	محمد علي درويش
عمره وعميره	رئيـس	موده سليمان السرور	محمد سالم الرحيبة
الشونة الجنوبيـة	عضـو	صالح احمد العدوان	صالح معزي العدوان
الشونة الجنوبيـة	عضـو	حسن محمد العدوان	حسن محمود العدوان
بصـــيرا	عضـو	عبدالرواق درويش	عبدالرزاق درويش
الروضة — البلقـاء	عضـو	احمد سليمان سالم	احمد سليمان صالح
المغـير — اربد	رئيـس	عمر ابراهيم القصاص	عمر ابراهيم الصياحين
دير السعنـــة	عضـو	ماجد احمد هياجنه	ماجد مصطفى هياجنه
عجلـون	عضـو	باسمة جميل ريضي	كرم اديب حداد
الفيصلية — العاصمة	عضـو	سليمان طلب الديكه	سليمان خلف الديكه
الفيصلية — العاصمة	عضـو	خالد عيـد الجبـــور	خالد عيد راتب الجبور
الفيصلية — العاصمة	عضـو	محمد فليح الديكه	محمد احمد الديكه
الفيصلية — العاصمة	عضـو	خلف سليم فريوان	خلف مسلم فريوان

● يعلن لاطلاع العموم ان بلدية الطول الجنوبـي بصفتها – لجنة تنظيم محليـة – قد قررت بقرارها رقم ١٢٠–١١ لسنة ١٩٩٥ واستنادا لاحكام المادة ٥٢ من قانو نتنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ فرض عوائد تعبيد وتزفيت بنسبة ٤٠٪ مـن قيمة تكلفة الشوارع اي بواقع ٢٠٪ على كل جانب من جانبي الشارع .

● يعلن لاطلاع العموم ان بلدية الكرامه بصفتهـا – لجنة تنظيم محلية – قد قررت بقرارها رقـم ١٢ لسنة ١٩٩٥ واستنادا لاحكام المادة ٥٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ فرض عوائد تعبيد وتزفيت بنسبة ٤٠٪ من قيمة تكلفة الشـــوارع اي بواقع ٢٠٪ على كل جانب من جانبي الشارع .

● يعلن لاطلاع العموم ان بلدية كفر جايز بصفتها – لجنة تنظيم محلية – قد قررت بقرارها رقم ٥–٢٩ لسنة ١٩٩٥ واستنادا لاحكام المادة ٥٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ فـرض عوائد تعبيد وتزفيت بنسبة ٥٠٪ من قيمة تكلفـــةالشوارع اي بواقع ٢٥٪ على كل جانب من جانبـي الشـــارع .

● يعلن لاطلاع العموم ان بلدية الطوال الشمالي بصفتها – لجنة تنظيم محلية – قد قررت بقرارهـا رقم ١–١١ لسنة ١٩٩٥ واستنادا لاحكام المادة ٥٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ فرض عوائد تنظيم خاصة – وذلك على النحو التالي :

	فلس	دينار
١ – عوائد من تصديق ايمعاملة	٠٠٢	٠٠٠
٢ – عوائد من اي شهادة تصدر من البلدية بالمقطوع	٠٠٢	٠٠٠

● يعلن لاطلاع العموم ان بلدية ارينبـة الغربيـةبصفتها – لجنة تنظيم محلية – قد قررت بقرارها رقم ١٢ لسنة ١٩٩٥ واستنادا لاحكام المادة ٥٢–٦ منقانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم٧٩ لسنة ١٩٦٦ تخفيض العوائد التي تستوفى عن تصديق المعامـلاتلتصبح على النحو التالي : –

	فلس	دينار
١٠ – عوائد عن تصديق اي معاملة بالمقطوع	٠٠٥	٠٠٠

● يعلن لاطلاع العموم ان بلديـة ايدون بصفتها – لجنة تنظيم محلية – قد قررت بقرارها رقم ٣٨–١٣٩ لسنة ١٩٩٥ واستنادا لاحكام المادة ٥٢ منقانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ فرض عوائد تنظيم خاصة وذلك على النحـو التالـي : –

	فلس	دينار
١ – تامين زراعة وغرس اربع شجرات دائمة الخضره	٠٠٤	٠٠٠
٢ – تجديد رخصة البناء ٥٠٪ من قيمة الرخصـة السابقـة .		

● يعلن لاطلاع العموم ان بلدية رجم الشامـي الشرقي بصفتها – لجنة تنظيم محلية – قد قررت بقرارها رقـم ٩–١ لسنـة ١٩٩٥ واستنـادالاحكام المادة ٥٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م فرض عوائـد تنظيم خاصةوذلك على النحـو التالي : –

	فلس	دينار
١ – تامين رخصة البنـاء	٠٢٥	٠٠٠
٢ – عوائد عن كل خزان مياه بالمقطوع	٠٠٥	٠٠٠
٣ – عوائد عنكلحفرهامتصاصية بالمقطوع	٠٠٨	٠٠٠
٤ – عوائد عن تصديق اي معاملة بالمقطوع	٠٠٥	٠٠٠
٥ – عوائد عن افراز كل قطعة ارض	٠٠٥	٠٠٠
٦ – عوائد من كل معاملة بيع ارض	٠١٠	٠٠٠

● يعلن لاطلاع العموم ان بلدية الذهيبة الشرقيـةبصفتهـا – لجنة تنظيم محليـة – قـد قـررت بقرارها رقم –٢٢– لسنـة ١٩٩٥ واستنـادالاحكام المادة ٥٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م فرض عوائـد تنظيم خاصةوذلك على النحـو التالي : –

	فلس	دينار
١ – عوائد عنكلحفرهامتصاصية بالمقطوع	٠٠٥	٠٠٠
٢ – عوائد من كل خزان مياه بالمقطوع	٠٠٥	٠٠٠
٣ – عوائد عن تصديق عقـد ايجـار	٠٠٥	٠٠٠
٤ – عوائد منتصديق كل عقد بيـع	٠٠٥	٠٠٠

● يعلن لاطلاع العموم ان بلدية معان بصفتهـــا – لجنـــة تنظيـم محليـــة – قـــد قـــررت بقرارها رقـم ١٣–٢١–٩٥ لسنة ١٩٩٥ واستنادا لاحكام المادة ٥٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م فرض عوائـــد تنظيم خاصة وذلك على النحـــو التالي : –

– فرض عوائد تنظيم خاصة على المنطقة التجارية الواقعة على الطريق الصحراوي القديم – شارع مروة الجذامي ، شارع معـــان الجديد – في الاحواض ذوات الارقام ١٢ ، ١٣ ، ١٤ ، ١٧ ، ١٩ وبواقـــع دينار واحد للمتر الطولي من واجهة كل قطعة على الشـــارع الرئيســـي .

● يعلن لاطلاع العمـــوم ان بلديـــة الشيخ حسين – بصفتها لجنة تنظيم محليه – قـــد قـــررت بقرارهـــا رقم ٤٤–١ لسنـــة ١٩٩٥ واستنــــادا لاحكام المادة ٥٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م فرض عوائـــد تنظيم خاصة وذلك على النحـــو التالي : –

	فلس	دينار
١ – عوائد عن كل حفرة امتصاصية بالمقطوع	٠٠٥	٠٠٠
٢ – عوائد عن كل خزان ميـــاه بالمقطوع	٠٠٥	٠٠٠
٣ – عوائد عن تصديق اي معاملة او كفالـــة او حصر ارث او التخارج	٠٠٥	٠٠٠
٤ – عوائد عن اعطاء اي شهـــادة	٠٠٣	٠٠٠

● يعلـــن لاطـــلاع العمـــوم ان بلديـــة بشـــرى بصفتها – لجنـــة تنظيـم محليـــة – قـــد قررت بقرارهـــا رقـم ١٢٧–٧٣ لسنـــة ١٩٩٥ واستنادا لاحكام المادة ٥٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م فرض عوائـــد تنظيم خاصة وذلك على النحـــو التالي : –

	فلس	دينار
١ – عوائد عن كل حفرة امتصاصية بالمقطوع	٠٠٥	٠٠٠
٢ – عوائد عن كل خزان ميـــاه بالمقطوع	٠٠٥	٠٠٠
٣ – عوائد نقل الارث والتخارج مهما بلغت المساحـــة بالمقطـــوع .	٠١٠	٠٠٠
٤ – عوائد عن تصديق اي معاملة بالمقطـــوع	٠٠٣	٠٠٠
٥ – انشاء ارصفه واطاريف للبناء الواقع على الشارع بطول واجهة البناء من قبل المالك واذا لم يقم بذلـــك فان المجلس يقوم بهذه الاعمال على نفقته بعـــد انذاره واضافة ٢٠٪ بدل اشراف .		

● يعلن لاطلاع العموم ان بلدية المخيبة التحتـــا بصفتها – لجنة تنظيـم محليـــة – قـــد قـــررت بقرارهـــا رقـــم ٢ لسنـــة ١٩٩٥ واستنـــادا لاحكام المادة ٥٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م فرض عوائـــد تنظيم خاصة وذلك على النحـــو التالي : –

	فلس	دينار
١ – عوائد عن كل حفرة امتصاصية بالمقطوع	٠٠٥	٠٠٠
٢ – عوائد من كل خزان ميـــاه بالمقطوع	٠٠٥	٠٠٠
٣ – تامين الرخصة للمناطـــق السكنية	٠٢٥	٠٠٠
٤ – تامين الرخصة للمناطق التجارية	٠٢٥	٠٠٠
٥ – عوائد عن تصديق اي معاملة بالمقطوع	٠٠٢	٠٠٠

● يعلن لاطلاع العموم ان بلديـــة الحصـــن بصفتها – لجنـــة تنظيـم محليـــة – قـــد قررت بقرارها رقـم ١٠–٣٧ لسنـــة ١٩٩٥ واستنادا لاحكام المادة ٥٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م فرض عوائـــد تنظيم خاصة وذلك على النحـــو التالي : –

تكليف المالك او المالكين المحاذية املاكهم للشارع باقامة جدار استنادي كل على امتداد واجهة ملكـــه وحسب المواصفات التي يقررها المجلس على ان يلتزم المالك او المالكون بدفع ٧٥٪ من قيمة التكلفة بعـــد تبليغه حسب الاصول . واذا لم يقم بذلك فان المجلس يقوم بهذا العمل على نفقته بعد انذاره واضافة ٢٠٪ من قيمة التكلفـــة بدل اشـــــراف .

تصويـــب خطـــا

● ورد خطا في الاعلان الصادر عني والمنشور بالجريدة الرسمية رقم ٤٠٢٥ تاريخ ١١–٢–١٩٩٥ صفحة ٣٢٢ الخاص بتعيين حدود بلدية العيص – محافظـــة الطفيلة بالبند رقم –٥– ما يلي :

– قطع الاراضي من رقم ١ الى رقم ١٥ ، والقطع ذوات الارقام ٢٢ ، ٢٥ ، ٢٧ ، ٤٠ من الحوض رقم ٧٢ المية من اراضي الطفيلة – خطـــا .

والصواب هـــو : –

– جزء من الحوض رقم ٧٢ المية ويشمل كامل القطع ذوات الارقـــام مـــن رقم ١ الـــى رقـــم –١٥– والقطع ذوات الارقام ٢٢ ، ٢٥ ، والقطع من رقـــم ٢٧ الى رقـــم ٤٠ . كما ورد بالبند رقم ٦ .

القطع ذوات الارقام من رقم ٣٧ الى رقم ٤٥ ، ومن رقم ٤٨ الى رقم ٥٣ من حوض رقم ٧٣ تلعة سعيد – خطـــا .

والصواب هـــو : –

– جزء من الحوض رقم ٧٣ تلعة سعيد ويشمل كامل القطع ذوات الارقام من رقم ٣٧ الى رقم ٤٤ ، ومن رقم ٤٨ الى رقـــم ٥٣ .

● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكـــام المادة رقـــم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٢٢ تاريخ ٢٦–٣–١٩٩٥ الموافقة على تصديـــق مخطط احداث شوارع في بلدة اللبن – محافظـــة العاصمة تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكـــام المادة رقـــم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٨٦ تاريخ ٢–٤–١٩٩٥ الموافقه على تصديق مخطط احداث شوارع وذلك في بلده الضليل – وادي الركبان – محافظة الزرقاء – تصديقا مؤقتـــا .

● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكـــام المادة رقـــم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٦٤٠ تاريخ ١٦–٥–١٩٩٥ الموافقة على المخطـــط التنظيمي الاضافي والتحديثي وذلك في بلدة الطيبة – محافظة اربد وحسب المخطط المعد لهذه الغايـــة ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكـــام المادة رقـــم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٦٨٢–٣ تاريخ ٢٩–٥–١٩٩٥ الموافقة على تعديلات تنظيمية ضمن الحوض رقم ٦ وذلك في بلدة سحاب – محافظة العاصمة وحسب المخطط التعديلي رقم –١– تاريخ ٩–١٠–١٩٩٥ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكـــام المادة رقـــم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٧٠٤ تاريخ ٣١–٥–١٩٩٥ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع في تجمع سكاني الفيصلية ضمن الحوض رقم –٨– في بلدة الخربة السمراء – محافظة المفرق – تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٧٥٥ تاريخ ٤ـ٦ـ١٩٩٥ الموافقة على تغيير صفة استعمال القطعة رقم ١٩ حوض رقم ٦ والقطعة رقـم ٢١ حوض رقم ١١ من حدائق الى سكن ب وذلك في قرية صيدور ـ محافظة اربد وحسب المخطـط التعديلي رقم ١٦ تاريخ ٢ـ١٠ـ١٩٩٥ ووضعه موضع التنفيـذ .

● يعلن للعمـوم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٧٦٥ تاريخ ٦/٦ـ١٩٩٥ الموافقة علـى تصديق مخطط احداث شوارع في بلدة حـي المصانع ـ الزرقاء ـ محافظة الزرقاء تصديقا مؤقتـا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٧٧٧ تاريخ ٦ـ٦ـ١٩٩٥ الموافقة على تصديق مخطط احداث طريق في قرية زباير الحيا ـ محافظة العاصمة تصديقـا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٧٨٣ـ١ تاريخ ٨ـ٦ـ١٩٩٥ الموافقة على احـداث طريق وذلك في قرية النهضه ـ محافظة المفرق وحسب المخطط التعديلي رقم ١٢ تاريخ ٢ـ١٠ـ١٩٩٥ ووضعه موضـع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٧٨٣ـ٢ تاريخ ٨ـ٦ـ١٩٩٥ الموافقة على الغاء شارع واحداث طريق وذلك في مجلس قروي النهضـة ـ محافظة المفرق وحسب المخطط التعديلي رقم ١٤ تاريخ ٢ـ١ـ١٩٩٥ ووضعه موضع التنفيـذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٧٨٥ـ١ تاريخ ٨ـ٦ـ١٩٩٥ الموافقة على تعديـل شارع وذلك في بلدة الباعج ـ محافظة المفرق وحسب المخطط التعديلي رقم ٦ تاريخ ٣٠ـ٩ـ١٩٩٥ ووضعه موضـع التنفيـذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٧٨٩ تاريخ ٨ـ٦ـ١٩٩٥ الموافقة على تغيير صفة استعمال جزء من القطع ذوات الارقـام ١٤٢ ، ١٤٣ حوض رقم ١٦ من سكن الى تجاري بارتداد امامي وذلك في قرية الدبه والرجاحه ـ محافظة العاصمة وحسب المخطط التعديلي رقم ٤ تاريخ ١ـ١٠ـ١٩٩٥ ووضعه موضع التنفيـذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٧٩٠ تاريخ ٨ـ٦ـ١٩٩٥ الموافقة على تعديل طريق ضمن القطعة رقم ١٢٠ الحوض رقم ٥ وذلك فـي بلدة رجم الشامي ـ محافظة العاصمة وحسب المخطط التعديلي رقم ٨ تاريخ ٣٠ـ٩ـ١٩٩٥ ووضعه موضع التنفيـذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٧٩٥ـ١ تاريخ ١١ـ٦ـ١٩٩٥ الموافقة على تعديلات تنظيمية ضمن الحوض رقم ٢ وذلك في بلدة ام القطين ـ محافظة المفرق وحسب المخطط التعديلي رقم ٨ تاريخ ١ـ١٠ـ١٩٩٥ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٧٩٥ـ٢ تاريخ ١١ـ٦ـ١٩٩٥ الموافقة على تخفيـض سعة شارع ضمن حوض رقم ٢ وذلك في بلدة ام القطين محافظة المفرق وحسب المخطط التعديلي رقم ٦ تاريخ ١ـ١٠ـ١٩٩٥ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٧٩٦ تاريخ ١١ـ٦ـ١٩٩٥ الموافقة على تعديل شارع وذلك في بلدة دير الكهف ـ محافظة المفرق وحسـب المخطط التعديلي رقم ٦ تاريخ ٢٨ـ٩ـ١٩٩٥ ووضعه موضع التنفيـذ .

● يعلن للعمـوم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٨١٣ تاريخ ١٣ـ٦ـ١٩٩٥ الموافقة على تصديـق مخطط احداث طريق في بلدة المنصورة ـ محافظة المفرق تصديقا مؤقتـا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٨٢٣ تاريخ ١٣ـ٦ـ١٩٩٥ الموافقة على تغيير صفـة استعمال ضمن حوض رقم ٤ وذلك في بلدة صرفا ـ محافظة الكرك وحسب المخطط التعديلي رقم ١١ تاريخ ٢٥ـ٩ـ١٩٩٥ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٨٣٨ـ١ تاريخ ١٥ـ٦ـ١٩٩٥ الموافقة على تغيير صفة جزء من شارع الملك حسين من سكن الى تجاري فـي بلدة معان ـ محافظة معان وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغايـة .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا مـن تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوى العلاقة الاطـلاع على التعديـلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في محافظة معـان ومكاتب بلديـة معـان وتقديـم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشـره فـي الجريـدة الرسميـة .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٨٣٨ـ٣ تاريخ ١٥ـ٦ـ١٩٩٥ الموافقة على تخفيض سعة شارع من ١٠م الى ٦م وذلك في بلدة معان ـ محافظة معان وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٦ تاريخ ٤ـ١٠ـ١٩٩٥ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٨٣٨ـ٤ تاريخ ١٥ـ٦ـ١٩٩٥ الموافقة على تخفيض سعة منحنى شارع وذلك في بلدة معان محافظة معـان وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٠ تاريخ ٢ـ١٠ـ١٩٩٥ ووضعه موضع التنفيـذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٨٤٤ تاريخ ١٨-٦-١٩٩٥ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع في بلدة الحصن محافظة اربد تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٨٤٦ تاريخ ١٨-٦-١٩٩٥ الموافقة على تغيير صفة استعمال المناطق المنظمة باحكام السكن الزراعي الى سكن ريفي باحكام خاصه في قرية الحارثية - لواء المزار الجنوبي وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنه اللوائية في لواء المزار الجنوبي ومكاتب مجلس قروي الحارثية وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦، ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٨٥٥ تاريخ ١٨-٦-١٩٩٥ الموافقة على تعديل مسار شارع وذلك في قرية زي محافظة البلقاء وحسب المخطط التعديلي رقم ١٣ تاريخ ١-١٠-١٩٩٥ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦، ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٨٦١-١ تاريخ ١٨-٦-١٩٩٥ الموافقة على تعديل شارع وذلك في بلدة برما - محافظة جرش وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٥ تاريخ ١-١٠-١٩٩٥ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٨٦١-٢ تاريخ ١٨-٦-١٩٩٥ الموافقة على تعديلات شوارع وذلك في بلدة برما - محافظة جرش وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٦ تاريخ ٤-١٠-١٩٩٥م ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٨٦٥ تاريخ ٢٠-٦-١٩٩٥ الموافقة على تصديق مخطط احداث شارع بالقطعة رقم ٢٦٢ حوض رقم٨ وذلك في بلدة اللبن محافظة العاصمة تصديقا مؤقتا والغاء الشارع المصدق بموجب قرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ٥٤٥ تاريخ ١٦-٥-١٩٩٣ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٨٦٩ تاريخ ٢٠-٦-١٩٩٥ الموافقة على مخطط التنظيم الاضافي لقرية مرود - محافظة الكرك وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٨٧١-١ تاريخ ٢٠-٦-١٩٩٥ الموافقة على تغيير صفة استعمال القطعة رقم ١١٦ حوض رقم -٥- من سكن ب الى حدائق في بلدة معان - محافظة معان وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في محافظة معان ومكاتب بلدية معان وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٨٧٤ تاريخ ٢٠-٦-١٩٩٥ الموافقة على تغيير صفة استعمال ضمن الحوض رقم ١٣ وذلك في قرية زي - محافظة البلقاء وحسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في محافظة البلقاء ومكاتب مجلس قروي زي وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٨٨٠ تاريخ ٢٠-٦-١٩٩٥ الموافقة على تعديل شارع ضمن حوض -٩- في بلدة ام القطين والمنشية -محافظة العاصمة وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في محافظة العاصمة ومكاتب بلدية ام القطين والمنشية وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٨٨١ تاريخ ٢٠-٦-١٩٩٥ الموافقة على تعديل طريق افرازي للقطعة رقم ١٨ حوض ٨ وذلك في بلدة مؤاب -لواء المزار الجنوبي وحسب المخطط التعديلي رقم -٤- تاريخ ٤-١٠-١٩٩٥ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٨٨٢ تاريخ ٢٠-٦-١٩٩٥ الموافقة على اعتماد طريق افرازي تنظيميا ضمن قطع الاراضي ارقام ٢٢١، ٢٢٢من حوض ٦ البلد في بلدة الكته - محافظة جرش وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في محافظة جرش ومكاتب بلدية الكته وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٨٨٣ تاريخ ٢٠-٦-١٩٩٥ الموافقة على الغاء طريق ضمن القطع ٢٥٦، ٢٥٩ حوض رقم ٣ في بلدة سالم -محافظة العاصمة وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في محافظة العاصمة ومكاتب مجلس قروي سالم وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكـــام المادة رقـــم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٨٨٨ تاريخ ٢٢ــ٦ــ١٩٩٥ الموافقة على تصديـــــق مخطط احداث شوارع ضمن الحوض رقم ١٠ في قريـــة ازرق الدروز ــ محافظة الزرقاء تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـــام المـــادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٨٨٩ــ٢ تاريخ ٢٢ــ٦ــ١٩٩٥ الموافقة على اضافـــة باقي القطعة رقم ١٠٦ من الحوض رقم ٤ للتنظيـــــم وبصفة سكن ب وذلك في بلدة جرينه ــ محافظة مادبا وحسب المخطط التعديلي رقم٤٤ تاريخ١٦ــ١٠ــ١٩٩٥ ووضعه موضع التنفيـــــذ .

● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكـــام المادة رقـــم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٩١١ تاريـــخ ٢٧ــ٦ــ١٩٩٥ الموافقة على تصديـــــق مخطط احداث شارع ضمن الحوض رقم ١ من اراضي بلدة ارينبة الغربية ــ محافظة العاصمة تصديقـــــا مؤقتـــــــا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـــام المـــادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٩١٥ تاريخ ٢٧ــ٦ــ١٩٩٥ الموافقة على احداث شارع وطريق بالحوض رقم ٦١ وذلك في بلدة ملكا لواء بني كنانة وحسب المخطط التعديلي رقم ١٥ تاريـــــخ ٨ــ١٠ــ١٩٩٥ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفترة ٤ من المادة رقم ٢١من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٩٣٥ تاريخ ٢٩ــ٦ــ١٩٩٥ الموافقة على الغاء شارع سعة ١٢م وتغيير صفة استعمال من سكن ريفي الـــى زراعي بالحوض رقم ١٠ وذلك في بلدة حريما ــ لواء بني كنانة وحسب المخطط المعد لهذه الغاية .

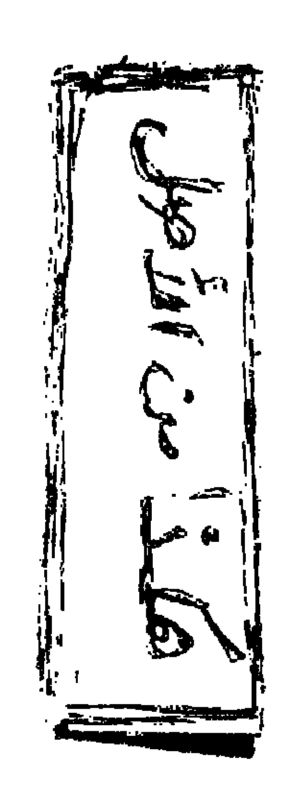
واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا مـــن تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوى العلاقة الاطـــلاع على التعديـــلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء بني كنانة ومكاتب بلديـــة حريمـــــا وتقديـــــم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى بالبد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشـــره فـــي الجريـــدة الرسميـــــة .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـــام المـــادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٩٢٧ــ٢ تاريخ ٢٩ــ٦ــ١٩٩٥ الموافقة على تعديـــل شارع وذلك في مجلس قروي المامونية ــ محافظة مادبا وحسب المخطط التعديلي رقم٢٠ تاريخ١١ــ١٠ــ١٩٩٥ ووضعـــه موضع التنفيـــــذ .

● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكـــام المادة رقـــم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٩٤١ تاريخ ٢ــ٧ــ١٩٩٥ الموافقة على تصديق مخطط احداث طريق ضمن الحوض رقم ــ١ــ من بلدة ارينبة الغربية ــ محافظة العاصمة تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكـــام المادة رقـــم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٩٤٢ تاريخ ٢ــ٧ــ١٩٩٥ الموافقة على تصديق مخطط احداث شارع ضمن الحوض ٨ من اراضي بلدة اللبن ــ محافظة العاصمة تصديقا مؤقتا .



● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكـــام المادة رقـــم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٩٤٤ تاريخ ٢ــ٧ــ١٩٩٥ الموافقة على تصديق مخطط احداث طريق للتصديق المؤقت ضمن الحوض رقم ٨٩من اراضي قرية ام زيتونة ــ محافظة البلقاء تصديقا مؤقتـــــــا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـــام المـــادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٩٤٩ تاريخ ٢ــ٧ــ١٩٩٥ الموافقة على تغيير صفـــة استعمال عدة قطع من حوض رقم ١ ابو زعروره من سكن ــاــ الى سكن ب وذلك في بلدة ام الدنانـــــير محافظة البلقاء وحسب المخطط التعديلي رقم ٤ تاريخ ٩ــ١٠ــ١٩٩٥ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـــام المـــادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٥٠ تاريخ ٢ــ٧ــ١٩٩٥ الموافقة على تخنيض منحنى شارع ضمن حوض رقم ١٦ وذلك في بلدة نقوع لـــواء القصر وحسب المخطط التعديلي رقم ١١ تاريـــــخ ١٠ــ١٠ــ١٩٩٥ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـــام المـــادة رقـــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٩٥٥ تاريخ ٤ــ٧ــ١٩٩٥ الموافقة على احداث طريق ضمن الحوض رقم ٨٥ من أراضي ام زيتونـــــــه ــ محافظة البلقاء وحسب المخطط التعديلي رقم ٤ تاريخ ١٤ــ١٠ــ١٩٩٥ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـــام المـــادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٩٥٧ تاريخ ٤ــ٧ــ١٩٩٥ الموافقة على تعديل الشوارع المارة بالقطعة رقم ٢١ ضمن الحوض رقم ١ مجدولين واضافة جزء من القطعة للتنظيم رقم ٧ حوض رقم ١ وذلك في قرية شيحان لواء القصر وحسب المخطـــــط التعديلي رقم ٤ تاريخ ١١ــ١٠ــ١٩٩٥ ووضعـــــه موضع التنفيـــــذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـــام المـــادة رقـــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٦١ تاريخ ٤ــ٧ــ١٩٩٥ الموافقة على تغيير صفـــــة استعمال من مباني عامة الى سكن ب بالحوض رقم ٤ وذلك في بلدة سمر لواء بني كنانة وحسب المخطـــــط التعديلي رقم ٢ تاريخ ١١ــ١٠ــ١٩٩٥ ووضعه موضع التنفيــــــــذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـــام المـــادة رقـــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٩٦٣ تاريخ ٤ــ٧ــ١٩٩٥ الموافقة على تعديل ارتداد تجاري في القطع ٣٦٢، ٣٦٣ حوض رقم ٢ وذلك فـــي بلدة مادبا ــ محافظة مادبا وحسب المخطط التعديلي رقم ٩ تاريخ ١٦ــ١٠ــ١٩٩٥ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكـــام المادة رقـــم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٩٧٦ تاريخ ٦ــ٧ــ١٩٩٥ الموافقة على تصديق مخطط احداث طريق للتصديق المؤقت ضمن الحوض رقم ٨٩من اراضي قرية ام زيتونة ــ محافظة البلقـــــاء تصديقـــــا مؤقتـــــا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٨٥ تاريخ ٩–٧–١٩٩٥ الموافقة على تغيير صفة استعمال من حديقة ومباني عامة الى سكن ج وذلك في بلدية الحمدية – محافظة معان وحسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في محافظة معان ومكاتب بلدية الحمدية وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٧٢ تاريخ ٩–٧–١٩٩٥ الموافقة على المخطط التحديثي والاضافي وذلك في بلدة ذيبان – محافظة مادبا ووضعه موضع التنفيذ .

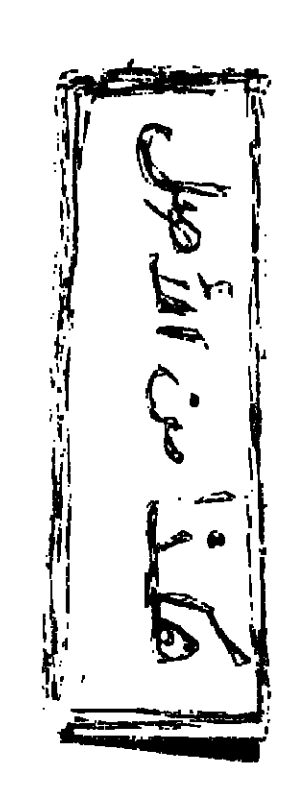
● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٠٠–١ تاريخ ٩–٧–١٩٩٥ الموافقة على مخطط تعديلات تنظيمية وتغيير صفة استعمال للقطعتين ذوات الارقام ٦٣ ، ٦٤ حوض ٦ البلد من حديقة الى سكن ـا– والغاء الشارع المار بالقطعة رقم ٥٨ حوض –٦– وذلك في بلدة الموقر – محافظة العاصمة وحسب المخطط التعديلي رقم ١٢ تاريخ ١٤–١٠–١٩٩٥م ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٠٢–١ تاريخ ٩–٧–١٩٩٥ الموافقة على تصديق مخطط احداث طريق للتصديق المؤقت ضمن الحوض رقم ٨٦ في قرية ام زيتونه – محافظة البلقاء تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٠٢–٢ تاريخ ٩–٧–١٩٩٥ الموافقة على تصديق مخطط احداث طرق للتصديق المؤقت ضمن الاحواض ذوات الارقام ٨٥، ٨٦، ٨٩ في قرية امزيتونة – محافظة البلقاء تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٠٢–٣ تاريخ ٩–٧–١٩٩٥ الموافقة على تصديق مخطط احداث طرق ضمن الحوض رقم ٨٥ من اراضي قرية ام زيتونة – محافظة البلقاء تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠١٤ تاريخ ١٣–٧–١٩٩٥ الموافقة على تعديلات تنظيمية ضمن الحوض رقم ١٤ من اراضي الرمان وذلك في قرية الرمان – محافظة البلقاء وحسب المخطط التعديلي رقم ٦ تاريخ ١٧–١٠–١٩٩٥ ووضعه موضع التنفيذ .



● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠١٧–٢ تاريخ ١٣–٧–١٩٩٥ الموافقة على اضافة تنظيم ضمن الحوض رقم ٤٥ وذلك في قرية ابو بنا وشيظم – محافظة الطفيلة وحسب المخطط التعديلي رقم ٩ تاريخ ١٤–١٠–١٩٩٥ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠١٩ تاريخ ١٣–٧–١٩٩٥ الموافقة على تعديل شارع واحداث دخله في القطعه رقم ٥٧ من حوض ٧ وذلك في بلدة النامية والزهراء محافظة مادبا وحسب المخطط التعديلي رقم ٨ تاريخ ١٢–١٠–١٩٩٥ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٢٠ تاريخ ١٣–٧–١٩٩٥ الموافقة على تصديق شارع سعة ١٢م تصديقا نهائيا ضمن الحوض رقم ٢ وذلك في قرية ام شجيره الشرقية – محافظة مادبا وحسب المخطط التعديلي رقم –١– تاريخ ١٤–١٠–١٩٩٥ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٢٢ تاريخ ١٣–٧–١٩٩٥ الموافقة على احداث طرق ضمن الحوض رقم ١٤ وذلك في بلدة بصيرا محافظة الطفيلة وحسب المخطط التعديلي رقم –٥– تاريخ ٧–١٠–١٩٩٥ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٢٤ تاريخ ١٣–٧–١٩٩٥ الموافقة على اضافة تنظيم وتعديلات ضمن الحوض رقم ٢ وذلك في قرية المامونية – محافظة مادبا وحسب المخطط التعديلي رقم ١٩ تاريخ ١١–١٠–١٩٩٥ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٥٠ تاريخ ١٦–٧–١٩٩٥ الموافقة على تعديل الطريق وذلك في بلدة مرج الحمام – محافظة العاصمة وحسب المخطط التعديلي رقم ١٤ تاريخ ١٢–١٠–١٩٩٥ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٥٤ تاريخ ١٦–٧–١٩٩٥ الموافقة على تغيير صفة استعمال من سكن ـا– الى تجاري ضمن الاحواض ٢٥، ٢٧، ٢٨ وذلك في قرية مثلث الشوبك – محافظة معان وحسب المخطط التعديلي رقم –٨– تاريخ ٢٥–١٠–١٩٩٥ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٥٦ تاريخ ١٦–٧–١٩٩٥ الموافقة على تعديل مسار شارع ضمن الحوض رقم ٧ ، ٨ وذلك في قرية ام النعام – محافظة المفرق وحسب المخطط التعديلي رقم ٧ تاريخ ١٢–١٠–١٩٩٥ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٠٦٦ تاريخ ١٨ــ٧ــ١٩٩٥ الموافقة على احـداث شوارع وذلك في قرية المفردات ــ محافظة المفـرق وحسب المخطط المعد لهذه الغاية ووضعه موضـع التنفيـذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٠٦٧ تاريخ ١٨ــ٧ــ١٩٩٥ الموافقة على تغيير صفة استعمال والغاء طريق ضمن الحوض رقم ١١ وذلـك في قرية ام النعام الشرقية ــ محافظة المفرق وحسب المخطط التعديلي رقم ١ تاريـخ ١٤ــ١٠ــ١٩٩٥م ووضعه موضع التنفيـذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٠٦٩ تاريخ ١٨ــ٧ــ١٩٩٥ الموافقة على اضافـة تنظيم ضمن الحوض رقم ٤ وذلك في بلدة حمامـه العموش محافظة المفرق وحسب المخطط التعديلي رقم ٢ تاريخ ١٥ــ١٠ــ١٩٩٥ ووضعه موضع التنفيذ .

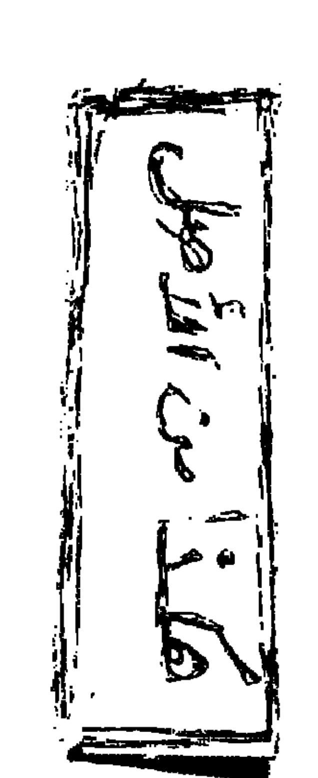
● يعلن للعموم بمقتضى احكـام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٧٠ تاريخ ١٨ــ٧ــ١٩٩٥ الموافقة على المخطـط التنظيمي الهيكلي وذلك في قرية الرحمات ــ محافظـة المفرق ووضعه موضع التنفيـذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٠٨٧ تاريخ ٢٠ــ٧ــ١٩٩٥ الموافقة على تخفيـض سعة شارع من ١٠م الى ٦م بالقطع ذوات الارقـام٥٥، ١٥٠، ١٥١ من حوض ــ١ــ وذلك في قريـة المامونية ــ محافظة مادبا وحسب المخطط التعديلي رقم ٦ تاريخ ١٠ــ١٠ــ١٩٩٥ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٠٨٩ تاريخ ٢٠ــ٧ــ١٩٩٥ الموافقة على اضافـة القطع ٦١ ، ٦٨، ٦٩ من حوض رقم ٧٤ للتنظيـم وبصفة سكن ب وذلك في بلدة الطفيلة / محافظة الطفيلة وحسب المخطط التعديلي رقم ١٢ تاريخ ١٨ــ١٠ــ١٩٩٥ ووضعه موضع التنفيـذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٠٩٦ تاريخ ٢٠ــ٧ــ١٩٩٥ الموافقة على احـداث طرق وذلك في قرية المنصورة ــ محافظة المفرق وحسب المخطط التعديلي رقم ٥ تاريخ ٣ــ١٠ــ١٩٩٥ ووضعه موضع التنفيـذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١١١٥ تاريخ ٢٥ــ٧ــ١٩٩٥ الموافقة على تغيير صفة استعمال من سكن د الى تجاري طولي وذلك في بلدة معان محافظة معان وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٧ تاريخ ٧ــ١٠ــ١٩٩٥ ووضعه موضع التنفيذ .



● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١١١٦ تاريخ ٢٥ــ٧ــ١٩٩٥ الموافقة على تغيير صفة استعمال السكن الواقع غرب الشارع العام من سكن زراعي الى سكن ج في بلدية المنشية ــ محافظة معان وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا مـن تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوى العلاقة الاطـلاع على التعديـلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في في محافظة معان ومكاتـب بلديـة المنشيـة وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشـره فـي الجريـدة الرسميـة .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١١٢٣ تاريخ ٢٧ــ٧ــ١٩٩٥ الموافقة على احـداث شارع ضمن الحوض رقم ٧ وذلك في بلدة بصـيرا ــ محافظة الطفيلة وحسب المخطط التعديلي رقم ــ٥ــ تاريخ ٧ــ١٠ــ١٩٩٥ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعمـوم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١١٢٨ تاريخ ٢٧ــ٧ــ١٩٩٥ الموافقة على تصديـق مخطط احداث طريق والغاء اخر ضمن الحوض رقم ٧ في بلدة المصطبه محافظة جرش تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١١٤٢ تاريخ ٣٠ــ٧ــ١٩٩٥ الموافقة على تغيير صفـة استعمال ضمن الحوض ٤٤ ، ٤٥ من سكن الى تجاري بارتداد امامي ٣م وذلك في بلدة فقوع ــ لواء القصـر وحسب المخطط التعديلـي رقـم ١٠ تاريـخ ١٠ــ١٠ــ١٩٩٥ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١١٧٣ تاريخ ١ــ٨ــ١٩٩٥ الموافقة على تخفيض سعة الشارع المار بالقطع ذوات الارقام ٥١، ٥٢، ٥٦، ٦١، ٦٦، ٧١ حوض رقم ١١ من ١٢م الى ١٠م وذلك فـي بلدة الظليل ــ محافظة الزرقاء وحسب المخطـط التعديلي رقم ١١٧٣ تاريخ ١ــ٨ــ١٩٩٥ ووضعـه موضـع التنفيـذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١١٧٥ تاريخ ١ــ٨ــ١٩٩٥ الموافقة على تغيير صفـة استعمال من زراعي الى سكن ريفي ضمن الحوض رقم ــ٣ــ وذلك في قرية المامونية ــ محافظة مادبا وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٣ تاريـخ ١١ــ١٠ــ١٩٩٥ ووضعه موضع التنفيـذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١١٧٧ــ١ تاريخ ١ــ٨ــ١٩٩٥ الموافقة على تغيير صفة استعمال من مباني عامة الى تجاري طولـي وسكن ــ د ــ بالقطع ذوات الارقام ١٦٢، ١٦٣ من حوض رقم ١٣ وذلك في بلدة المشارع ــ لواء الاغوار الشمالية ووضعه موضع التنفيـذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١١٧٧ــ٢ تـاريخ ١ــ٨ــ١٩٩٥ الموافقة على تخفيض سعة شارع من ١٢م الى ٨م بالقطعة رقم ٢٧٦ من حوض ٢ وذلك في بلدة المشارع لواء الاغوار الشمالية وحسب المخطط التعديلي رقم ١ تاريخ ٨ــ١٠ــ١٩٩٥ ووضعه موضـع التنفيـذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٢٠٣ تاريخ ٨—٨—١٩٩٥ الموافقة على تصديق مخطط احداث شارع ضمن حوض رقم —١— ضبعه وضبيعه وحمام الطلاق — محافظة العاصمة تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٢١٨ تاريخ ٨—٨—١٩٩٥ الموافقة على الغاء جزيرة وسطيه وتخفيض سعة منحنى بالقطعة رقم ٥٢ من حوض ٣ في بلدة حسبان — محافظة مادبا وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في محافظة مادبا ومكاتب بلدية حسبان وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٢١٩ تاريخ ٨—٨—١٩٩٥ الموافقة على احداث شارع بالحوض رقم ٥ وذلك في بلدة لب — محافظة مادبا وحسب المخطط التعديلي رقم ٨ تاريخ١٤—١٠—١٩٩٥ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٢٥٧ تاريخ ٢٠—٨—١٩٩٥ الموافقة على تصديق مخطط احداث شارع ضمن الحوض رقم ٦ في قرية القنية — محافظة الزرقاء تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٣٠٢ تاريخ ٣—٩—١٩٩٥ الموافقة على تصديق مخطط احداث شارع بسعة ١٠م ضمن الاحواض ذوات الارقام ٢٧، ٢٨ في منطقة جريبا — محافظة الزرقاء تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٣٠٩ تاريخ ٣—٩—١٩٩٥ الموافقة على تصديق مخطط احداث شارع سعة ١٢م بالقطعه رقم ٦١ حوض رقم—٣— في منطقة التيم الغربي محافظة مادبا تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٣١٢ تاريخ ٣—٩—١٩٩٥ الموافقة على اضافة تنظيم وتغيير صفة استعمال ضمن الحوض رقم ٣ وذلك في بلدة بلعما — محافظة المفرق وحسب المخطط التعديلي رقم —١— تاريخ ١١—١٠—١٩٩٥ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٣٢٤ تاريخ ٥—٩—١٩٩٥ الموافقة على تصديق مخطط احداث شارع ودخله بالقطع ذوات الارقام ٤١، ٤٧ من الحوض رقم ١٨ في بلدة لب — محافظة مادبا تصديقا مؤقتا .



● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٣٣٧ تاريخ ٥—٩—١٩٩٥ الموافقة على احداث شوارع تنظيمية ضمن الاحواض ذوات الارقام ٦ ، ٧ وذلك في بلدة مليح — محافظة مادبا وحسب المخطط التعديلي رقم ٢ تاريخ ١٤—١٠—١٩٩٥ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٣٤٢ تاريخ ٥—٩—١٩٩٥ الموافقة على تغيير صفة استعمال من زراعي الى ريفي واحداث شارع سعة ١٢م ضمن الحوض رقم ٤٤ وذلك في قرية ابو بنا وشيظم — محافظة الطفيلة وحسب المخطط التعديلي رقم ٨ تاريخ ١٤—١٠—١٩٩٥ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٣٤٧ تاريخ ١٠—٩—١٩٩٥ الموافقة على تصديق مخطط احداث طريق في القطعة رقم ٩٣ من حوض رقم٧ في بلدة دليلة الحمايدة — محافظة مادبا تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٣٥٢ تاريخ ١٠—٩—١٩٩٥ الموافقة على تعديل مسار شارع ضمن القطعة رقم ٩٣ حوض ٢٠ الحديب وذلك في قرية الحديب والزعتري — محافظة البلقاء وحسب المخطط التعديلي رقم —١— تاريخ ١٧—١٠—١٩٩٥م ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٣٥٣ تاريخ ١٠—٩—١٩٩٥ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع في بلدتي ماحص والفحيص محافظة البلقاء .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٣٥٨ تاريخ ١٠—٩—١٩٩٥ الموافقة على تعديلات ضمن شارع الشراري وذلك في بلدة معان — محافظة معان وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٨ تاريخ ١٥—١٠—١٩٩٥ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٣٦١—١ تاريخ ١٠—٩—١٩٩٥ الموافقة على تخفيض سعة منحنيات وذلك في بلدة اربد — محافظة اربد وحسب المخطط التعديلي المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٣٦١—٢ تاريخ ١٠—٩—١٩٩٥ الموافقة على تخفيض سعة منحنيات تقاطع شارعي الوليد وابو بكر الصديق وذلك في بلدة اربد محافظة اربد وحسب المخطط التعديلي المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٤١٨—١ تاريخ ١٩—٩—١٩٩٥ الموافقة على احداث دخلة سعة ٦م ضمن الحوض رقم ١٠ في بلدة لب محافظة مادبا وحسب المخطط التعديلي رقم ٥ تاريخ ٩—١٠—١٩٩٥ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٤١٨-٢ تاريخ ١٩-٩-١٩٩٥ الموافقة علي احداث دخلة سعة ٦م ضمن الحوض ٢٢ وذلك في بلدة لب - محافظة مادبا وحسب المخطط التعديلي رقم ١٧ تاريخ ٩-١٠-١٩٩٥ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٤٢٠ تاريخ ١٩-٩-١٩٩٥ الموافقة على اضافة بقية القطعة رقم ٨٢ من حوض رقم ٢ وذلك في قرية الهلالية والفالحة - محافظة مادبا وحسب المخطط التعديلي رقم ١٠ تاريخ ١١-١٠-١٩٩٥ ووضعه موضع التنفيذ.

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٤٢٨ تاريخ ١٩-٩-١٩٩٥ الموافقة على المخطط التنظيمي الهيكلي وذلك في قرية الفحيلية - محافظة المفرق ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٤٣٠ تاريخ ٢٤-٩-١٩٩٥ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع في قرية الطنيب - محافظة العاصمة تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٤٤٣ تاريخ ٢٦-٩-١٩٩٥ الموافقة على تغيير صفة استعمال من سكن اخضر الى سكن -أ- وذلك ضمن الحوضين ارقام ٣٧ ، ٤١ الشفا الشمالي في بلدة السلط - محافظة البلقاء حسب المخطط التعديلي رقم ٢ تاريخ ٢٥-١٠-١٩٩٥ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٤٤٦ تاريخ ٢٦-٩-١٩٩٥ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع ضمن حوض رقم ٤ الصوان في منطقة الصوان - محافظة عجلون تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٤٤٧ تاريخ ٢٦-٩-١٩٩٥ الموافقة على تعديل الشارع المار بالقطع ارقام ١٤٩ ، ١٥١ حوض رقم ١٥ وذلك في بلدة ناعور - محافظة العاصمة وحسب المخطط التعديلي رقم ٣ تاريخ ٩-١٠-١٩٩٥ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٤٥٨ تاريخ ٢٨-٩-١٩٩٥ الموافقة على تصديق مخطط احداث طريق في بلدة حكما - محافظة اربد تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٤٦٣ تاريخ ٣-١٠-١٩٩٥ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع ضمن حوض رقم ٣ ، ٦ والغاء اجزاء من الشوارع المصدقة تصديقا مؤقتا بموجب قرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ٧٠٢ تاريخ ٣١-٥-١٩٩٥ في بلدة كفر خل - محافظة جرش .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٤٦٥-١ تاريخ ٣-١٠-١٩٩٥ الموافقة على تغيير صفة استعمال عدة مواقع ضمن الاحواض ذوات الارقام ١٦ ، ٢٤ من سكن الى تجاري وذلك في بلدة اربد محافظة اربد وحسب المخطط التعديلي المعد لهذه الغاية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٤٦٥-٢ تاريخ ٣-١٠-١٩٩٥ الموافقة على تعديل مسار طريق بالقطع ارقام ١١٦، ١١٧، ١١٨، ١١٩ - حوض رقم ٨ وذلك في بلدة اربد محافظة اربد وحسب المخطط التعديلي المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٤٦٦ تاريخ ٣-١٠-١٩٩٥ الموافقة على تصديق مخطط احداث طريق ضمن القطعه رقم ١٥ حوض رقم ١ في قرية صوفه - محافظة العاصمة تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٤٧٨ تاريخ ٥-١٠-١٩٩٥ عدم الموافقة على تخفيض سعة الشارع المار بالقطع ارقام ٢٨، ٣٥، ٢٢، ٢٣ وذلك في بلدة المزيريب - لواء بني كنانه .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٤٨٥ تاريخ ٥-١٠-١٩٩٥ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال بالقطعة رقم ١٣١ ضمن الحوض رقم ١٣ وادي ظلما وذلك في بلدة القادسية - محافظة الطفيلة .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٤٨٦ تاريخ ٥-١٠-١٩٩٥ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع في قرية مزرعة الضليل محافظة الزرقاء تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٤٨٨ تاريخ ٨-١٠-١٩٩٥ الموافقة على تصديق مخطط في قرية المشتى - محافظة العاصمة تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٤٩٠ تاريخ ٨-١٠-١٩٩٥ الموافقة على تصديق مخطط احداث شارع ضمن حوض رقم ٦ في بلدة النقيرة محافظة العاصمة تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٤٩١ تاريخ ٨-١٠-١٩٩٥ الموافقة على تصديق مخطط احداث طريق في قرية بزيك - محافظة العاصمة تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٤٩٢-٣ تاريخ ٨-١٠-١٩٩٥ عدم الموافقة على استحداث طرق ضمن حوض رقم ٨٠ وادي الدلال وذلك في بلدة السلط - محافظة البلقاء .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٤٩٤ــ٢ تاريخ ٨ــ١٠ــ١٩٩٥ عدم الموافقة على الغاء شارع وطريق واحداث طريق اخرى بسعة ــ٦مــوذلك في بلدة روضة بسمة ــ محافظة المفرق .

● يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٤٩٩ تاريخ ٨ــ١٠ــ١٩٩٥ عدم الموافقة على تخفيض سعة الشارع المار بالقطع ارقام ٢٩، ٣٠، ٢٦، ٢٧ من حوض رقم ١٥ وذلك في بلدة كفرخل ــ محافظة جرش .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٥٠٠ تاريخ ٨ــ١٠ــ١٩٩٥ الموافقة على تصديق مؤقت مخطط في بلدة بليلا محافظة جرش تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٥٠٢ تاريخ ٨ــ١٠ــ١٩٩٥ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع من اراضي قرية منشية القضاة ــ محافظة العاصمة تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٥٠٤ تاريخ ٨ــ١٠ــ١٩٩٥ الموافقة على تصديق مخطط احداث شارع ضمن الحوض رقم ٣ في قرية ارينبه الشرقية ــ محافظة العاصمة تصديقا مؤقتا .

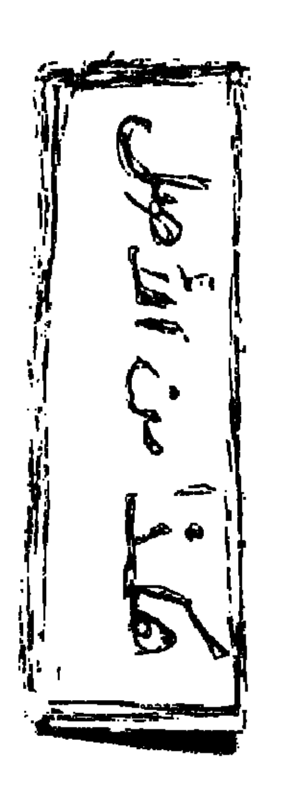
● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٥٠٩ــ٢ تاريخ ١٠ــ١٠ــ١٩٩٥ الموافقة على تصديق مخطط احداث شارع ضمن حوض رقم ٦ في بلدة علعال محافظة اربد تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٥١١ تاريخ ١٠ــ١٠ــ١٩٩٥ الموافقة على تخفيض سعة شارع ضمن حوض رقم ــ١ــ من ١٦م الى ١٢موتغيير صفةاستعمال جزء من القطعةرقم ٢١ من نفس الحوض من مباني عامة الى سكن ب وذلك في قرية ام السراب ــ محافظة الطفيلة وحسب المخطط التعديلي رقم ١ تاريخ ١٤ــ١٠ــ١٩٩٥ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٥١٣ــ١ تاريخ ١٠ــ١٠ــ١٩٩٥ عدم الموافقة على تخفيض سعة شارع ضمن حوض رقم ــ٨ــ وذلك في بلدة تبنة لواء الكورة .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٥١٣ــ٢ تاريخ ١٠ــ١٠ــ١٩٩٥ الموافقة على تعديل مسار شارع بالقطع ارقام ١٤٥، ١٤٦ حوض رقم ٤ وذلك في بلدة تبنة لواء الكورة .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٥١٧ تاريخ ١٠ــ١٠ــ١٩٩٥ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع وذلك في قرية الهريج ــ محافظة العاصمة تصديقا مؤقتا .



● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٥١٨ تاريخ ١٠ــ١٠ــ١٩٩٥ الموافقة على تغيير صفة استعمال عدة قطع ضمن حوض رقم ١٢ البلد من سكن الى تجاري طولي بارتداد امامي ٣م وذلك في بلدة جديتا ــ لواء الكورة وحسب المخطط التعديلي رقم ١٩ تاريخ ٢٧ــ٨ــ١٩٩٥ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٥٢٣ــ١ تاريخ ١٠ــ١٠ــ١٩٩٥ عدم الموافقة على تعديل شارع وتغيير صفة استعمال ضمن حوض رقم ــ٥ــ وذلك في بلدة الضليل محافظة الزرقاء .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٥٢٧تاريخ١٠ــ١٠ــ١٩٩٥ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال من زراعي الى سكن ريفي ضمن حوض رقم ــ٤ــ وذلك في بلدة ام رمانه ورجم الشوك ــ محافظة الزرقاء .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٥٢٩ تاريخ ١٠ــ١٠ــ١٩٩٥ عدم الموافقة على تعديل مسار شارع ضمن حوض رقم ٢٨ وذلك في قرية صروت محافظة الزرقاء .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢١من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٥٣٠ــ١ تاريخ ١٠ــ١٠ــ١٩٩٥ عدم الموافقة على اضافة القطعة رقم ٢٨ حوض رقم ٣ الى التنظيم وذلك في بلدة ام الصليح وغريسا محافظة الزرقاء .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٥٣٠ــ٢ تاريخ ١٠ــ١٠ــ١٩٩٥ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال ضمن حوض رقم ٣ وذلك في بلدة ام الصليح وغريسا محافظة الزرقاء .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٥٣٥ تاريخ ١٥ــ١٠ــ١٩٩٥ الموافقة على تصديق مخطط احداث طريق في قرية ام سنديانة ــ محافظة البلقاء تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٥٣٦ تاريخ ١٥ــ١٠ــ١٩٩٥ الموافقة على تصديق مخطط احداث طريق ضمن الحوض ٢ في بلدة صخرة ــ محافظة عجلون تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٥٤٢ تاريخ ١٥ــ١٠ــ١٩٩٥ الموافقة على تغيير صفة استعمال من زراعي داخل التنظيم الى سكن ــاــ واحداث شوارع بالحوض رقم ــ٤ــ وذلك في قرية الفيحاء ــ محافظة مادبا وحسب المخطط التعديلي رقم ١٤ تاريخ ٨ــ١٠ــ١٩٩٥ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكــام المـــادة رقــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٥٤٨ تاريخ ١٥ــ١٠ــ١٩٩٥ الموافقة على تغيير صفة استعمال ضمن الحوض رقم ١٦ وذلك في بلدة تقتفــــامحافظة جرش وحسب المخطط التعديلي رقم ٣١ تاريخ ١٧ــ١٠ــ١٩٩٥ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعمــوم بمقتضى احكـــام المادة رقــم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٥٥٠ تاريخ ١٧ــ١٠ــ١٩٩٥ الموافقة على تصديــق مخطط احداث شارع وطريق ضمن الحوض ٢٣ في بلدةالسلط محافظة البلقاء تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكــام المـــادة رقــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٥٥٣ تاريخ ١٧ــ١٠ــ١٩٩٥ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال ضمن حوض رقم ٨٨ وذلك في بلــــدةالسلط ــ محافظة البلقاء .

● يعلن للعمــوم بمقتضى احكـــام المادة رقــم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٥٥٤ــ١ تاريخ ١٧ــ١٠ــ١٩٩٥ عدم الموافقة علــى تخفيض سعة الشارع من ١٢م الى ٨م من الحــوض رقم بــ٥ــ البلد وذلك في قرية كفركيفيا ــ لواء الكورة.

● يعلن للعموم بمقتضى احكـــام المـــادة رقــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٥٥٤ــ٢ تاريخ ١٧ــ١٠ــ١٩٩٥ عدم الموافقة علــى تخفيض سعة شارع من ١٤م الى ١٠م ضمن الحوض رقم ٤ وذلك في قرية كفر كيفيا ــ لواء الكورة.

● يعلن للعموم بمقتضى احكـــام المـــادة رقــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٥٥٥ تاريخ ١٧ــ١٠ــ١٩٩٥ عدم الموافقة على الغاء دخلة بسعة ٤م المارة بارض المواطــن يحيــى موسى الخشاشنة وذلك في بلدة كفر عوان ــ لواء الكورة .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـــام المـــادة رقــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٥٥٦ تاريخ ١٧ــ١٠ــ١٩٩٥ عدم الموافقة علىاحداث شارع ضمن الحوض رقم ٤ وذلك في بلدة جفين ــ لواء الكـــــورة .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـــام المـــادة رقــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٥٥٧ تاريخ ١٧ــ١٠ــ١٩٩٥ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال من زراعي الى سكن ج للقطعة رقم ٦٩حوض ٤ وذلك في بلدة الاشرفية ــ لواء الكورة .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـــام المـــادة رقــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٥٥٩ تاريخ ١٧ــ١٠ــ١٩٩٥ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال للقطع ارقام ٥٢ ، ٥٣ ضمن الحــوض رقم ــ٥ــ وذلك في بلدة ام جوزة ــ محافظة البلقاء .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـــام المـــادة رقــم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٥٦٠ تاريخ ١٧ــ١٠ــ١٩٩٥ الموافقة على تصديــق مخطط احداث شوارع في قرية جلعد ــ محافظة البلقاء تصديقا مؤقتــــا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـــام المـــادة رقــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٥٦٦ــ٢ تاريخ ١٧ــ١٠ــ١٩٩٥ عدم الموافقة علــى تخفيض سعة شارع ضمن الحوض ٩ نواره الشرقــيوذلك في بلدة المفرق محافظة المفـــرق .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـــام المـــادة رقــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٥٦٦ــ٤ تاريخ ١٧ــ١٠ــ١٩٩٥ عدم الموافقة علــى احداث طريق ضمن الحوض رقم ٢١ الحي الشمالــيوذلك في بلدة المفــرق ــ محافظة المفرق .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـــام المـــادة رقــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٥٧٤ــ١ تاريخ ١٧ــ١٠ــ١٩٩٥ عدم الموافقة علــى الغاء دخله واحداث دوار ضمن القطعه رقم ٢٠ مــن حوض ٢ وذلك في بلدة الازرق الشمالي ــ محافظــة الزرقــــــــــاء .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـــام المـــادة رقــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٥٧٤ــ٢ تاريخ ١٧ــ١٠ــ١٩٩٥ عدم الموافقة على احداث تجاري على شارع عمان بغداد وذلك في بلدةالازرق الشمالي محافظة الزرقاء .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـــام المـــادة رقــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٥٧٥ــ٢ تاريخ ١٧ــ١٠ــ١٩٩٥ عدم الموافقة علــى تخفيض سعة الشارع ضمن الحوض رقم ١٤ وذلــــكفي بلدة ادر ــ محافظة الكـــرك .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـــام المـــادة رقــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٥٩٦ تاريخ ٢٢ــ١٠ــ١٩٩٥ عدم الموافقة علــى اعتماد الطريق المار بالقطع ذوات الارقام ٥٩٧، ٥٩٨، ٦٠٠، ٦٠١، ٦٠٤، ٦٠٦ حوض رقم ٢ الطبقه وذلك في بلدة مرج الحمام ــ محافظة العاصمة .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـــام المـــادة رقــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٦٠٢ تاريخ ٢٢ــ١٠ــ١٩٩٥ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال القطعة رقم ١ ضمن الحوض رقم ــ٤ــ الحيارات وذلك في بلــدة رجـــم الشامي الغربــي ــ محافظة العاصمة .

اعلانـــــات

صادرة من رئيس مجلس التنظيم الاعلى المنتخــب

● يعلن للعموم بمقتضى احكـــام المـــادة رقــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٧٠ تاريخ ٢٩ــ٣ــ١٩٩٥ الموافقة على المخطـــط التعديلي التنظيمي رقم أعــ٤ــ٢٢٤ــ٩٤ــ وادي المخيروالمتضمن احداث شوارع هيكلية ضمن الاحواض ١٤ الدربيات ، ١٧ الدمينيه ، ١٩ الظهير ، ١٠ الذراع ، ١٣ السهل ، ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريـــــدةالرسميـــــة .

● يعلن للعمــوم بمقتضى احكـــام المادة رقــم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٣١٨ تاريخ ٤ــ٦ــ١٩٩٥ الموافقة على تصديـــق مخطط احداث شوارع في منطقة ماركا ــ امانة عمان الكبـــــرى .

● يعلن للعمــوم بمقتضى احكــام المادة رقــم ٢١من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٣١٩ تاريخ ٤ــ٩ــ١٩٩٥ الموافقة على المخطــط التعديلي التنظيمي رقم اعــ١ــ٩٤ــ ماركا تاريــخ١١ــ١ــ١٩٩٤ والمتضمن استحداث شوارع هيكليــة ضمن الاحواض ذوات الارقام ١٠ المسفر ، ٦ ام زيارة، ٣ رجم الجيش ــ ووضعه موضع التنفيـــذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فـــــي الجريدة الرسميــــــة .

اعلانـــــــات

صادرة عن امين عمان رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى

الدكتور ممــدوح العبــادي

● تعلــن اللجنة اللوائية للتنظيــم والابنية فــي امانة عمان الكبــرى بانهــا قــررت بقرارها رقــم ٤٠١ تاريخ ٤ــ١٠ــ١٩٩٥ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعــ٢٠ــ١ــ٩٥ــ صويلــح تاريخ ٥ــ١٠ــ١٩٩٥ المتضمن تغيير صفة استعمال من سكن ــ ا ، ب ــ الى تجاري محلي ضمن سكن ــ ا ، ب ــ لقطعتي الارض ارقام ٥١ ٥٧٠ حوض ٣ الخوارج لوحة ١ دابوق وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة صويلح .

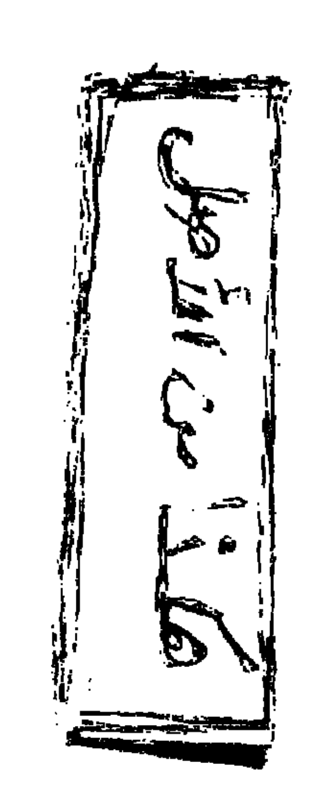
حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك مــا يوجــب الاعتراض عليــه تقديــم اعتراضاتهم الــى اللجنــة المحليــة في المكان المشــار اليــه اعــلاه خلال المدة السالفــة الذكـــر .

● تعلــن اللجنة اللوائية للتنظيــم والابنية فــي امانة عمان الكبــرى بانهــا قــررت بقرارها رقــم ٤٠٢ تاريخ ٤ــ١٠ــ١٩٩٥ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعــ٢٥٢ــ٩٥ــ وادي السير تاريخ ١٤ــ٨ــ١٩٩٥ المتضمن الغاء طريق امام قطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض ٩ مربعة موسى لوحة ١٠ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنــة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة وادي السير .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك مــا يوجــب الاعتراض عليــه تقديــم اعتراضاتهم الــى اللجنــة المحليــة في المكان المشــار اليــه اعــلاه خلال المدة السالفــة الذكـــر .

● تعلــن اللجنة اللوائية للتنظيــم والابنية فــي امانة عمان الكبــرى بانهــا قــررت بقرارها رقــم ٤٠٣ تاريخ ٤ــ١٠ــ١٩٩٥ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعــ٢٥٧ــ٩٥ وادي السير تاريخ ٥ــ١٠ــ١٩٩٥ المتضمن تنظيم استعمال سكن ــبــ لقطعة الارض رقم ٢٢ حوض ٦ ام الجمال والمدق لوحة ١٨ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنــة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة وادي السير .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك مــا يوجــب الاعتراض عليــه تقديــم اعتراضاتهم الــى اللجنــة المحليــة في المكان المشــار اليــه اعــلاه خلال المدة السالفــة الذكـــر .



● تعلــن اللجنة اللوائية للتنظيــم والابنية فــي امانة عمان الكبــرى بانهــا قــررت بقرارها رقــم ٤٠٤ تاريخ ٤ــ١٠ــ١٩٩٥ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعــ١٥٨ــ٩٥ــ تلاع العلي تاريخ ٣ــ٨ــ١٩٩٥ المتضمن تغيير صفة استعمال من سكن ــاــ الى تجاري محلي ضمن سكن ــاــ لقطع الاراضي ذوات الارقام ٦٨٦ ، ٦٨٧ ، ٤٧٨ ، ٤٧٩ ، ٤٨٠ حوض ٤ ام السماق الشمالي لوحة ــ١ــ مع فرض عوائد تنظيم خاصة بواقع خمسة دنانير للمتر المربــع الواحد لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة تــلاع العلـــي .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك مــا يوجــب الاعتراض عليــه تقديــم اعتراضاتهم الــى اللجنــة المحليــة في المكان المشــار اليــه اعــلاه خلال المدة السالفــة الذكـــر .

● تعلــن اللجنة اللوائية للتنظيــم والابنية فــي امانة عمان الكبــرى بانهــا قــررت بقرارها رقــم ٤٠٥ تاريخ ٤ــ١٠ــ١٩٩٥ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعــ١٦٠ــ٩٥ــ تلاع العلي تاريخ ٥ــ١٠ــ١٩٩٥ المتضمن تغيير صفة استعمالها من سكن ــاــ الى تجاري محلي باحكام سكن ــاــ مع عدم فتح ابواب للمحلات التجارية على شــــارع ١٢م مع فرض عوائد تنظيم خاصة بواقع خمسة دنانير على المتر المربع الواحد وذلك لقطعتي الاراضي رقم ٥٥٦ ، ٥٤٥ حوض ٢ التلاع الشمالي لوحة ٣ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة تلاع العلــي .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك مــا يوجــب الاعتراض عليــه تقديــم اعتراضاتهم الــى اللجنــة المحليــة في المكان المشــار اليــه اعــلاه خلال المدة السالفــة الذكـــر .

● تعلــن اللجنة اللوائية للتنظيــم والابنية فــي امانة عمان الكبــرى بانهــا قــررت بقرارها رقــم ٤٠٦ تاريخ ٤ــ١٠ــ١٩٩٥ الموافقة على ايـــداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعــ٣٦ــ١ــ٩٥ طارق تاريخ ٣١ــ٧ــ١٩٩٥ المتضمن رفع صفة الالغاء عن الطريق المار أمام قطع الاراضي المبينة ارقامهــــــا ضمن حوض ٢ الرواق لوحة ١ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة طــــــارق .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك مــا يوجــب الاعتراض عليــه تقديــم اعتراضاتهم الــى اللجنــة المحليــة في المكان المشــار اليــه اعــلاه خلال المدة السالفــة الذكـــر .

● تعلــن اللجنة اللوائية للتنظيــم والابنية فــي امانة عمان الكبــرى بانهــا قــررت بقرارها رقــم ٤٠٧ تاريخ ٤ــ١٠ــ١٩٩٥ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعجــ١٦٨٤ــ١ــ٩٥ ــ زهران تاريخ ٣٠ــ٩ــ١٩٩٥ المتضمن الغاء جزء مــن شارع امام قطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض ٢٢ الملفوف الشرقي لوحة ٢٥ وكما هو موضح علــى المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة زهــــــران .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك مــا يوجــب الاعتراض عليــه تقديــم اعتراضاتهم الــى اللجنــة المحليــة في المكان المشــار اليــه اعــلاه خلال المدة السالفــة الذكـــر .

• تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٤٠٨ تاريخ ٤-١٠-١٩٩٥ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-٢٤-٩٥- ماركا تاريخ ٢٦-٨-١٩٩٥ المتضمن الغاء واستحداث شارع امام قطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض ٢ الجواميس لوحة ١ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة ماركا .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

• تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٤٠٩ تاريخ ٤-١٠-١٩٩٥ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-٢٣-٩٥- ماركا تاريخ ٢٦-٨-١٩٩٥ المتضمن الغاء جزء من شارع امام قطع الاراضى المبينة ارقامها ضمن حوض ٢ الونانات لوحه ١٠ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة ماركا .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

• تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٤١٠ تاريخ ٤-١٠-١٩٩٥ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-١١٧-٩٥- خريبة السوق تاريخ ١٥-٤-١٩٩٥ المتضمن تنظيم استعمال سكن ب لقطع الاراضي المبينة على المخطط ضمن حوض -١- المسحور لوحه -١- .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة خريبة السوق .

• تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٤١١ تاريخ ٤-١٠-١٩٩٥ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-١٠-٩٥- رأس العين تاريخ ٢٨-٣-١٩٩٥ المتضمن الغاء واستحداث طريق ضمن قطعة الارض رقم ١١٤٩ حوض ٧ الوسيه لوحة ١٢ وذلك تفاديا لهدم الابنية القائمة وكما هو موضح على المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة رأس العين .



• تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٤١٢ تاريخ ٤-١٠-١٩٩٥ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-١٤-٩٤- ماركا تاريخ ٢٧-١٠-١٩٩٤ المتضمن استحداث شوارع امام قطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن حوض -٢- مزرعة العايد وحوض -٣- المسعده وكما هو موضح على المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة ماركا .

• تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٤١٣ تاريخ ٤-١٠-١٩٩٥ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-١٢-٩٤- النصر تاريخ ٣-١١-١٩٩٤ المتضمن استحداث والغاء طريق امام قطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط في حوض ٣٣ المدينة حي ٧ جبل الخريطه وكما هو موضح على المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكور في منطقة النصر .

• تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٤١٤ تاريخ ٤-١٠-١٩٩٥ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-١٧-٩٥- بسمان تاريخ ٢٧-٣-١٩٩٥ المتضمن الغاء جزء من طريق امام قطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض ٣ خنيفسة لوحة ٢٠ وكما هو موضح على المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة بسمان .

• تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٤١٥ تاريخ ٤-١٠-١٩٩٥ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-٢٠-٩٥- بسمان تاريخ ٧-٥-١٩٩٥ المتضمن استحداث طريق ضمن قطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط حوض ٤ نايفه لوحة ٨ حي الهاشمي وكما هو موضح على المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة بسمان .

● تعلـن اللجنة اللوائية للتنظيـم والابنية فـي امانة عمان الكبـرى بانهـا قـررت بقرارها رقـم ٤١٦ تاريخ ٤ـ١٠ـ١٩٩٥ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعـ٩٠ـ٩٤ـ طارق تاريخ ٢ـ١٢ـ١٩٩٤ المتضمن استحداث طريق ضمن قطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط حوض ـ٨ـ المياله لوحة ـ١٠ـ .

موضع التنفيـذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ مـن قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضـي خمسة عشر يوما مـن تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقـد اصبح باستطاعة ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكـور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المـدة المذكورة فـي منطقـة طارق .

● تعلـن اللجنة اللوائية للتنظيـم والابنية فـي امانة عمان الكبـرى بانهـا قـررت بقرارها رقـم ٤١٧ تاريخ ٤ـ١٠ـ١٩٩٥ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعـ٢٨ـاـ٩٥ـ خريبة السوق تاريخ ٥ـ٢ـ١٩٩٥ المتضمن استحداث توسعة شارع ضمن قطعتي الارض رقم ٢٠٩ ، ٢١٠ حوض ـ٢ـ رأس الربطه لوحة ـ١ـ .

موضع التنفيـذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ مـن قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضـي خمسة عشر يوما مـن تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقـد اصبح باستطاعة ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكـور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المـدة المذكورة في منطقـة خريبة السوق .

● تعلـن اللجنة اللوائية للتنظيـم والابنية فـي امانة عمان الكبـرى بانهـا قـررت بقرارها رقـم ٤١٨ تاريخ ٤ـ١٠ـ١٩٩٥ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعـ١٤٨ـ٩٤ـ تلاع العلي تاريخ ١٠ـ٩ـ١٩٩٥ المتضمن الغاء جزء من شارع امام قطعة الارض المبينة رقمها على المخطط حوض ٣ تلعة عيـال سليمـان .

موضع التنفيـذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ مـن قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضـي خمسة عشر يوما مـن تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقـد اصبح باستطاعة ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكـور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المـدة المذكورة في منطقـة تلاع العلي .

● تعلـن اللجنة اللوائية للتنظيـم والابنية فـي امانة عمان الكبـرى بانهـا قـررت بقرارها رقـم ٤١٩ تاريخ ٤ـ١٠ـ١٩٩٥ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعـ٢٠ـ٩١ـ شفا بدران تاريخ ١٢ـ١١ـ١٩٩١ المتضمن استحداث شـارع وتنظيم استعمال سكن ب لقطع الاراضي المفـرزة والمبينة ارقامها على المخطط والغاء جزء من طريـق افرازي ،وذلك من حوض ـ١ـ ام حجير لوحة ـ١ـ وكما هو موضح على المخطط .

موضع التنفيـذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ مـن قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضـي خمسة عشر يوما مـن تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقـد اصبح باستطاعة ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكـور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المـدة المذكورة في منطقة شـفا بدران .

● تعلـن اللجنة اللوائية للتنظيـم والابنية فـي امانة عمان الكبـرى بانهـا قـررت بقرارها رقـم ٤٢٠ تاريخ ٤ـ١٠ـ١٩٩٥ الموافقة على أيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعـ١١ـ٩٥ـ راس العين ام قصير تاريخ ١٧ـ٧ـ١٩٩٥ المتضمن الغـاء واستحداث شوارع ورفع صفة الالغاء عن شوارع امام قطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض ـ٥٤ـ الحمرانيه وحوض ٤٩ المقابلين الشرقي وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية فـي منطقة راس العين ـ ام قصير .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك مـا يوجب وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك مـا يوجب المحليـة في المكان المشـار اليـه امـلاه خلال المدة السالفـة الذكـر .

● تعلـن اللجنة اللوائية للتنظيـم والابنية فـي امانة عمان الكبـرى بانهـا قـررت بقرارها رقـم ٤٢٣ تاريخ ١٥ـ١٠ـ١٩٩٥ الموافقة على وضـع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعـ١٧ـ٩٥ـزهران تاريخ ١٤ـ٦ـ١٩٩٥ المتضمن تغيير صفة استعمال قطعة الارض رقم ٦٧٧ حوض ٢٥ عبدون الشمالي الشرقي من سكن ـاـ الى سكن ب مع ابقاء الارتداد الامامـي خمسة امتار والارتفاع كما هو في المخطط اعدـ١٤٥٣ .

موضع التنفيـذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ مـن قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضـي خمسة عشر يوما مـن تاريخ نشره بالجريده الرسمية وجريدتين محليتين وقـد اصبح باستطامة ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكـور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المـدة المذكورة في منطقـة زهـران .

● تعلـن اللجنة اللوائية للتنظيـم والابنية فـي امانة عمان الكبـرى بانهـا قـررت بقرارها رقـم ٤٢٤ تاريخ ١٥ـ١٠ـ١٩٩٥ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعدـ١٥٠٠ـاـ٩٥ـ ماركا تاريخ ٥ـ٦ـ١٩٩٥ المتضمن تعديل احكام الارتدادات الجانبية والخلفية لقطعة الارض رقم ٧٢٢ حوض ـ١ـ حنو الكسار لوحه ٤٩ ضمن المخطط اعدـ١٥٠٠ـ ماركا بحيث يصبح الارتداد الخلفـي ٥٠ر١م بـدلا من ٣م والجانبي ٣م بدلا من ٥٠ر١م وكما هو موضح علـى المخطـط .

موضع التنفيـذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ مـن قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضـي خمسة عشر يوما مـن تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقـد اصبح باستطاعة ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكـور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المـدة المذكـورة في منطقة ماركا .

● تعلـن اللجنة اللوائية للتنظيـم والابنية فـي امانة عمان الكبـرى بانهـا قـررت بقرارها رقـم ٤٢٥ تاريخ ١٥ـ١٠ـ١٩٩٥ الموافقة على وضـع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعـ٢١ـ٩٥ـ بسمان تاريخ ٧ـ٦ـ١٩٩٥ المتضمن تغيير استعمال حديقـة الى سكن ج لقطعة الارض رقم ٥٤٥٢ في حوض ـ٣ـ خنيفسة لوحة ٩ وكما هو موضح على المخطط .

موضع التنفيـذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ مـن قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضـي خمسة عشر يوما مـن تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقـد اصبح باستطاعة ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكـور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المـدة المذكورة في منطقـة بسمان .

● تعلـن اللجنة اللوائية للتنظيـم والابنية فـي امانة عمان الكبـرى بانهـا قـررت بقرارها رقـم ٤٢٦ تاريخ ١٥ـ١٠ـ١٩٩٥ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعـ٥٥ـ٩٤ـ صويلح تاريخ ٦ـ٦ـ١٩٩٤م المتضمن استحداث جزء من شـارع امام قطعة الارض رقم ٧١ حوض ـ٣ـ الخوارج لوحه ـ١ـ وكما هو موضح على المخطط .

موضع التنفيـذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ مـن قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضـي خمسة عشر يوما مـن تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقـد اصبح باستطاعة ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكـور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المـدة المذكورة فـي منطقـة صويلـح .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٤٢٧ تاريخ ١٥-١٠-١٩٩٥ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع-١٧٢-٩٥- صويلح تاريخ ١١-٤-١٩٩٥ المتضمن الغاء جزء من طريق أمام قطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض ٦ البلد وكما هو موضح على المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة صويلح .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٤٢٨ تاريخ ١٥-١٠-١٩٩٥ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-١١٧-٩٥- القويسمة تاريخ ١٤-٦-١٩٩٥ المتضمن وضع حكم خاص للتجاري المحلي المصدق بالنسبة للتلاصق الجانبي من جهة واحدة فقط ، وذلك لقطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض -١- قصير السبل وحوض -٤- المستندات وام زعرورة وكما هو موضح على المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة القويسمة .

اعلانات

صادرة عن محافظ العاصمة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة العاصمة

السيد طلعت النوايسه

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي عراق الامير رقم ٤٢-٩٥ ، المتضمن تعديل الشارع المار بالقطع ٩٢، ٨٩، ١٢٢ ، ١٢٣ حوض ٤ .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس قروي عراق الامير اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي ابو السوس والدبه رقم ١٤-١٥ المتضمن تغيير صفة استعمال عدة قطع ضمن الاحواض ٦ ، ٨ من سكن ب الى سكن ج .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع علي القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس قروي ابو السوس والدبة اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي ابو السوس والدبة رقم ٢٩-٩٥ المتضمن تخفيض سمة الشارع المار بالقطعة رقم ٧١ حوض ٦ الى ١٦م .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس قروي ابو السوس والدبه اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي ادبيان رقم ٨-٢٩- تنظيم -٩٥ المتضمن الموافقة على ادخال القطع من ٧ الى ٢٩ حوض ٣٥ الى التنظيم باحكام السكن الزراعي وليس السكن الريفي .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي ادبيان اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي ابو السوس والدبه رقم ٢٢-٩٥ المتضمن اضافة تنظيم ضمن القطع ٢٤٨، ٢٤٢، ٢٤٣، حوض رقم ٦ .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس قروي ابو السوس والدبه والرجاحه اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي ناعور رقم ٢٤٣ المتضمن الموافقة على الغاء الشارع التنظيمي سعة ١٢م المار بالقطع ٥١، ١٨ حوض ٢٣ .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي ناعور اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة العاصمة قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي ناعور رقم ٢٠٥ تاريخ ١٤-٧-١٩٩٤م والمتضمن وضع الغاء الطريق التنظيمي سعة ٦م والمارة بجانب القطعة رقم ٣٨٨، حوض ١١ الجلهاء ، موضع تنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي العدسية رقم ٤٤-١٩٩٥ المتضمن استحداث شارع سعة ١٢م ضمن القطعه رقم ٧٦ حوض رقم ٣ العدسية .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس قروي العدسية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي العبدلية رقم ٤٦–٨٥ المتضمن تغيير صفة استعمال القطع ٧٢١ ، ٧٢٢، حوض رقم –٢– من حدائق عامة الى سكن –ب– .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي العبدلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي ام القطين والمنشية رقم ١–١٥– تنظيم –٩٥ المتضمن تعديل مسار الشارع المار بين القطعتين رقم ٢٢، ٢٠ حوض ٢٩ .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي ام القطين والمنشية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي مغاير مهنا رقم ٢٨–٩٩٥ المتضمن الغاء طريق مارة بالقطعة رقم ١٧٤ حوض –١– .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي مغاير مهنا اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي مغاير مهنا رقم ١٣–١٩٩٤ المتضمن تعديل شوارع مدخل البلدة .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي مغاير مهنا اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي مغاير مهنا رقم ٢–٩٥ المتضمن الغاء الحديقة على قطعة الارض رقم ١٧٤ حوض –١– .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي مغاير مهنا اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي مغاير مهنا رقم ١٦–٩٥ المتضمن الغاء شوارع بالقطعة رقم ١٠١ حوض –١– واحداث اخرى على نفس القطعة .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي مغاير مهنا اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدية ناعور رقم ٦٩–٩٥ المتضمن تحويل القطعة رقم ٥٣ حوض ١٦ من زراعي الى سكن – ب – .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدية ناعور اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي حمام الشموط رقم ١٢–٩٥ المتضمن اعتماد طريق لغاية الخدمات بالقطعة رقم ٣٦ حوض ٣ .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس قروي حمام الشموط اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي أم قصير والمتضمن تعديل مسار الشارع التنظيمي المار بالقطعة رقم ٢٧ حوض ٨ .

قررت اللجنة اللوائية في محافظة العاصمة عدم الموافقة على قرار اللجنة المحلية لعدم ترابط الشوارع التنظيمية مع الشارع المقترح .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي النقيرة رقم ١٢ لعام ١٩٩٤ والمتضمن انتهاء فترة الاعتراض على تغيير صفة الاستعمال لجزء من القطعة رقم ١٠٤ حوض ٣ البويضة من مباني عامة الى سكن ب وعدم ورود اعتراضات .

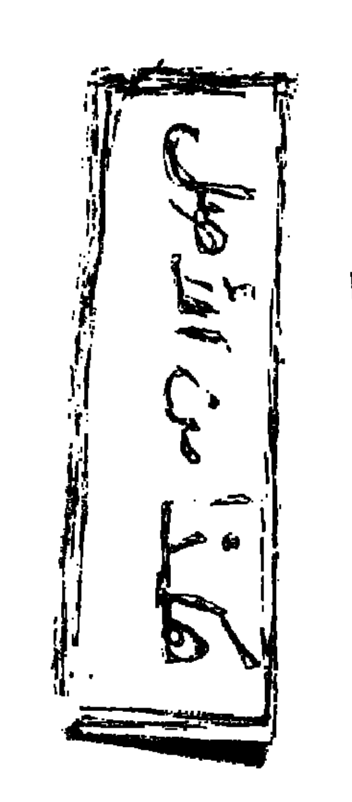
وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية اعلاه . ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي ناعور رقم ٢٤١ المتضمن اضافة تنظيم وتغيير صفة الاستعمال ضمن الاحواض ذوات الارقام ٢٥، ٢٧، ٢٨ .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس ناعور اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدية ناعور رقم ٩٤–٩٥ المتضمن تعديل مسار شارع ٢٠م ضمن حوض ١٦ .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي ناعور اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .



اعـــــلان

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة جمحه بان اللجنـــةاللوائية في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ١٨٣ لعام ١٩٩٥ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلـــــدةجمحه رقم ٨ لعام ١٩٩٥ المتضمن :
الغاء الطريق سعة ٦م المارة بالقطعه رقم ٧١٠بالحوض رقم ٣ البلد والعائدة للسيد دحيدل فيصل طلاهات وشريكه كونها تقسمها الى قطعتين ولا تصلـــحللبنـــــــــاء .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشر دبالجريدة الرسمية وجريدتين محليتيـــن . يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهـــم واقتراحاتهم الى اللجنـــةالمحلية في بلدة جمحه خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

عيــد القطارنـــة
محافـــظ اربـــد
رئيس اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية
فـــي محافظـــة اربـــد

اعــــــــلان

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة بيت يافا ان اللجنـــةاللوائية للتنظيم في محافظة اربد قررت بقرارها رقـم ٢٠ لعام ١٩٩٥ الموافقة على قرار اللجنة المحلية الثاني في بلدة بيت يافا رقم ٦ــ٢٧ لعام ١٩٩٤ بشأن :
توسعة الدخله المارة ما بين القطع ذوات الارقام ٢٠، ٣٠، ٤٠، ٥٠، ٦٠، ٥٨، ٢٨، ٣٥، ٢٥، ٣٧، ١٣، ٣٠ بالحوض رقم ٢ صوتعه من ٦م الى ١٢م بواقع مترين من الجهـــ الشمالية و ٤م من الجهة الجنوبية .

بعد ان تم نشر اعلان ذلك بالجريدة الرسمية رقم٣٩٧٣ تاريخ ١١ــ٦ــ١٩٩٤ ولم يرد اي اعتراض على ذلك . كما تقرر اللجنة اللوائية وضع الاقتراح موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

فـــايز العبـــادي
محافـــظ اربـــد
رئيس اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية
فـــي محافظـــة اربـــد

اعلانـــــات

صادرة عن محافظ البلقاء رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة البلقـــاء

السيـــد لبيـــب سليمـــان

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقـــرى والابنيـــة رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائيـــة وبناء علـــى قـــرار اللجنة المحلية بقرية اليزيدية رقم ١ــ١٤ لسنة ١٩٩٥ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تحويل الشريط المحاذي لشارع الخدمات المار بالحوض رقم ــ٦ــ اليزيدية الشمالي والذي يشمـــل القطـــع ١٤٤، ٣٧ ؛ ١٤٥، ٥٦، ٢٤، ٢٣، ١٧، ١٤٦؛ ١٤٧، ١٤٨، ٣١ من زراعي الى سكن ب للاعتراض لمدة شهـــر لدى مكتب اللجنة المحلية باليزيدية .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمن لـــه مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهـــم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائـــق ثبوتية معنونـــة باسم رئيس اللجنـــة المحلية خـــلال ساعات الـــدوام الرسمي وضمن المـــدة القانونيـــة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقـــرى والابنيـــة رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ بأن اللجنـــة اللوائيـــة وبنـــاء علـــى الاستدعاء المقدم من السيد محمد سخر كمال الساكت وشركاه والمتضمن تغيير صفة استعمال قطع الاراضي ١٢٤، ١٢٥، ١٢٦ حوض رقم ــ١ــ الشويحي الغربي من زراعي الى سكن ب قررت اللجنة اللوائية الموافقة على ايداع اعلان مخطط تغيير صفة استعمال قطـــع الاراضي المذكورة ارقامها باعلاه من زراعي الى سكن ب حسب المجاور للاعتراض لمدة شهرين لـــــــدى سكرتير اللجنة اللوائية .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمن لـــه مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهـــم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائـــق ثبوتية معنونـــة باسم رئيس اللجنـــة المحلية خـــلال ساعات الـــدوام الرسمي وضمن المـــدة القانونيـــة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقـــرى والابنيـــة رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائيـــة وبناء علـــى قـــرار اللجنة المحلية لقرية المضرى رقم ٣ لسنة ١٩٩٥ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط اضافة تنظيم واحداث شوارع ضمن الحوض رقم ٣ من اراضي المضـــــري وحسب المخطط الوارد طي كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ٣ــ٨١ــ٣ــ٦٤ تاريـــخ ١ــ١ــ١٩٩٥ للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتـــب اللجنـــة المحليـــة بالمضـــري .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمن لـــه مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهـــم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائـــق ثبوتية معنونـــة باسم رئيس اللجنـــة المحلية خـــلال ساعات الـــدوام الرسمي وضمن المـــدة القانونيـــة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقـــرى والابنيـــة رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائيـــة وبناء علـــى قـــرار اللجنة المحلية بعين الباشا رقم ٢٠ــ٣٤ لسنة ٩٥ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تعديل الشارع المحاذي للقطع ذوات الارقام ١٠٦، ٥٣٩، ٥٣٨، ٥٣٧، ٦١١، ٦١٠ حوض رقم ٥ ربوع العدس من اراضي عين الباشا وبين القطعه رقم ١٤ من جهة اخرى وحسب المخطط المعد من قبل البلدية . للاعتراض لمدة شهرين لـــدى مكتب اللجنة المحلية بعين الباشا .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمن لـــه مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهـــم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائـــق ثبوتية معنونـــة باسم رئيس اللجنـــة المحلية خـــلال ساعات الـــدوام الرسمي وضمن المـــدة القانونيـــة .



● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدة يرقا رقم ٥١ لسنة ١٩٩٥ قررت الموافقة على وضع مخطط احداث طريق بعرض ٤م ضمن القطعة رقم ٤٦٢ حوض رقم ١١٩ من أراضي يرقا .
موضع التنفيذ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر الاعلان بالجريدة الرسمية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية بقرية اليزيدية رقم ٧-٤ لسنة ١٩٩٥ ، قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تعديل مسار الشارع المار بقطع الاراضي ٣٧، ٣٦، ٣٥، ٣١، ٣٣، حوض ٦ من أراضي اليزيدية وتخفيض سعته الى ٨م بحيث يكون مناصف بين القطع المار بها تلافيا لترك فضلات وحسب الكروكي المرفق والمعد من قبل هندسة البلديات ليتطابق مع الطريق الزراعي المعبد للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية باليزيدية .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن لـه مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية بالسلط رقم ٢٢ لسنة ١٩٩٥ قررت الموافقة على ايداع أعلان مخطط تغيير صفة استعمال قطع اراضي ضمن الحوض رقم ٦٠ واد كديش من اراضي السلط من سكن اخضر وزراعي الى سكن ـ أ ـ للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بالسلط .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمن لـه مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية بعين الباشا رقم ١١-٢٥-٩٥ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تحويل قطع الاراضي المذكورة ارقامها بقرار اللجنة المحلية رقم اعلاه ضمن الحوض رقم ٨ الزاويه من اراضي عين الباشا من سكن ـ ب ـ الى سكن ج ، للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بعين الباشا .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمن لـه مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قراري اللجنة المحلية لبلدة يرقا رقمي ٨٨، ٦٤ لسنة ١٩٩٥ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تغيير صفة استعمال قطع الاراضي ذوات الارقام ١٢٩، ١٣١، ١٢٧ حوض رقم ١١٩ من اراضي يرقا من سكن ب الى تجاري محلي ، للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بيرقا .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمن لـه مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية بالحديب والزعتري رقم ٢٠ لسنة ١٩٩٥ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط توسيع التنظيم ليشمل القطع ذوات الارقام ٢١، ١٨ حوض رقم ٧ من اراضي الزعتري وحسب الكروكي المعد من قبل هندسة البلديات . للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بالحديب والزعتري .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن لـه مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية قررت الموافقة على ايداع اعلان المخطط المصدق تصديقا مؤقتا بقرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ٨٦٦ تاريخ ٢٠-٦-١٩٩٥ والمتضمن احداث شارع ضمن الاحواض ذوات الارقام ٨٢، ١٥٣ في منطقة البطين الشمالي من اراضي السلط . للاعتراض لمدة شهرين لدى سكرتير اللجنة اللوائية بالمحافظة .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن لـه مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة اللوائية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدة ماحص رقم ٤-٣٣ لسنة ١٩٩٥م قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط ادخال القطع رقم ١٦ حوض رقم ١٢ من اراضي ماحص الى التنظيم واعطائها صفة استعمال سكن ج حسب المجاور للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب اللجنة المحلية لماحص .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمن لـه مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية بالسلط رقم ٧٠ لسنة ١٩٩٥ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تعديل مسار دخلة مناصفة بحيث تمر من القطع ١٧٨٢، ١٧٨٣ ، ١٧٩٣، ١٧٩٥ ، ١٧٩٦ حوض رقم ٤٢ البقعان من أراضي السلط . للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بالسلط .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمن لـه مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة بأسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية بالسلط رقم ٦٩ لسنة ١٩٩٥، قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تغيير صفة استعمال قطع الاراضي ذوات الارقام ٢٠٣، ٣٤٠، ٣٤٢، ٤٨١، ٤٨٣، ٤٩٥، ٤٩٨، ٤٨٦، ٥٠٤، ٥٠٧ حوض رقم ٤٣ البحيرة من أراضي السلط من سكن ـ أ ـ الى سكن ب للاعتراض لمدة شهرين لدي مكتب اللجنة المحلية بالسلط .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمن لـه مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٤من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحليةبام جوزه رقم ٤٤ لسنة ١٩٩٥ قررت الموافقة علىوضع مخطط تحويل قطع الاراضي ذوات الارقام ١٩٢، ٣٢٦، ٤٢٩، ٢٥٦، ٣٢٥، ٣٠٦ حوض رقم ٥ من سكن ـأـ الى سكن ج .

موضع التنفيذ وذلك بعد مضي خمسة عشر يومامن تاريخ نشر الاعلان بالجريدة الرسمية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢١،٢٠ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية بام الدنانير رقم ٣،٤ــ٨ لسنة ١٩٩٥م قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تغيير صفة استعمال القطعة رقم ٢٩٣ حوض رقم ٢ من اراضي ام الدنانير من مباني عامة الى سكن ب حسب المجاور . للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بام الدنانير .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونه بأسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢١،٢٠ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية بقرية بطنا رقم ٢٠ لسنة ١٩٩٥ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط الغاء الوصلة المارة بين القطع ذوات الارقام ٣١، ٣٢، ٢٧، حوض رقم ١٠٧ ، من اراضي بطنا وحسب المخطط المعد من قبل هندسة البلديات للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية ببطنا .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة بأسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢١،٢٠ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لقرية سيحان رقم ٣٤ لسنة ١٩٩٤م ، قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تغيير صفة استعمال جزء من القطعة رقم ٧٠ حوض رقم ٩ من اراضي سيحان من سكن الى تجاري محلي . للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بسيحان .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة بأسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢١،٢٠ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لقرية بيوضه الشمالية قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تعديل مسار الشارع التنظيمي الواقع ضمن القطعه رقم ٤١ حوض رقم ١ الخيوف والمسن من اراضي بيوضة الشمالية ليسلك مسار الشارع المحدث من قبل المركز الجغرافي الملكي للاعتراض لمدة شهرين لدي مكتب اللجنة المحلية بقرية بيوضة الشمالية .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .



● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢١،٢٠ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لقرية خشفه رقم ١١ لسنة ١٩٩٥ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تعديل مسار الشوارع المارة بالقطع ذوات الارقام ٨٦، ١٣٠، ١٣١ حوض رقم ٦ من اراضي خشفه للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بخشفه .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونه باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

اعلانات

صادرة عن محافظ البلقاء رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنيه لمحافظة البلقاء

السيد عيد القطارنة

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٤من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحليةلبلدة علان رقم ٩٠ لسنة ١٩٩٤ قررت الموافقة على وضع مخطط الغاء دخله تنظيمية وتغيير صفة الاستعمال من مباني عامة الى سكن ـأـ حسب المجاور ضمن القطعة رقم ٨١ حوض رقم ٦ من اراضي علان .

موضع التنفيذ وذلك بعد مضي خمسة عشر يومامن تاريخ نشر الاعلان بالجريدة الرسمية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٤من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحليةلبلدة الفحيص رقم ٤٢ لسنة ١٩٩٥ قررت الموافقة على وضع مخطط الغاء الدخله المارة بين القطعتين ذوات الارقام ١٦٢، ١٦٣ حوض رقم ١١ الرهوه من اراضي الفحيص .

موضع التنفيذ وذلك بعد مضي خمسة عشر يومامن تاريخ نشر الاعلان بالجريدة الرسمية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٤من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحليةببطنا رقم ٥ لسنة ١٩٩٥ قررت الموافقة على وضع مخطط الغاء جزء من الطريق التنظيمي سعة ٦م واعتماد الطريق الزراعي ٦م والمثبت على لوحات دائرة الاراضي والواقع بالقطعة رقم ٣٦، حوض رقم ١٠٦ بالاضافة الى اعتماد طريق تنظيمي سعة ٦م والمارة بالقطعة رقم ٦٦ حوض ١٠٦ من اراضي بطنا .

موضع التنفيذ وذلك بعد مضي خمسة عشر يومامن تاريخ نشر الاعلان بالجريدة الرسمية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٤من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحليةلبلدة عيرا رقم ٢ــ٩ لسنة ١٩٩٥ قررت الموافقة على وضع مخطط رفع صفة الاستعمال عن القطعة رقم ٢٠٤ حوض رقم ٥ من مباني عامه الى سكن حسب المجاور .

موضع التنفيذ وذلك بعد مضي خمسة عشر يومامن تاريخ نشر الاعلان بالجريدة الرسمية .

اعلانات

صادرة عن محافظ الزرقاء رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة الزرقاء السيد مصلح الطراونه

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية الرصيفة رقم ٢١٩ لعام ١٩٩٥ والمخطط التنظيمي المتضمن الموافقة على احداث طريق ضمن اراضي جريبا في الرصيفة والمصدق تصديقا مؤقتا بموجب قرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ٣٨٠ تاريخ ٢-١-١٩٩٥ .

يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم -١٤٣- لسنة ١٩٩٥ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية المنوه عنه اعلاه مع المخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية الرصيفة رقم ٢١٧ لعام ١٩٩٥ والمخطط التنظيمي المتضمن الموافقة على احداث شوارع خدمات ضمن الحوضين ١٢ ، ١٣ من أراضي جريبا والمصدق تصديقا مؤقتا بموجب قرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ١١٠٣ تاريخ ٤-١٢-١٩٩٤ .

يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم -١٤٤- لسنة ١٩٩٥ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية المنوه عنه اعلاه مع المخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية الرصيفة رقم ١٩٤ لعام ١٩٩٥ والمخطط التنظيمي المتضمن الموافقة على استحداث طريق بسعة ٣م ضمن منطقة حي الرشيد .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم -١٤٢- لسنة ١٩٩٥ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية المنوه عنه اعلاه مع المخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية الهاشمية رقم ٣٣-٢٥ لعام ١٩٩٥ والمخطط التنظيمي المتضمن الموافقة على تحويل المنطقة المكتظة بالابنية في الحي الشرقي حوض ٨ السايح والتي توجد بها ملكيات مشتركة من سكن ج الى سكن د ليتمكن المواطنون في المنطقة من افراز اراضيهم وحل مشكلة الملكيات .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم -١٣٣- لسنة ١٩٩٥ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية المنوه عنه اعلاه مع المخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية الزرقاء ٢٤-٧٥ لعام ١٩٩٥ والمخطط التنظيمي المتضمن الغاء جزء من الدخله المعتدى عليه من القطعة رقم ٥٣٤ حوض ١١ الزواهرة لوحه رقم ١٢ من اراضي عطل الزرقاء والرصيفة وذلك لوجود اختلافات في المخططات القديمة ومخططات الاراضي الجديدة .

يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم -١٣٩- لسنة ١٩٩٥ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية المنوه عنه اعلاه مع المخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية الرصيفة رقم ١٩٦-٩٥ لعام ١٩٩٥ والمخطط التنظيمي المتضمن الموافقة على استحداث الدخلة الموجودة على الواقع بسعة ٤م في حي الرشيد - شمال ياجوز وحسب الواقع .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم -١٣٠- لسنة ١٩٩٥ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية المنوه عنه اعلاه مع المخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية قرى بني هاشم رقم ٥-ت لعام ١٩٩٥ والمخطط التنظيمي المتضمن الموافقة على الغاء الطريق المار بين القطعتين ارقام ٢-٤٦ مؤقت و ٣-٤٦ مؤقت من حوض ٢ الرحيل الغربي .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم -١٣٤- لسنة ١٩٩٥ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية المنوه عنه اعلاه مع المخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية الرصيفة ٢١٨ لعام ١٩٩٥ والمخطط التنظيمي المتضمن الموافقة على قرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ٥٨٨-٢ تاريخ ٤-٥-١٩٩٥ بخصوص مخطط احداث شوارع في بلدة الرصيفة جريبا وتصديقه تصديقا مؤقتا .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم -١٤١- لسنة ١٩٩٥ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية المنوه عنه اعلاه مع المخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة الزرقاء بصفتها لجنة محليه على قرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ١٠٦١-١ تاريخ ١٨-٧-١٩٩٥ والمخطط التنظيمي المتضمن تصديق مخطط احداث شارع ضمن الاحواض رقم ٥ ، ٧ في بلدة بيرين — محافظة الزرقاء تصديقا مؤقتا .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم بصفتها لجنة محلية قررت بقرارها رقم — ١٢٩ — لسنة ١٩٩٥ الموافقة على اعلان المخطط المنوه عنه والمصدق بموجب قرار مجلس التنظيم الاعلى رقم اعلاه واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة الزرقاء بصفتها لجنة محلية على قرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ٥٨٨-١ تاريخ ٤-٥-١٩٩٥ والمخطط التنظيمي المتضمن تصديق شوارع خدمات ضمن الاحواض ٢٨ الغدير ٣١ مقرن الجوامسه من اراضي جريبا الزرقاء تصديقا مؤقتا .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم -١٣٧- لسنة ١٩٩٥ الموافقة على اعلان المخطط التنظيمي المصدق بقرار مجلس التنظيم الاعلى رقم اعلاه واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● اطلعت اللجنة اللوائية التنظيم في محافظة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية الضليل رقم ١-٧ لعام ١٩٩٥ والمخطط التنظيمي المتضمن الغاء الطريق عرض ٤م المار بمحاذاة قطعة الارض رقم ٩٢ حوض -٥- وادي الضليل حي -٩- من أراضي مزرعة قصر الحلابات واحداث طريق ٤م جديد ووضعه موضع التنفيذ حيث تم نشره بالجريدة الرسمية رقم ٤٠٢٥ تاريخ ١١-٢-١٩٩٥ وجريدتين محليتين ولم يتقدم احد للاعتراض .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم -٦٩- لسنة ١٩٩٥ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية المنوه عنه اعلاه مع المخطط التنظيمي ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في مجلس قروي الكمشه والميدان رقم -٤- لعام ١٩٩٥م والمخطط التنظيمي المتضمن الموافقة على تعديل مسار طريق ٦م الواقع في القطعة رقم ٢٠ من حوض ٢ الميدان من اراضي الكمشه .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم -١٥٠- لسنة ١٩٩٥ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية المنوه عنه اعلاه مع المخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم بصفتها لجنة تنظيم محلية قررت بقرارها رقم ٣٤ لسنة ٩٥ تعديل شارع والغاء آخر والمصدق تصديقا مؤقتا ضمن حوض رقم ٤٤ البريم من اراضي جريبا وحسب المخطط الكروكي المعد لذلك .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمة بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية الرصيفة رقم ٣٥٣ تاريخ ٢١-٩-١٩٩٥ والمخطط التنظيمي المتضمن الغاء دخله مستحدثه واستحداث بديله بعرض ٤م تربط منزل احمد كامل الدلو بطريق ٦م مفتوح ومعبد مع شارع ٢٠م وذلك ضمن حي الرشيد — حوض ١ الشبيكات من اراضي عطل الزرقاء والرصيفة .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم -١٥٨- لسنة ١٩٩٥ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية المنوه عنه اعلاه مع المخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة الزرقاء بصفتها لجنة محلية على قرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ٧٠٠ تاريخ ٢٤-١١-١٩٩١ والمتضمن تصديق مخطط احداث شوارع ضمن الاحواض ٢٧، ٢٨ ، ٢٩ في منطقة تجمع سكاني — جريبا — محافظة الزرقاء تصديقا مؤقتا .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم بصفتها لجنة محلية قررت بقرارها رقم — ١٤٧ — لسنة ١٩٩٥ الموافقة على اعلان ايداع المخطط التنظيمي للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية الزرقاء رقم ٤١-٧٩ تاريخ ٢-٨-١٩٩٥ والمخطط التنظيمي المتضمن الموافقة على تخفيض سعة الكسيرف الواقع على القطعه رقم ٢٤١ حوض ١٠ البلد حي -٩- طريق بغداد لوحه ١٥ وذلك تلافيا لهدم بناء قائم .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم -١٥١- لسنة ١٩٩٥ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية المنوه عنه اعلاه مع المخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة الزرقاء بصفتها لجنة محلية على مخطط احداث شوارع ضمن اراضي صروت — محافظة الزرقاء والمصدق تصديقا مؤقتا بموجب قرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ٥٧٦ تاريخ ٢٣-٥-١٩٩٥ .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم بصفتها لجنة محلية قررت بقرارها رقم — ١٥٦ — لسنة ١٩٩٥ الموافقة على اعلان ايداع المخطط التنظيمي للاعتراض لمدة اسبوعين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

اعلانـــــات

صادرة عن محافظ الكرك رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظـة الكـرك
السيـد خلـف المعاسنـة

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة الكرك قد اطلعـت على قـرار مجلس قروي الراشدية رقم ١٢ لسنة ١٩٩٥ والمتضمن الموافقة على مخطط احداث شارع ضمن القطع ذوا ت الارقام ٢٣٦ ، ٢٣٥ حوض ـ٥ـ في قرية الراشديه والمرسل طـي كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئـة رقم ر ـ٤١ـ٣ـ٢٨٠٦١ تاريخ ٣١ـ١٢ـ١٩٩٤ .

وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية لمجلس قروي الراشديـة المشار اليه باعلاه وقررت اللجنة ايداع اعلان المخطط للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريـدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحـة الاطلاع على المخطط في مجلس قروي الراشدية وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية لمجلـس قروي الراشدية ضمن المدة القانونية المشار اليهـا اعلاه مدعمه بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية.

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ـ٢٣ـ فقرة ـ١ـ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـة رقم ـ٧٩ـ لسنة ١٩٦٦م ان اللجنـة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة الكـرك قـد قررت بقرارهـا رقـم ـ٩ـ لسنة ١٩٩٥ الموافقة على تحويل احكام السكـن ضمن حوض جذر البلد ـ بلدة مدين ـ المستثنى مـن التسوية رقم ـ٢ـ من سكن ب الى سكن ـ د ـ وتحويل احكام السكن من ـج ـ الى ـد ـ وحسبمـا موضح بالتعديل المعد لهذه الغاية وقررت اللجنة وضع التعديـــل .

موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يومـا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ـ٢٣ـ فقرة ـ١ـ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـة رقم ـ٧٩ـ لسنة ١٩٦٦م ان اللجنـة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة الكـرك قـد قررت بقرارهـا رقـم ـ٤٣ـ لسنة ١٩٩٥ الموافقة على احداث دخله ٤م مقطاضمن القطعة رقم ١١٦ حوض رقم ١٢ من اراضي أدر وحسبما موضح بالمخطط المعد من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة الكرك ، بحيث ترسم على حدود المنطقة المشجرة . وقررت اللجنـــة وضـــع المخطط .

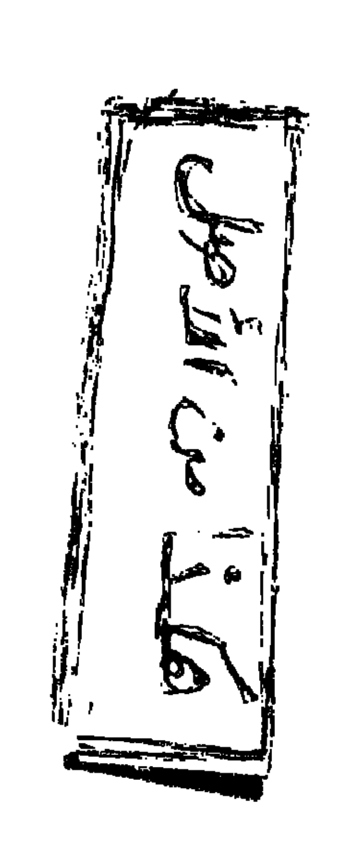
موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يومـا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

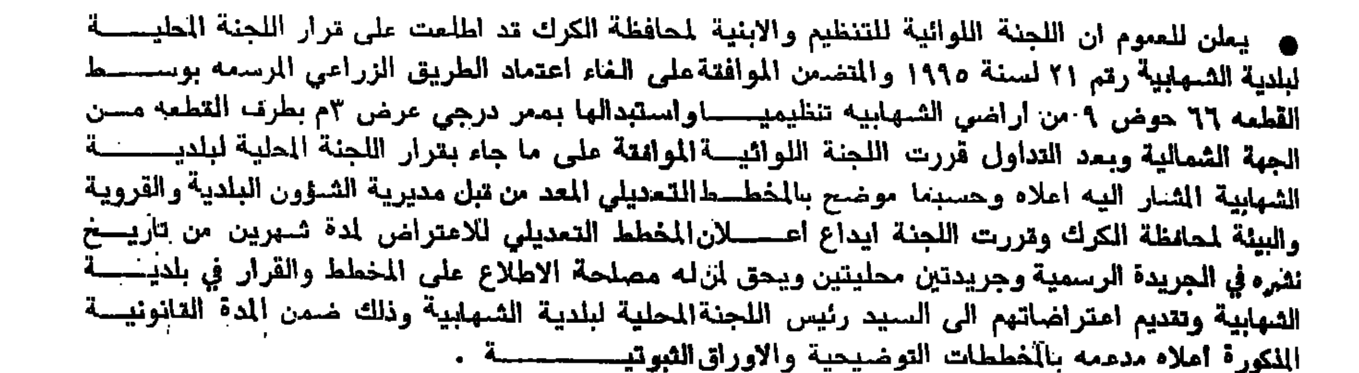
● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ـ٢٣ـ فقرة ـ١ـ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـة رقم ـ٧٩ـ لسنة ١٩٦٦م ان اللجنـة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة الكـرك قـد قررت بقرارهـا رقـم ـ١١٥ـ لسنة ١٩٩٥ الموافقة على تعديل الطريـق المار من القطع ذوات الارقام ١٤٢ ، ١٤٣ حوض رقـم ٣٠ من أراضي عـي وحسبما موضح بالمخطط التعديلي المعد لهذه الغاية وقررت اللجنة وضع المخطط التعديلي.

موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يومـا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ـ٢٣ـ فقرة ـ١ـ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـة رقم ـ٧٩ـ لسنة ١٩٦٦م ان اللجنـة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة الكـرك قـد قررت بقرارهـا رقـم ـ٤٤ـ لسنة ١٩٩٥ الموافقة على الغاء الدخله الافرازية الواقعة بين القطعتين ١١٠ ، ١١٨ حوض رقم ١٢ حي ـ٢ـ الحمراء من أراضي الشهابية وحسبما موضح بالمخطط المعد من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة الكرك . على ان يتم بيعها للمجاورين اصحاب القطع ١١٠ ، ١١٨ وقررت اللجنة وضع المخطط .

موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يومـا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .





● يعلن للعموم ان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة الكرك قد اطلعت على قرار اللجنة المحليـة لبلدية الشهابية رقم ٢١ لسنة ١٩٩٥ والمتضمن الموافقة على الغاء اعتماد الطريق الزراعي المرسمه بوسـط القطعه ٦٦ حوض ٩ من اراضي الشهابيه تنظيميـا واستبدالها بممر درجي عرض ٣م بطرف القطعه مـن الجهة الشمالية وبعد التداول قررت اللجنة اللوائيـة الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية لبلديـة الشهابية المشار اليه اعلاه وحسبما موضح بالمخطـط التعديلي المعد من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة الكرك وقررت اللجنة ايداع اعـلان المخطط التعديلي للاعتراض لمدة شهرين من تاريـخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويحق لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط والقرار في بلديـة الشهابية وتقديم اعتراضاتهم الى السيد رئيس اللجنة المحلية لبلدية الشهابية وذلك ضمن المدة القانونيـة المذكورة اعلاه مدعمه بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتيـة .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ـ٢٣ـ فقرة ـ١ـ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـة رقم ـ٧٩ـ لسنة ١٩٦٦م ان اللجنـة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة الكـرك قـد قررت بقرارهـا رقـم ـ٥٧ـ لسنة ١٩٩٥ الموافقة على توسيع النهايـة المغلقة بعمق ٣م من القطعه رقم ١٥٣ وذلك لخدمـة القطعة ١٥١ حوض ١٤ الدعيقة من أراضي الثنيـة وحسبما موضح بالمخطط المعد من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة الكرك . وقـررت اللجنة وضع المخطط .

موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يومـا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

اعلانـــــات

صادرة عن محافظ معان رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظـة معـان
السيد حسين الحباشنـه

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقـرى والابنيـة رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبعد الاطلاع على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي معان رقم ٩ـ١٧ـ٩٥ تاريخ ٢٤ـ٤ـ١٩٩٥ والمتضمن الموافقة على تغيير صفـة استعمال القطعة ٧١ حوض ٥ من سكن ج الـى سكـن ـ د ـ .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة وايداع اعـلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية ويجوز لمن له مصلحـة الاطلاع على ذلك لدى اللجنة المحلية لمجلس بلـدي معـان وتقديم اعتراضاتهـم واقتراحاتهـم مدعومـه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتيـة معنونة باسـم رئيس اللجنة المحلية وذلك خـلال ساعات الـدوام الرسمي وضمن المدة القانونيـة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقـرى والابنيـة رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبعد الاطلاع على قرار اللجنة المحلية المجلس بلدي معان رقـم ٩ـ١٤ـ١٥ تاريخ ١٧ـ٣ـ١٩٩٥ والمتضمن الموافقة على تحويـل صفة استعمال القطعة رقم ١٠ حوض ١٣ والقطعـة رقم ٦٥ حوض ١٢ من سكن ج الى تجاري .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة وايداع اعـلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية ويجوز لمن له مصلحـة الاطلاع على ذلك لدى اللجنة المحلية لمجلس بلـدي معـان وتقديم اعتراضاتهـم واقتراحاتهـم مدعومـه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتيـة معنونة باسـم رئيس اللجنة المحلية وذلك خـلال ساعات الـدوام الرسمي وضمن المدة القانونيـة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقـرى والابنيـة رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبعد الاطلاع على قرار مجلس بلدي معـان رقـم ٩ـ٢٢ـ٩٥ تاريـخ ٥ـ٦ـ١٩٩٥ والمتضمن الموافقة على تحويل صفـة استعمال القطع ذوات الارقام ١٨ ، ١٦ ، ٣٥ ، ٣٦ ، ١٩ ، ٢٠ ، ٢١ ، ٢٥ ، ٤٩ ، ٣٨ ، ٣٩ ، ٣٤ ، ٤٠ من حوض ١٧ البياره من سكن ج الى سكن د .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة وايداع اعـلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية ويجوز لمن له مصلحـة الاطلاع على ذلك لدى اللجنة المحلية لمجلس بلـدي معـان وتقديم اعتراضاتهـم واقتراحاتهـم مدعومـه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتيـة معنونة باسـم رئيس اللجنة المحلية وذلك خـلال ساعات الـدوام الرسمي وضمن المدة القانونيـة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢١٠٢٠ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبعد الاطلاع على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي الهاشمية رقم ـ١ـ لسنة ١٩٩٥ والمتضمن الموافقة على ازالة اشارة حدائق عن القطعة رقم ٧٦٣ حوض ـ١ـ لوجود بناء قائم عليها يعود للسيد جزاع محسن قاسم . وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على ازالة اشارة حدائق عن القطع ذوات الارقام ٧٦٢، ٧٦٣، ٧٣٨ حوض ـ١ـ والمبينة على المخطط المعد من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على ذلك لدى اللجنة المحلية لمجلس بلدي الهاشمية وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية وذلك خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢١٠٢٠ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبعد الاطلاع على كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ش ـ٢٣ـ٩ـ٨٥٤٠ تاريخ ١٣ـ٤ـ١٩٩٥ م . والمتضمن تصديق مؤقت احداث شوارع في بلدة الشوبك وعلى قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي الشوبك رقم ٣٤ـ٩٥ تاريخ ١٠ـ٧ـ١٩٩٥ والمتضمن الموافقة على المخطط .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على ذلك لدى اللجنة المحلية لمجلس بلدي الشوبك وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية وذلك خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

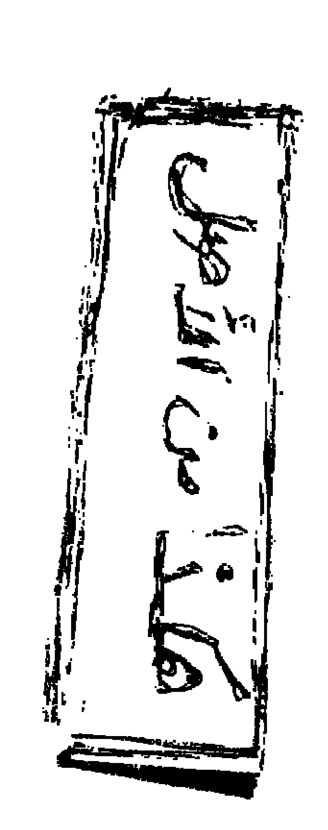
● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة معان على قرارها السابق رقم ١٩ـ١٢ تاريخ ٣١ـ٨ـ١٩٩٤ والمتضمن الموافقة على احداث شارع بعرض ٦م يمر بالقطع ٣٣٩، ٤١٢ حوض ١٢ وعلى قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي الطيبة رقم ٢ـ٢٦ تاريخ ٢٠ـ١٢ـ١٩٩٤ والمتضمن عدم وجود اعتراضات .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة ووضع ذلك موضع التنفيذ وذلك بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢١،٢٠ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبعد الاطلاع على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي معان رقم ٥ـ١٤ـ١٩٩٤ تاريخ ٢٢ـ٦ـ١٩٩٤ والمتضمن الموافقة على الغاء الكيرف المار بالقطعه رقم ٧ حوض ٢٢ حي ـ٧ـ ، وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على الغاء الكيرف حسب المخطط المرفق والمعد من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على ذلك لدى اللجنة المحلية لمجلس بلدي معان وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية وذلك خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة معان على قرارها السابق رقم ـ٥ـ لعام ١٩٩٤ والمتضمن الموافقة على تعديل مسار الشارع المار بالقطع ذوات الارقام ١١٦، ٤٤٤، ١١١، ١٠٨ حوض ١٢ وتخفيض نسبة ميل الشارع عرض ١٢م واحداث شارع بالقطع ١١١، ١٠٨ حوض ١٢ وعلى قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي الطيبة رقم ١ـ٢٦ تاريخ ٢٠ـ١٢ـ١٩٩٤ والمتضمن عدم وجود اعتراضات .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة ووضع ذلك موضع التنفيذ وذلك بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية .



● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢١،٢٠ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبعد الاطلاع على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي معان رقم ٣ـ٣٠ـ٩٤ تاريخ ٣٠ـ١٠ـ١٩٩٤ والمتضمن الموافقة على تحويل صفة استعمال القطعه رقم ٢ حوض ٢١ حي ١٠ وجزء من القطعه رقم ٤ حوض ٢٣ من حدائق الى تجاري .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على ذلك لدى اللجنة المحلية لمجلس بلدي معان وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية وذلك خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢١،٢٠ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبعد الاطلاع على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي دلاغه رقم ـ١ـ تاريخ ٢٨ـ٢ـ١٩٩٤ والمتضمن الموافقة على تعديل الشارع المار بالقطعة رقم ٤٤ حوض ٣ وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على التعديلات المبينة على القطعة المعدة من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على ذلك لدى اللجنة المحلية لمجلس بلدي قروي دلاغه وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية وذلك خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢١٠٢٠ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبعد الاطلاع على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي معان رقم ٥ـ٢٣ـ٩٥ تاريخ ١٢ـ٦ـ١٩٩٥ والمتضمن الموافقة على تحويل صفة استعمال القطعة رقم ٢٨٦ حوض ـ٦ـ من سكن الى تجاري .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على ذلك لدى اللجنة المحلية لمجلس بلدي معان وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية وذلك خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢١،٢٠ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبعد الاطلاع على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي معان رقم ٩ـ٥ـ١٩٩٥ تاريخ ٢٣ـ٨ـ١٩٩٥ والمتضمن الموافقة على احداث دخله بعرض ٢م من القطع ذوات الارقام ١٤ ، ٢ حوض ٢١ والعائدة لبلدية معان لخدمة القطعه رقم ـ١٢ـ حوض ٢٤ .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على ذلك لدى اللجنة المحلية لمجلس بلدي معان وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية وذلك خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢١،٢٠ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبعد الاطلاع على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي معان رقم ٤ـ٣٦ـ٩٤ تاريخ ١٢ـ١٢ـ١٩٩٤ والمتضمن الموافقة على تخفيض سعة الشارع المار بالقطع ذوات الارقام ١١، ١٢، ١٧ حوض ٢٤ لوجود بناء قائم في سعته وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على تخفيض سعة الشارع حسب المخطط المعد من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على ذلك لدى اللجنة المحلية لمجلس بلدي معان وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية وذلك خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية وبعد الاطلاع على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي الحسينية رقم ٧–٩٥ تاريخ ١٤–٣–١٩٩٥ والمتضمن الموافقة على تعديل شارع ودخله ضمن القطع ذوات الارقام ٣٥٣، ٣٥٤، ٣٥٥، ٣٥٦ مؤقت حوض –١– وقررت اللجنة اللوائية الموافقة حسب المخطط المعد من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على ذلك لدى اللجنة المحلية لمجلس بلدي الحسينية وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية وذلك خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية وبعد الاطلاع على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي المنصورة رقم ٢ تاريخ ٢٧–١–١٩٩٥ والمتضمن الموافقة على تعديل شوارع مارة بالقطع ذوات الارقام ١٠–٢٦–٢٧ حوض ١٣ ؛ وقررت اللجنة اللوائية الموافقة حسب المخطط المعد من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على ذلك لدى اللجنة المحلية لمجلس قروي المنصورة وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية وذلك خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة معان على قرارها السابق رقم ٦–٨ تاريخ ٢١–١–١٩٩٤ والمتضمن الموافقة على استمرارية الدخلة التنظيمية الواقعة ما بين منزل المواطن احمد سالم الزويري والمدرسة المختلطة وعلى قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي المقارعيه رقم ٢–٩٥ والمتضمن عدم وجود اعتراضات .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة ووضع ذلك موضع التنفيذ وذلك بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية.

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة معان على قرارها السابق رقم ٧–١٣ تاريخ ١٠–١٠–١٩٩٤ والمتضمن الموافقة على تخفيض سعة طريق ضمن الحوض رقم ٢١ وتثبيت الطريق كما هي على الواقع بسعة ٤م وعلى قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي معان رقم ١–١٦ تاريخ ١٠–٤–١٩٩٥ والمتضمن عدم وجود اعتراضات .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة ووضع ذلك موضع التنفيذ وذلك بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية.

اعلانات

صادرة عن محافظ المفرق رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة المفرق

السيد قفطان المجالي

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في محافظة المفرق واطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية المفرق رقم ٣١ تاريخ ١٩–٦–١٩٩٥ والمتعلق باقتراح استحداث طريق بعرض ٢م وبطول ٣٨م ضمن القطعة رقم ٤٤٠ حوض ٢٣ المفرق الجنوبي وحسب المخطط المقترح .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى بلدية المفرق وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في محافظة المفرق واطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية الزعتري رقم –٧– تاريخ ٣٠–٧–١٩٩٥ والمتعلق بمخطط التنظيم الاضافي للاحواض –٤– الزعتري و –٧– المطخ واعتماد المخطط الافرازي بدلا من المخطط التنظيمي .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين ، يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى بلدية الزعتري وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في محافظة المفرق بتاريخ ١–٢–١٩٩٥ واطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية حيان الرويبض رقم ١–٣–٩٥ تاريخ ٢٩–١–١٩٩٥ والمتعلق بتعديل الشارع المار بأرض المواطن محمود عبدالله عبيد الله الى الجهة الغربية وحسب الترسيم المقترح .

واطلعت اللجنة اللوائية على قرارها السابق رقم ٢١٣ لعام ١٩٩٤ والمتعلق بنفس الموضوع والذي تم اعلانه للاعتراض في الجريدة الرسمية ٤٠٠٩ تاريخ ١٠–١٢–١٩٩٤ وصحيفتين محليتين ، صحيفة الاسواق رقم ٤٠١ تاريخ ٢٥–١٠–١٩٩٤ وصحيفة صوت الشعب رقم ٤١٢١ تاريخ ٢٥–١٠–١٩٩٤م .

وحيث لم يتقدم احد بالاعتراض خلال المدة القانونية . قررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية ووضعه موضع التنفيذ بعد خمسة عشر يوما من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في محافظة المفرق بتاريخ ٢٣–١–١٩٩٥ واطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية عمره وعميره رقم ٨ لعام ١٩٩٤م تاريخ ٢٥–١٢–١٩٩٤ والمتعلق بطلب تعديل مسار طريق ضمن أرض المواطن بهجت فرحان ليصبح مساره لخط الضغط العالي .

واطلعت اللجنة اللوائية على قرارها السابق رقم ٩٧ لعام ١٩٩٤ والمتعلق بنفس الموضوع والذي تم اعلانه للاعتراض في الجريدة الرسمية رقم ٣٩٨٣ تاريخ ٢٥–٧–١٩٩٤ وصحيفتين محليتين ، صحيفة الراي رقم ٨٧٥٥ تاريخ ١١–٨–١٩٩٤ وصحيفة الدستور رقم ٩٦٨٦ تاريخ ١١–٨–١٩٩٤ .

وحيث لم يتقدم احد بالاعتراض خلال المدة القانونية . قررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية ورفعه لمجلس التنظيم الاعلى لوضعه موضع التنفيذ بعد خمسة عشر يوما من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في محافظة المفرق بتاريخ ١–٢–١٩٩٥ واطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي الحرش رقم ١٢ لعام ١٩٩٤ تاريخ ٢٥–١١–١٩٩٤ والمتعلق بطلب الغاء طريق سعة ٦م وحسب الترسم المرفق .

واطلعت اللجنة على قرارها السابق رقم ٣٧ لعام ١٩٩٤ والمتعلق بنفس الموضوع والذي تم اعلانه للاعتراض في الجريدة الرسمية رقم ٣٩٨٦ وصحيفتين محليتين ، صحيفة الاسواق رقم ٣٣٥ تاريخ ١٠–٨–١٩٩٤ وصحيفة الدستور رقم ٩٦٨٥ تاريخ ١٠–٨–١٩٩٤ م .

وحيث لم يتقدم احد بالاعتراض خلال المدة القانونية . قررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية ورفعه الى مجلس التنظيم الاعلى لوضعه موضع التنفيذ .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في محافظة المفرق بتاريخ ٦–٣–١٩٩٥ واطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية ام السرب رقم ٤ تاريخ ٢٥–١–١٩٩٥ والمتعلق بطلب الغاء دخله مع "T" في بلدة ام السرب وحسب الترسيم المرفق .

واطلعت اللجنة اللوائية على قرارها السابق رقم ٢١٠ لعام ١٩٩٤ والمتعلق بنفس الموضوع والذي تم اعلانه للاعتراض في الجريدة الرسمية رقم ٤٠٠٩ تاريخ ١٠–١٢–١٩٩٤ وصحيفتين محليتين ، صحيفة صوت الشعب رقم ٤١٦٢ تاريخ ١٣–١٢–١٩٩٤ وصحيفة الدستور رقم ٩٨١٠ تاريخ ١٣–١٢–١٩٩٤ م .

وحيث لم يتقدم احد بالاعتراض خلال المدة القانونية . قررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية ورفعه الى مجلس التنظيم الاعلى لوضعه موضع التنفيذ .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في محافظة المفرق بتاريخ ٨–٥–١٩٩٥ واطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية الزنيه والمزرعة والخربة السمراء رقم ٨–٩٥ تاريخ ٢١–٢–١٩٩٥ والمتعلق بطلب تغيير صفة استعمال من سكن ب الى سكن د .

واطلعت اللجنة اللوائية على قرارها السابق رقم ١٠٢ لعام ١٩٩٤ والمتعلق بنفس الموضوع والذي تم اعلانه للاعتراض في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين ، صحيفة الراي رقم ٨٧٥٣ تاريخ ٩–٨–١٩٩٤ وصحيفة الدستور رقم ٩٦٨٤ تاريخ ٩–٨–١٩٩٤ .

وحيث لم يتقدم احد بالاعتراض خلال المدة القانونية . قررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية ووضعه موضع التنفيذ بعد خمسة عشر يوما من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في محافظة المفرق بتاريخ ١٥–٥–١٩٩٥ واطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية ممره وعميره رقم ١٧ تاريخ ٢١–٣–١٩٩٥ والمتعلق بطلب الغاء الدخله المارة باراضي المواطنين السيد عويد طعيمس المرشود والسيد طلاع سليمان المرشود وحسب المخطط المرفق .

واطلعت اللجنة اللوائية على قرارها السابق رقم ٢٦٢ لعام ١٩٩٠ والمتعلق بنفس الموضوع والذي تم اعلانه للاعتراض في الجريدة الرسمية العدد –٣٧٤٣– تاريخ ١٠–٢–١٩٩١ وصحيفتين محليتين ، صحيفة الدستور رقم ٨٤٢١ تاريخ ٢٩–١–١٩٩٥ وصحيفة الشعب رقم ٢٧٩٦ تاريخ ٢٩–١–١٩٩٥م .

وحيث لم يتقدم احد بالاعتراض خلال المدة القانونية . قررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية ووضعه موضع التنفيذ بعد خمسة عشر يوما من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين .

اعلانات

صادرة عن محافظ الطفيلة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة الطفيلة السيد احمد اللوزي

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية بمحافظة الطفيلة قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية في مجلس بلدي القادسية رقم ١٤–١ لسنة ١٩٩٥ والمتضمن الغاء صفة المباني العامة عن القطعتين ذوات الارقام ١١٨، ١٠٦ من حوض ١٢ البويضية وتحويلها الى سكن ج وذلك لمضي اكثر من سبع سنوات دون استملاكها وحسب المخطط المعد من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة وبعد ان تم اعلان ذلك للاعتراض دون ان يتقدم احد باي اعتراض وفقا لقرار اللجنة المحلية اعلاه .

قررت اللجنة اللوائية بقرارها رقم ١٣٥ لسنة ١٩٩٥ الموافقة على هذا التحويل ووضعه موضع التنفيذ خلال خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية بمحافظة الطفيلة قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية في مجلس قروي صنفحه رقم ٦٥ بند رقم ٣ والمتعلق بالمخطط المقترح من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة طي كتابها رقم ص–١٧–٣–٦٣٨ تاريخ ٢٠–٨–١٩٩٥ بخصوص تعديل مقترح لمسار الشارع المار ضمن القطع ذوات الارقام ٦٨، ٧٣، ٧٤، ٧٨، ٧٥، ٦٩، ٧٠ من حوض رقم –٦– المعارين وذلك لازالة الضرر عن القطعة رقم ٧٥ والبناء المقام عليها وحسب المخطط المعد من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة .

قررت اللجنة اللوائية بقرارها رقم ١٥٥ لسنة ١٩٩٥ الموافقة على ايداع ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يحق لمن له مصلحة الاطلاع على هذا المخطط في مبنى مجلس قروي صنفحه وتقديم اعتراضاته واقتراحاته للسيد رئيس مجلس قروي صنفحة خلال المدة القانونية للاعتراض مدعومه بالوثائق والمخططات التوضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية بمحافظة الطفيلة قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية في مجلس بلدي الطفيلة رقم ٣٥ لسنة ١٩٩٥ والمتعلق بتعديل مسار طريق في القطعتين ذوات الارقام ٩٢–٢٩ من حوض رقم ٥٨ التين وذلك لتصبح مناصفة بين القطعتين اعلاه .

قررت اللجنة اللوائية بقرارها رقم ١٦٣ لسنة ١٩٩٥ الموافقة على ايداع ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يحق لمن له مصلحة الاطلاع على هذا المخطط في مبنى مجلس بلدي الطفيلة وتقديم اعتراضاته واقتراحاته للسيد رئيس بلدية الطفيلة خلال المدة القانونية للاعتراض مدعومه بالوثائق والمخططات التوضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية بمحافظة الطفيلة وبصفتها لجنة محلية قد اطلعت على المخطط المقترح من قبل مديرية الشؤون والبلدية والقروية والبيئة طي كتابها رقم ط –١٣–١–٣٣٥ تاريخ ١٦–٤–١٩٩٥ والمتعلق بتعديل مسار شارع ضمن القطعة رقم ١ من حوض ٥٠ نوخه وحسب المخطط المقترح . قررت اللجنة اللوائية بقرارها رقم ١٥٤ لسنة ١٩٩٥ الموافقة على ايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يحق لمن له مصلحة الاطلاع على هذا المخطط في مبنى مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة وتقديم اعتراضاته واقتراحاته للسيد مدير الشؤون البلدية والقروية والبيئة خلال المدة القانونية للاعتراض مدعومه بالوثائق والمخططات التوضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية بمحافظة الطفيلة قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية في مجلس قروي صنفحه رقم ٤٣ لسنة ١٩٩٥ والمتعلق بتخفيض سعة الشارع المار ضمن القطعة رقم ٤٢ من حوض ٦ المعارين من ١٦م الى ١٤م .

قررت اللجنة اللوائية الموافقة على تخفيض سعة الشارع ضمن القطع ذوات الارقام ٤٢، ٤٣، ٤٥، ٤٤، ٥ من حوض ٦ المعارين من ١٦م الى ١٤م وذلك لتخفيض الاضرار عن المباني القائمة وتوصيله كاملا بسعة ١٤م كما هو في بدايته وحسب المخطط المقترح وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يحق لمن له مصلحة الاطلاع على هذا المخطط في مبنى مجلس قروي صنفحة وتقديم اعتراضاته واقتراحاته للسيد رئيس مجلس قروي صنفحة خلال المدة القانونية للاعتراض مدعومه بالوثائق والمخططات التوضيحية .

اعلانات

صادرة عن محافظ جرش رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة جرش

السيد عبدالغني العبداللات

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي جرش رقم ٣١–٨ تاريخ ٣١–٧–١٩٩٥ والقاضي بعدم ورود اعتراض على قرار اللجنة المحلية السابق رقم ٤٤–٢ تاريخ ١٨–٢–١٩٩٥ وقرار اللجنة اللوائية السابق رقم ٥ بند –١– لسنة ١٩٩٥ تاريخ ١٥–٢–١٩٩٥ والمتضمن تعديل الشارع المار بقطعة الارض رقم ٣٩ حوض رقم ٧ والمنشور للاعتراض بعدد الجريدة الرسمية رقم ٤٠٤٧ تاريخ ١٠–٦–١٩٩٥ .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي جرش رقم ١٦–١٧ تاريخ ٥–٤–١٩٩٥م والمتضمن تعديل مسار الشارع المار بقطعة الارض رقم ١٠٢ حوض رقم ١ والعائدة للسيدة شيخه رشيد علي نظامي وتخفيض سعته من ١٠م الى ٤م .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٢٩–٩ تاريخ ٢٥–٦–١٩٩٥ والمتضمن تخفيض سعه الشارع المحاذي للقطعتين رقم ٥٦، ٥١ من حوض رقم –٤– بعل وادي الدير من ١٠م – ٦م حسب الترسيم المعد من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي جرش رقم ٣٢–١٢ تاريخ ١٤–٨–١٩٩٥ والمتضمن تعديل مسار الشارع المار بقطعه الارض رقم ١٥٤ من حوض رقم ٨ المضبعه كما هو مفرز ومفتوح ومعبد على الواقع .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم لمجلس بلدي جرش رقم ٢٣–١ تاريخ ٢٣–٥–١٩٩٥ والمتضمن ترسيم دخله معاينة للقطعتين رقم ١٢٩٧، ٧٨٣ من حوض رقم ٢ ما بين وادي الدير والمجر بسعة ٦م وتنزيل سعتها الى ٥م كما هي منفذة على الواقع وحسب الترسيم المعد من البلدية .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم لمجلس بلدي جرش رقم ٢٨–١٢ تاريخ ٢١–٦–١٩٩٥ والمتضمن تغيير صفة استعمال الاراضي الواقعة على يسار شارع سوف وحتى طريق سوف القديم غربا وسور الاثار جنوب شرق من سكن ب الى سكن ج نظرا لوجود شركاء بالقطع المفروزة وحسب الترسيم المعد من البلدية .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي خشيبه رقم ١٣ لسنة ١٩٩٥ والمتضمن تحويل الطريق الزراعي الواقع ضمن المخطط التنظيمي والمار بالقطعه رقم ٥٧ من حوض رقم ٦ خشيبه والقطعة رقم ١٨٢ من نفس الحوض الى شارع تنظيمي مع تعديله بالقطعة رقم ٥٧ حيث يصبح ما بين القطعه رقم ٥٧، ١٨٢ وذلك تجنبا لهدم البناء القائم ما قبل عام ١٩٨٥ العائد للسيد عيسى محمود الصمادي .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي جرش رقم ٢٩–٢٧ تاريخ ٢٨–٦–١٩٩٥ والمتضمن الغاء احكام صفة حدائق على القطعة رقم ٩٦ من حوض رقم –١– المجر واضفاء احكام سكن ب .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي جرش رقم ٢٧–١٢ تاريخ ١٩–٦–١٩٩٥ والمتضمن الغاء جزء من الشارع المحاذي للقطعة رقم ١٢٠ حوض رقم ١٣ تلافيا لهدم الابنية وترسيم توسعته بالجهة المقابلة للقطعة حسب الترسيم المعد من قبل بلدية جرش .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي جرش رقم ٢٩–٨ تاريخ ٢٨–٦–١٩٩٥ والمتضمن تخفيض سعة الشارع المار في القطعة رقم ٥٤ من حوض رقم ٢ من ١٢م الى ٦م لتخفيف الضرر الحاصل على القطعة وذلك من بداية القطعة رقم ٧٩٩ من حوض رقم ٢ وحتى القطعه رقم ٨٣٩ من نفس الحوض مع عمل دوار من نفس القطعه رقم ٥٤ عند نهاية القطعة رقم ٧٩٩ .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي الجبارات رقم ١٠ لسنة ١٩٩٥ تاريخ ١٧-٦-١٩٩٥ والمتضمن اضافة تنظيم واحداث شوارع في الحوض رقم ١٠ ابو الحجل حسب الترسيم المعد من وزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئة بكتاب معاليه رقم ج-٥١-٣-١١٣٨٨ تاريخ ٢٣-٥-١٩٩٥م .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي نحلة رقم ٨-٩٥ تاريخ ٢٠-٣-١٩٩٥م والمتضمن تحويل صفة استعمال قطعة الارض رقم ٩١ من حوض رقم -١- الروحية من اراضي نحلة والعائدة ملكيتها للسيد طه علي الزعبي من سكن ريفي الى سكن -ب- .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في مجلس بلدي جرش رقم ٣٢-١٠ تاريخ ١٤-٨-١٩٩٥ والمتضمن تخفيض سعة الشارع المار بقطع الاراضي ذوات الارقام ٢٧٣ ، ٢٧٤ ولغاية ٢٨٥ والقطع ٣٦٨، ٣٤٧ ولغاية ١٣٠ وجميعها من حوض رقم ٨ المضبعة وذلك من ١٦م - ١٢م .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي ام الزيتون رقم ٩ لعام ١٩٩٥ تاريخ ٨-٧-١٩٩٥ والمتضمن احداث طريق تنظيمي بعرض ٦م مناصفة بين قطعه الارض رقم ٨ والقطعة رقم ٩ من حوض رقم ٢١ ام الزيتون .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم لمجلس بلدي جرش رقم ٢٧-٧ تاريخ ١٩-٦-١٩٩٥ والمتضمن ترسيم شوارع مقترحة والغاء اجزاء من الشوارع المارة حول القطعة رقم ٩١٨ حوض رقم ٢ وذلك حسب الترسيم المعد من قبل مجلس بلدي جرش .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي جرش رقم ٢٩-٢٦ تاريخ ٢٨-٦-١٩٩٥ والمتضمن تغيير احكام صفة التنظيم لقطع الاراضي ذوات الارقام ٥٤، ٥٧، ٥٨، ٨١، ٨٣، ٨٤، ٨٥، ٨٦، ٨٧، ٨٩، ٩٠، ٩١، ٩٢، ٩٣ وجميعها من حوض رقم -١- المجر من سكن ريفي الى سكن اخضر .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي نحلة رقم ١٠-٩٥ تاريخ ٢٠-٣-١٩٩٥ والمتضمن الغاء الشارع التنظيمي سعة ١٢م والمار بقطعة الارض رقم ٨٤ من حوض رقم -٢- البلد .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي جرش رقم ٢٧-٣ تاريخ ١٩-٦-١٩٩٥ والمتضمن تعديل الشارع مع تنزيل سعته الى -١٠م- تلافيا لهدم البناء المجاور لقطع الاراضي ذوات الارقام ١٠٢، ٧٧، ٥٥، ٥٦، ٥٩، ٥٨، ٦٠، ٧٨، ٧٩، ٤٨ وجميعها من حوض رقم ٧ وحسب الترسيم المعد من البلدية .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار لجنة التنظيم المحلية في مجلس بلدي الكته رقم ٤-٣٤ تاريخ ٣١-١٠-١٩٩٤ والمتضمن عدم ورود أي اعتراض على قرار لجنة التنظيم المحلية السابق رقم ٣-٦ تاريخ ١٧-٣-١٩٩٤ وقرار لجنة التنظيم اللوائية رقم ٨ لسنة ١٩٩٤ بند -٢- والمنشور بعدد الجريدة الرسمية رقم ٣٩٨٨ تاريخ ٢٥-٨-١٩٩٤ وجريدتين محليتين والمتضمن احداث دخلة تنظيمية بعرض ٤م تمر بالقطعة رقم ٦٤ حوض ٣ من أراضي الكته .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة اللوائية بصفتها لجنة محلية على الاستدعاء المقدم من المدعو زكريا رسمي علي فريحات والمتضمن طلب وضع القرار السابق رقم ا-٤-٤- الحسينيات - ٨١٩ تاريخ ٣١-١-١٩٩٥م والمنشور بالجريدة الرسمية رقم ٤٠٣٥ تاريخ ١٠-٤-١٩٩٥ وجريدتين محليتين والقاضي بتعديل مسار الشارع سعة ٦م وذلك تلافيا لهدم المنزل العائد له بقطعه الارض المستثناه من التسوية من حوض البلد ولعدم ورود اعتراض على القرار السابق .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على الطلب المقدم اعلاه ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلدة برما رقم ٣٠ بند -١- لسنة ١٩٩٤ تاريخ ٢١-١١-١٩٩٤ والمتضمن عدم ورود اعتراض على قرار اللجنة المحلية السابق رقم ٤٢ تاريخ ٢٠-١٢-١٩٩٣ وقرار اللجنة اللوائية السابق رقم ٦ بند -٤- لسنة ١٩٩٤ تاريخ ٦-٤-١٩٩٤ والمنشور بالجريدة الرسمية رقم ٣٩٨٣ تاريخ ٢٥-٧-١٩٩٤، وجريدتين محليتين .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلدة الكته رقم ٢١-٢٢ تاريخ ٢١-٧-١٩٩٤ والمتضمن عدم ورود اي اعتراض على قرار اللجنة المحلية السابق رقم ٨-٣ تاريخ ٢١-٥-١٩٩٠ والقاضي بالغاء الشارع التنظيمي ذو سعة ٨م المار بين القطع ذوات الارقام ١٠٣، ١٦٧، ١٦٩ من حوض ٦ البلد من اراضي الكته المنشور للاعتراض بالجريدة الرسمية رقم ٣٨١٩ تاريخ ٢٥-٩-١٩٩٠ وبجريدتين محليتين .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

اعلان

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة كفرنجة ان لجنة التنظيم اللوائية في محافظة عجلون قد قررت بقرارها رقم ٧٠ تاريخ ٢١-٨-١٩٩٥ الموافقة على المخطط المعد لاحداث طرق في الحوض رقم ٢ من اراضي كفرنجة والمصدق تصديقا مؤقتا الوارد طي كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ك-٢-٩-٨٧٩٤ تاريخ ٢٢-١-١٩٩٥ وتقرر اللجنة اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى سكرتير لجنة التنظيم اللوائية خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية اللازمة .

محافظ عجلون
خالد صايل الخريشا
رئيس لجنة التنظيم اللوائية

اعلانات

صادرة عن محافظ مادبا رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة مادبا
السيد عبدالقادر الهباهبه

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة جرينة ان لجنة التنظيم اللوائية في محافظة مادبا قررت بقرارها رقم ١٩٩ لسنة ١٩٩٥ تاريخ ٣٠-٩-١٩٩٥م الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية لبلدية جرينة رقم ث-٤-١٠-٩٥ تاريخ ١٣-٩-١٩٩٥ المتضمن توسيع الطريق الزراعي المارة بالقطع ذوات الارقام ٩٨ - ٩٩ حوض رقم -١- جرينة الشرقي من سعة ٣م الى سعة ٦م وعدم الموافقة على تخفيض سعة الشوارع المارة من القطع ذوات الارقام ٩٧ ، ٩٨، ٩٩، ٧٤، ١٠٠ حوض رقم -١- جرينة الشرقي من سعة ١٠م الى ٦م وذلك للمحافظة على الشبكة التنظيمية .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى لجنة التنظيم المحلية في بلدية جرينة خلال المدة القانونية مرفقا بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية اللازمة .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة دليلة الحمايده ان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة مادبا قررت بقرارها رقم ٢٢٨ لسنة ١٩٩٥ تاريخ ٣٠-٩-١٩٩٥ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية لمجلس قروي دليلة الحمايدة رقم ٢٥ لسنة ١٩٩٥ المتضمن استحداث طريق ضمن الحوض رقم ٦ من اراضي دليلة الحمايدة تصديقا مؤقتا .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى لجنة التنظيم المحلية في مجلس قروي دليله الحمايده خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية اللازمة .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة مكاور والدير ان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة مادبا قررت بقرارها رقم ٢١٢ لسنة ١٩٩٥ تاريخ ٣٠-٩-١٩٩٥ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية في مجلس قروي مكاور والدير رقم ٢ حوض رقم ٩ من اراضي قرية مكاور بسعة اربعة أمتار .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى لجنة التنظيم المحلية في مجلس قروي مكاور والدير خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية اللازمة .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة جرينة ان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة مادبا قررت بقرارها رقم ١٤٨ تاريخ ٢٦-٧-١٩٩٥ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية في بلدية جرينة رقم ت-٦٥-٩٥ تاريخ ٢٩-٦-١٩٩٥ المتضمن الغاء الشارع المار ما بين القطعه رقم ١٤٣ والقطعة رقم ١٤٤ والغاء الشارع المار من القطعة رقم ١٣٦ ومنتصف القطعه رقم ١٣٧ حوض رقم ٤ واستحداث شارع مناصفة ما بين القطعه رقم ١٣٧ والقطعة رقم -١٣٦- لخدمة القطعه رقم ١٤٣ حوض رقم -٤- كما هو مبين على المخطط المعد لهذه الغاية .

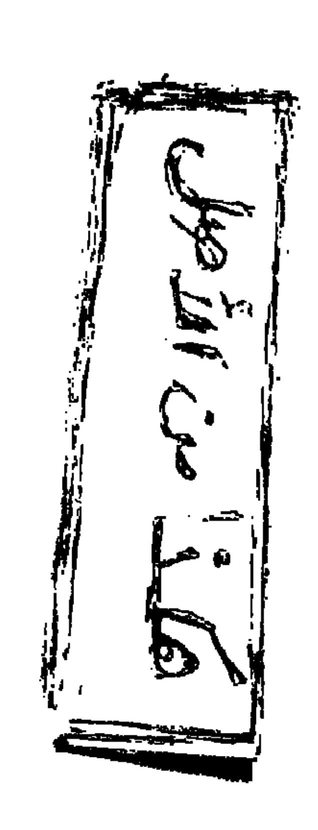
وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى لجنة التنظيم المحلية في بلدية جرينة خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية اللازمة .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة الفيصلية ان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة مادبا قررت بقرارها رقم ٢٣٢ لسنة ١٩٩٥ تاريخ ٣٠-٩-١٩٩٥ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية لمجلس بلدي مادبا رقم ١٦١ تاريخ ١٢-٩-١٩٩٥ المتضمن استحداث طريق بسعة ٤م متفرعه من شارع عجلون حي الجزيرة - شرق المسلخ لخدمة الابنية القائمة على القطعه رقم -١٠- حوض رقم ١٤ السنيه من اراضي مادبا كما هي مرسمه على المخطط المعد لهذه الغاية .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى لجنة التنظيم المحلية في مجلس بلدي مادبا خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية اللازمة .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة المشقر ان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة مادبا قررت بقرارها رقم ٢١٣ لسنة ١٩٩٥ تاريخ ٣٠-٩-١٩٩٥ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية لمجلس بلدي المشقر رقم -٤- لسنة ١٩٩٥ المتضمن الغاء الدخلة المارة بالقطعة رقم ١١ حوض رقم ٦ من اراضي بلدة المشقر واستحداث دخلة بديله بالقطع ذوات الارقام ١١، ١٢، ١٣ حوض رقم ٦ من اراضي المشقر .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى لجنة التنظيم المحلية في مجلس بلدي المشقر خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية اللازمة .



● يعلن لاطلاع العموم في بلدة الفيصلية ان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة مادبا قررت بقرارها رقم ٢٣٣ لسنة ١٩٩٥ تاريخ ٣٠-٩-١٩٩٥م الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية لمجلس بلدي الفيصلية رقم ٢-٣٦ لسنة ١٩٩٥ المتضمن استحداث دخله تنظيمية بسعة اربعة امتار لخدمة البناء القائم على القطعه رقم ١١ حوض رقم ٤ من أراضي بلدة الفيصلية .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى لجنة التنظيم المحلية في مجلس بلدي الفيصلية خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية اللازمة .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة جرينة ان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة مادبا قررت بقرارها رقم ٢١٧ لسنة ١٩٩٥ تاريخ ٣٠-٩-١٩٩٥ عدم الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية لمجلس بلدي جرينة رقم ت-٩٤-٩٥ تاريخ ٢٣-٨-١٩٩٥ لعدم امكانية تغيير صفة استعمال القطعه رقم ١٩٤ حوض رقم ٤ جرينة الغربي من سكن ب الى سكن -ج- .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى لجنة التنظيم المحلية في بلدية جرينة خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية اللازمة .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة الفيصلية ان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة مادبا قررت بقرارها رقم ٢٢٢ لسنة ١٩٩٥ تاريخ ٣٠-٩-١٩٩٥م الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية لمجلس بلدي الفيصلية رقم ٥-٣٣ لسنة ١٩٩٥ المتضمن استحداث دخله تنظيمية بسعة ٦م ضمن الحوض رقم ٨ من اراضي بلدة الفيصلية .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى لجنة التنظيم المحلية في مجلس بلدي الفيصلية خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية اللازمة .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة مليح ان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة مادبا قررت رقم ٢٢٧ لسنة ١٩٩٥ تاريخ ٣٠-٩-١٩٩٥ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية لمجلس بلدي مليح رقم ١٠٠ تاريخ ٢٥-٧-١٩٩٥ المتضمن استحداث دخله تنظيمية بسعة ٦م من القطعة رقم ٢ حوض رقم ١٩ من اراضي بلدة مليح لخدمة الابنية القائمة على نفس القطعه .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى لجنة التنظيم المحلية في بلدة مليح خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية اللازمة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة -٢٤- من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة مادبا بعد ان اطلعت على قرار لجنة التنظيم المحلية لبلدية مليح رقم ٦١ تاريخ ١٨-٤-١٩٩٥م المتضمن انتهاء مدة اعلان استحداث دخله تنظيمية بسعة ٦م ضمن القطعة رقم ١٨ حوض رقم ١٢ من اراضي بلدة مليح لخدمة الابنية القائمة حيث انتهت المدة القانونية دون ان يتقدم احد باعتراض على ذلك .

تقرر اللجنة الموافقة على استحداث الطريق المشار اليها اعلاه ووضعها موضع التنفيذ خلال مدة خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة مليح ان لجنة التنظيم اللوائية في محافظة مادبا قررت بقرارها رقم ٢١١ تاريخ ٣٠-٩-١٩٩٥ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية لبلدية مليح رقم ١١٨ تاريخ ٢٤-٨-١٩٩٥ المتضمن استحداث شوارع ضمن القطعه رقم ١١٩ حوض رقم ٧ من اراضي بلدة مليح والقطع ذوات الارقام ١ - ٣ من حوض رقم ٧ كما هي مرسمة على المخطط المعد لهذه الغاية .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى لجنة التنظيم المحلية في بلدية مليح خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية اللازمة .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة الفيصلية ان لجنة التنظيم اللوائية في محافظة مادبا قررت بقرارها رقم ٢٣٥ تاريخ ٣٠-٩-١٩٩٥ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية لبلدية الفيصلية رقم ٩-٣٥ لسنة ١٩٩٥ المتضمن تحويل القطع ذوات الارقام ٣٠٤ ، ١١٨ حوض رقم ٢ من أراضي بلدة الفيصلية من سكن ب الى سكن -ج- .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى لجنة التنظيم المحلية في بلدية الفيصلية خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية اللازمة .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة المشقر ان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة مادبا قررت بقرارها رقم ٢٠٩ لسنة ١٩٩٥ تاريخ ٣٠-٩-١٩٩٥م الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية لمجلس بلدي المشقر رقم ٦ تاريخ ٩-٩-١٩٩٥ المتضمن ادخال باقي القطعه رقم ٤٥ حوض رقم ٧ من اراضي بلدة المشقر الى تنظيم البلدية .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى لجنة التنظيم المحلية في بلدية المشقر خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية اللازمة .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة الفيصلية ان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة مادبا قررت بقرارها رقم ٢٢١ لسنة ١٩٩٥ تاريخ ٣٠-٩-١٩٩٥م الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية لمجلس بلدي الفيصلية رقم ٥-٣٣ لسنة ١٩٩٥ المتضمن استحداث دخله تنظيمية بسعة ٦م بالقطعة رقم ١٣ حوض رقم -٥- من اراضي بلدة الفيصلية .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى لجنة التنظيم المحلية في مجلس بلدي الفيصلية خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية اللازمة .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة الفيصلية ان لجنة التنظيم اللوائية في محافظة مادبا قررت بقرارها رقم ٢٣٦ لسنة ١٩٩٥ تاريخ ٣٠-٩-١٩٩٥ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية لبلدية الفيصلية رقم ٣-٣٧ لسنة ١٩٩٥ المتضمن تعديل الشارع التنظيمي المار بالقطعه رقم ١٧٥ حوض رقم ٢ من اراضي بلدة الفيصلية كما هو مرسم على المخطط المعد لهذه الغاية .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى لجنة التنظيم المحلية في بلدة الفيصلية خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية اللازمة .



● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة –٢٤– من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة مادبا بعد ان اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي النامية والزهراء رقم –٧– تاريخ ٢٣–٤–١٩٩٥ المتضمن انتهاء مدة اعلان استحداث دخله تنظيمية بسعة ٦م للمنازل القائمة على القطعة رقم ١١ من الحوض رقم ٧ العريض الشمالي من اراضي النامية والزهراء ، حيث انتهت المدة القانونية للاعتراض دون ان يتقدم احد باعتراض على ذلك .

تقرر اللجنة الموافقة على استحداث الدخلة المشار اليها اعلاه ووضعها موضع التنفيذ خلال مدة خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة بقيع القباعي ان لجنة التنظيم اللوائية في محافظة مادبا قررت بقرارها رقم ٢٣٤ تاريخ ٣٠–٩–١٩٩٥ الموافقة على ما جاء بكتاب مدير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم م–٤٧–١–١٢٢٩ تاريخ ٥–٩–١٩٩٥ المتضمن احداث شوارع ضمن القطع ذوات الارقام ٢٣ ، ٩ ، ٧١ من حوض رقم ٢٤ من اراضي البقيع الشمالي من اراضي بلدة لب والمحاذية لتنظيم خدمات بلدة لب . كما هي مرسمه على المخطط المعد لهذه الغاية .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى لجنة التنظيم المحلية في محافظة مادبا خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية اللازمة .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة مليح ان لجنة التنظيم اللوائية في محافظة مادبا قررت بقرارها رقم ٢٠٠ لسنة ١٩٩٥ تاريخ ٣٠–٩–١٩٩٥ الموافقة على اعتماد شارع لغايات الخدمات ضمن الحوض رقم ٢ من اراضي بلدة مليح وجزء من الشارع ضمن منطقة الزعفران وبسعة ١٢م كما هو مرسم على المخطط المعد لهذه الغاية .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى لجنة التنظيم المحلية في محافظة مادبا خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية اللازمة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة –٢٤– من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة مادبا بعد ان اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي ذيبان رقم ٢ تاريخ ٥–١–١٩٩٥ . المتضمن استحداث طريق ضمن القطع ذوات الارقام ٥٧ ، ٥٨ حوض رقم ٧ من اراضي بلدة ذيبان كما هي مرسمه على المخطط المعد لهذه الغاية حيث انتهت المدة القانونية للاعتراض دون ان يتقدم احد باعتراض على ذلك .

تقرر اللجنة الموافقة على استحداث الطريق المشار اليها اعلاه ووضعها موضع التنفيذ خلال مدة خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

اعلان

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة الشجرة ان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء الرمثا قررت بقرارها رقم ٧ لعام ١٩٩٥ الموافقة على قرار اللجنة المحلية الثاني في بلدة الشجرة رقم ٧–٣ لعام ١٩٩٥ بشان تغيير صفة الاستعمال للقطع ذوات الارقام ٨ ، ٩ بالحوض رقم ١٠ المحاريب الشرقي من مباني عامة الى سكن ج وذلك لمرور سبع سنوات على تصديق المخطط الهيكلي للبلدة دون استملاكها وابقاء الجزء الملون باللون الاحمر بالمخطط المعد لهذه الغاية من نفس القطعتين المذكورتين – مباني عامة – كون وزارة التربية والتعليم قامت باستملاكها وانشاء مدارس عليها . بعد ان تم نشر اعلان ذلك بالجريدة الرسمية رقم ٤٠١٣ تاريخ ٢٥–١٢–١٩٩٤ وعدم ورود اعتراض ووضع الاقتراح موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

متصرف لواء الرمثا
رئيس اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية
في لواء الرمثا



اعلانات

صادرة عن متصرف لواء الكورة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء الكورة

السيد قاسم بني هاني

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة على قرار اللجنة المحلية رقم ٥–٢٨ لعام ١٩٩٥ في بلدة دير ابي سعيد والمتضمن : الغاء جزء من الشارع سعة ١٢م المار من القطعتين ١٨٣ ، ٣٦٩ حوض رقم ٦ المغاره الجنوبي وذلك بعمل نهاية مغلقة ضمن القطع ١٨٣ ، ٣٦٩ ، ٤٤٤ من نفس الحوض لرفع الضرر عن القطعتين ١٨٣ ، ٣٦٩ .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية دير ابي سعيد خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة على قرار اللجنة المحلية رقم ٢–٣٤ لعام ١٩٩٥ في بلدة دير ابي سعيد والمتضمن :–

تغيير صفة استعمال ارتداد التجاري المحلي الامامي للقطع ارقام ٢٩٧ ، ٢٩٩ ، ٣٠١ ، ٣٠٥ ، ٣٠٩ ، ٣١٢ ، ٣١٥ ، ٣١٩ ، ٣٢٣ ، ٣٢٧ ، ٣٢٤ ، ٣٢٨ ، ٣٢٠ ، ٤١٨ ، ٣١٢ ، ٤٦٤ ، ٣٩٠ ، ٣٣٩ ، ٣٧٩ من الحوض رقم –٦– المغارة الجنوبي المحاذية للشارع الرئيسي سعة ٣٠م بحيث يبنى فيها اقواس .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية دير ابي سعيد خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٨–٢ لعام ١٩٩٤ في بلدة الاشرفية والمتضمن : اضافة تنظيم وتعديلات ضمن التنظيم المصدق وذلك في الحوض رقم ٤ واحداث الشوارع المرسمة على المخطط المرفق .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه أعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة الاشرفية خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٢٣–١–١٩٩٥ لعام ١٩٩٥ في بلدة تبنه والمتضمن :–

تعديل الطريق التنظيمي المار من امام منزل السيد علي محمود نايف الشريده بحيث يكون التعديل بمقدار ازالة الضرر عن المنزل الى الجهة الغربية .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه أعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة تبنه خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٢–٤ لعام ١٩٩٥ في بلدة الاشرفية والمتضمن :–
الغاء الطريق سعة ٤م الملون باللون الازرق بسبب تفتيت الملكيات ووجود ابنيه مضروربه بسعة الطريق واحداث طريق على الواقع والملونة باللون الاحمر كون الطريق مفتوحة ومسلوكة في الحي الشرقي بالقرب من منزل مصطفى محمد احمد نمر .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه أعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة الاشرفية خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٣ لعام ١٩٩٥ في بلدة جفين والمتضمن : الغاء دخلة تنظيمية سعة ٦م مارة من ارض يوسف الجبر .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة جفين خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ١٦–٢ لعام ١٩٩٥ في بلدة تبنه والمتضمن : الغاء الطريق ٦م المارة من داخل قطعة الارض – مقبرة اسلامية – والمستثناه من التسوية وحدود ملكية ظاهر مثقال الشريده وذلك لوجود بعض القبور في سعة الشارع .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه أعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة تبنه خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٣٦–٥ لعام ١٩٩٥ في بلدة الاشرفية والمتضمن :–
تعديل الشارع المار من القطع ١٩٥، ١٩٦، ١٩٧ حوض رقم ١١ وحسب سعته ١٢م .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية الاشرفية خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ١٠ لعام ١٩٩٥ في بلدة كفر كيفيا والمتضمن :–
تغيير مسار الشارع المار من القطع ارقام ٢٧، ٢٨ وقطع مستثناه وازاحته الى الجهة الشمالية عن منزل المتضرر السيد حسن محمد عوض العمري .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في مجلس قروي كفر كيفيا خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٢٨–١ لعام ١٩٩٥ في بلدة الاشرفية والمتضمن :
مخطط تنظيم اضافي وتعديلات ضمن الاحواض ذوات الارقام ٤ ، ١٢ .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية الاشرفية خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٢٢–٨ لعام ١٩٩٥ في بلدة دير العسل والمتضمن :–
١ – توسيع الطريق الافرازي المنظم ٦م بسعة ١٢م ليشمل الطريق المعبد على الواقع والمار بالقطعتين رقم ٢٤، ٢٥ من حوض رقم ١٠ قرية دير العسل والغاء التنظيم عن الاجزاء المعتدى عليها من قبل الابنية القائمة بسعة الشارع .
٢ – الغاء الشارع سعة ٨م الموازي للشارع المراد توسعته وتعديله لوجود ابنية واقعه بسعة الشارع .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى سكرتيرة اللجنة اللوائية – متصرفية لواء الكورة خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

اعلانات

صادرة عن متصرف لواء الكورة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء الكورة السيد عبدالله صالح ابو حمور

● بناء على قرار اللجنة المحلية في بلدة زمال رقم ٣–٤ تاريخ ٢٢–٨–١٩٩٤ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء الكورة بانها قد قررت وضع المخطط التفصيلي المتضمن تعديل شارع الـ ١٢م المار بين القطعتين ٤ ، ٥ حوض رقم ٧ باتجاه الجنوب ليصبح الشارع مناصفة بين القطعتين في بلدة زمال .

موضع التنفيذ وذلك استنادا للمادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٤١–١ لعام ١٩٩٤ في بلدة تبنه والمتضمن :
تعديل وتثبيت الشارع الذي يبدأ من بداية قطعه الارض المستثناه من التسوية العائدة للسيد سليمان علي حمدان من الجهة الشرقية ليبعد ٢م عن حدود قطعة الارض العائدة لكل من موسى فلاح محمد وعيسى فلاح محمد ليصبح كما هو مفتوح ومعبد على الواقع الحالي بعرض ٦م .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية تبنه خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● بنــاء علــى قــرار اللجنــة المحلية في بلـــــدة تبنه رقم ١/٥ تاريخ٦ــ٢ــ١٩٩٤ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء الكورة بانها قــد قررت وضــــع المخطط التفصيلي المتضمن تعديل الشارع التنظيمــي سعة ١٦م المار بقطعة الارض رقم ٢٥ من حوض رقم ٨زيتون الرق والعائد ملكيتها للسيد يوسف مصطفــى محمد الى الجهة الغربية .

موضع التنفيذ وذلك استنادا للمادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعــلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● بنــاء علــى قــرار اللجنــة المحلية في بلـــــدة زمال رقم ٣٣ــ٤ تاريخ ٣١ــ١٠ــ٩٤ تعلن اللجنــة اللوائية للتنظيم والابنية للواء الكورة بانها قــد قررت وضع المخطط التفصيلي المتضمن : احداث طريـــــق تنظيمي بعرض ٦م تمر بين القطع ٢٠ــ٩٦ حوض رقم ــ٥ــ حتى تصل الى القطع ١٠ ، ١١ من نفس الحوض.

موضع التنفيذ وذلك استنادا للمادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعــلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

اعلانــــــــات

صادرة عن متصرف لواء الاغوار الشمالية رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء الاغوار الشمالية ــ السيد سالم مصطفى الصمادي

● يعلن لاطلاع العموم في بلــدة الشونه الشمالية بأن اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء الاغوار الشمالية قررت بقرارها رقم ٩ــ٢ لعام ١٩٩٥ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة الشونة الشمالية رقم ١٨ــ٥ لعام ١٩٩٥ المتضمن تعديل الشارع المار بالقطعة رقــــم ٧٠ حوض ٢ ذراع الخان القبلي سعة ٦م وذلك حسب الواقع المفتوح والمعبد ووضع التعديلي موضع التنفيذ . ــ التفصيلـــــــــــي .

● يعلن لاطلاع العمـــــوم فــي بلدة المشــــــارع بأن اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء الاغوار الشماليــة قررت بقرارها رقم ٨ــ١ لعام ١٩٩٥ الموافقة علـــى قرار اللجنة المحلية في بلدة المشارع رقم ١٥ــ١ لعــام ١٩٩٥ المتضمن استحداث دخلة تنظيمية سعة ٦م مــن القطعة رقم ٤٢ حوض ١١ من اراضي الجــرم غوار الاربعين وذلك لخدمة القطعة رقم ٥٢ حوض ٢ المدراج ونظرا لعدم وجود اعتراضات قررت اللجنة وضــــع التعديل موضع التنفيذ ــ التفصيلي .

● يعلن لاطلاع العمــــوم فــي بلدة المشــــــارع بأن اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء الاغوار الشماليــة قررت بقرارها رقم ٧ــ١ لعام ١٩٩٥ الموافقة على قرار اللجنة المحليـــة في بلدة المشارع رقم ٢ــ١ لعام ١٩٩٥ المتضمن استحداث دخلة تنظيمية سعة ٤م من القطعة رقم ٦٣ حوض ٦ براك المزه الشمالي المملوكة علــى الشيوع بين الشركاء وذلك لخدمة منزل المواطن علــي فالح خلف ووضع التعديل موضع التنفيذ ــ التفصيلي.

اعــــــــلان

● يعلن لاطلاع العمـــــوم فــي بلدة المشـــــارع بأن اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء الاغوار الشماليــة قررت بقرارها رقم ٥ــ٢ لعام ١٩٩٥ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة المشارع رقم ٧ــ١ لعام ١٩٩٥م المتضمن تعديل مسار الشارع التنظيمي المار بالقطع ذوات الارقام ١٠٦، ٩١، ٤٢ حوض ــ١ــ ابو حجير الشمالي . ووضع التعديل موضع التنفيذ ــ التفصيلي.

نائــــل العـــــزب
متصرف لواء الاغوار الشمالية
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم للواء الاغوار الشمالية

اعلانــــــــات

صادرة عن متصرف لواء بني كنانة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنيــة للـــواء بني كنانة السيد حسين حمود الضمـــور

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة كفر سوم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانة وبعد الاطلاع على قرارها السابق رقم ١٧٢ كفر سوم تاريـــــخ ٢٥ــ١٠ــ١٩٩٤ والمبينه فيه موافقتها على قرار اللجنة المحلية في بلدة كفرسوم رقم ٢١/٥ تاريخ١٨ــ٨ــ١٩٩٤ وقرارها رقم ١ــ١٠ تاريخ ٨ــ٣ــ١٩٩٥ المتضمــــن الغاء الدخله المارة من ملك السيد احمــد خلف علــي السمـــير عرض ٦م في قطعة الارض رقــم ٧٥ حوض المواجه المحاذية لارض المدرسة القائمة على القطعة رقم٥٦ بطول ٦٨م وذلك لتفادي هدم بناء قائم قبل التنظيم تعود ملكيته للمذكور اعلاه .

وبعد ايداعه للاعتراض في الجريدة الرسمية رقم٣٠١٣ تاريخ ٢٥ــ١٢ــ١٩٩٤ وجريدة الشعب رقــم ٤١٦٧ تاريخ ١٧ــ١٢ــ١٩٩٤ وجريدة الدستور رقم ٩٨١٤ تاريخ ١٧ــ١٢ــ١٩٩٤ .

قررت اللجنة اللوائية بقرارها رقـــــــم٤٨ كفرسوم ــ تاريخ ٢٨ــ٣ــ١٩٩٥ .

الموافقة على التعديـــل المقترح ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشـــر يومـــا من النشر فـــي الجريدة الرسميــــة .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة ملكا بان اللجنــــة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانة اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلدة ملكا رقم ١٤ــ٣ تاريـــــخ ٤ــ٤ــ١٩٩٥ والمتضمن اضافة تنظيم وتعديلات ضمن الاحواض ذوات الارقام ٨ ، ٩ على أن تبقى سكن ب كون التنظيم الحالي لمنطقة التعديل سكن ب علما بان التنظيم مقترح من وزارة الشؤون البلدية والقرويــة والبيئة مرفق كتاب معالي الوزير رقم مــ٤٦ــ٥٥٥٤٩ .

قررت اللجنة اللوائية بالقرار رقم ٩٢ تاريـــــخ٢٩ــ٥ــ١٩٩٥ .

الموافقة على التعديل المقترح واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشــــره في الجريدة الرسميـــــة وجريدتـــين محليتــــين .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على القرار وتقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى رئيس اللجنة المحلية في بلدة ملكا خلال المدة القانونية على ان تكون مدعمــه بمخططات توضيحيـــــــة .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة سما الروسان بـــان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانة وبعد الاطلاع على قرارها السابق رقم ١٨٣ــ سما الروسان تاريخ ٦ــ١١ــ١٩٩٤ والمبينة فيه موافقتها على قرار اللجنة المحلية في بلدة سما الروسان رقم ٣١ــ١ تاريخ ٤ــ١٠ــ١٩٩٤ وقرارها رقــــم ٤٤ــ١ تاريــــــخ ١٤ــ٣ــ١٩٩٥ المتضمن احداث دخله تفصيلية بعرض ــ٦م ــ من القطعة رقم ٤ حوض رقم ٧ منزل جروان توصل ما بين شارع عرض ١٦م شرقا وشارع عرض ١٢م غربا وذلك لخدمة المنازل القائمة على القطعـــة المذكورة وحسبما هو مبين بالمخطط التوضيحي . وبعد أيداعه للاعتراض في الجريدة الرسمية رقم ٤٠٢٠ تاريخ ١٠ــ١ــ١٩٩٥ وجريدة الشعب رقم ٤١٨٩ تاريــــخ ١١ــ١ــ١٩٩٥ وجريدة الاسواق رقم ٤٦٨ تاريـــــخ ١١ــ١ــ١٩٩٥ لم يتقدم احد للاعتراض .

قررت اللجنة اللوائية بقرارها رقـــــم ٤٦ ــ سما الروسان تاريخ ٢٨ــ٣ــ١٩٩٥ .

الموافقة على التعديــل المقترح ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشـــر يومـــا من النشر فـــي الجريدة الرسميـــــة .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة المنصورة بـــــان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانـة وبعد الاطلاع على قرارها السابق رقم ٩٦ـ المنصور، تاريخ ٢٥ـ٩ـ١٩٩٠ والمبينة فيه موافقتها علـــى قرار اللجنة المحلية في بلدة المنصورة رقم ٢٨ لعام ١٩٩٠ تاريخ ١٢ـ٩ـ١٩٩٠ وقرارها رقم ١٣ تاريـــخ ٨ـ٤ـ١٩٩٥ المتضمن تغيير صفة استعمال القطعة رقم ٢ من حوض رقم ٧٧ المنصورة من حديقة عامة الى سكن د . وبعد ايداعه للاعتراض في الجريدة الرسمية رقم ٣٧٣٠ تاريخ ٢٥ـ١١ـ١٩٩٠ وجريدة الشعب ٢٧٤٠ تاريخ ٢٨ـ١١ـ١٩٩٠ وجريدة الدستور رقم ٨٣٥٩ تاريخ ٢٨ـ١١ـ١٩٩٠ لم يتقدم احد للاعتراض.

قررت اللجنة اللوائية بقرارها ٦٢ تاريـــخ ١٦ـ٤ـ١٩٩٥ .

الموافقة على التعديـــل المقترح ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشـــر يومـــا من النشر فـــي الجريدة الرسميــــة .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة المنصورة بـــــان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانـة وبعد الاطلاع على قرارها السابق رقم ١٤٥ تاريـــخ ١٠ـ٨ـ١٩٩٣ والمبينة فيه موافقتها على قرار اللجنة المحلية في بلدة المنصورة رقم ٣٣ تاريخ ٢٧ـ٧ـ١٩٩٣ وقرار اللجنة المحلية رقم ٢٧ تاريخ ١ـ٨ـ١٩٩٥م والمخطط التوضيحي والمتضمن تحويل الطريق الزراعي سعة ٣م الى طريق تنظيمي بسعة ٤م كونها تقع داخل حدود التنظيم وتقوم على خدمة العديد من المواطنين ضمن المنطقة . وبعد ايداعه للاعتراض في الجريـــدة الرسمية وجريدة الدستور رقم ٩٤٥٨ تاريخ ٢٠ـ١٢ـ١٩٩٤ لم يتقدم احد للاعتراض.

قررت اللجنة اللوائية بقرارها رقم ١١٦ تاريــــخ ٦ـ٨ـ١٩٩٥م .

الموافقة على التعديـــل المقترح ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشـــر يومـــا من النشر فـــي الجريدة الرسميــــة .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة حريما بان اللجنـــة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانة وبعد الاطلاع على قرارها السابق رقم ٦٧/حريما تاريخ ١١ـ٤ـ١٩٩٤ والمبينة فيه موافقتها على قرار اللجنة المحلية فـــي بلدة حريما رقم ٤ـ٢ تاريخ ٢٤ـ٢ـ١٩٩٤ وقرارعا رقم ٢٠ تاريخ ٣٠ـ١ـ١٩٩٥ المتضمن الدخله الواقعة في القطعة رقم ٤٢ حوض رقم ١٢ وادي حموده مـــن اراضي بلدة حريما حسبما ورد في المخطط التعديلـــي المقترح وبعد ايداعه للاعتراض في الجريدة الرسمية رقم ٣٩٨٣ تاريخ ٢٥ـ٧ـ١٩٩٤ وجريدة الدستور رقم ٩٦٧٢ تاريــــخ ٢٨ـ٧ـ١٩٩٤ وجريــــدة الشعب رقم ٤٠٤٥ تاريخ ٢٨ـ٧ـ١٩٩٤ لم يتقدم احد للاعتراض . قررت اللجنة اللوائية بقرارها رقـــم ٣٥ حريما تاريخ ٦ـ٣ـ١٩٩٥ م .

الموافقة على التعديـــل المقترح ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشـــر يومـــا من النشر فـــي الجريدة الرسميــــة .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة المخيبة التحتا بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانة اطلعـــت على قرار اللجنة المحلية في بلدة المخيبة التحتا رقـــم ـ١ـ تاريخ ٢٩ـ٥ـ١٩٩٥ والمخطط التوضيحـــي والمتضمن استحداث طريق بعرض ٣م وبطول ٥٠م ضمن الجزء الاوسط القطعة رقم ٢٥٢ حوض رقم ـ٦ـ وهذا الجزء من الشارع وسط البلد الى الشرق ٥٠م وعلى طرف القطعة من الشمال وذلك بناء على طلـــب صاحب القطعة حيث انها بحاجة الى خدمات .

قررت اللجنة بقرارها رقم ١٣٨ م. التحتا تاريخ ٤ـ٩ـ١٩٩٥ م .

الموافقة على التعديل المقترح واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشـــره في الجريدة الرسميـــة وجريدتين محليتيـــن .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على القرار وتقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى رئيس اللجنة المحلية في بلدة المخيبة التحتا خلال المدة القانونية على ان تكون مدعمـــه بمخططـــات توضيحيـــــة .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة خرجا والزوية بـــان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانة وبعد الاطلاع على قرارها السابق رقم ١٩٤/خرجا والزوية تاريخ ٥ـ١٢ـ١٩٩٤ والمبينة فيه موافقتها على قرار اللجنة المحلية في بلدة خرجا والزوية رقم ٢٢ـ٤ تاريـــخ ٩ـ١٠ـ١٩٩٤ وقرارها رقم ١٩ـ١ تاريـــخ ١٤ـ٥ـ١٩٩٥ المتضمن استحداث كيرف يربط الشارع المار جنوب المقبرة الجنوبية والشارع المار من القطعة رقم ١٨ من الحوض رقم ١٥ حيث ان هذا الكيرف معبد ومفتوح ومستخدم اضافة لضيق المنطقة بسبب اعتداء المقبرة على الشارع العام علما بان هذه المقبـــرة حديثة وان ضيق الشوارع بالمنطقة يستوجب عمل كيرف لتامين المرور وحفاظا على السلامة العامة .

وبعد أيداعه للاعتراض في الجريدة الرسمية رقم ٤٠٢٢ تاريخ ٢٥ـ١ـ١٩٩٥ وجريدة الدستور رقـــم ٩٨٤٧ تاريخ ١٩ـ١ـ١٩٩٥ وجريدة الشعب رقـــم ٤١٩٦ تاريخ ١٩ـ١ـ١٩٩٥ لم يتقدم احد للاعتراض .

قررت اللجنة اللوائية بقرارها رقم ٧٦ تاريـــخ ٢٩ـ٥ـ١٩٩٥ .

الموافقة على التعديـــل المقترح ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشـــر يومـــا من النشر فـــي الجريدة الرسميـــــة .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة المخيبة التحتا بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانة اطلعـــت على قرار اللجنة المحلية في بلدة م. التحتـــا رقـــم ٣ تاريخ ٥ـ٧ـ١٩٩٥ والمخطط التوضيحي والمتضمن تعديل مسار الشارع المار من القطعة رقم ٦٠ حوض رقم ١١ الى الموقع الذي يمر بالشارع الافـــرازي والمحاذي للقطعة رقم ٦٠ من منتصف الشارع المرسم حديثا لوجود فضلات وعوائق تكلف البلدية مبالغ طائلة.

قررت اللجنة بقرارها رقم ١٣٧ تاريـــــــخ ٤ـ٩ـ١٩٩٥م .

الموافقة على التعديل المقترح واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشـــره في الجريدة الرسميـــة وجريدتين محليتيـــن .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على القرار وتقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى رئيس اللجنة المحلية في بلدة م. التحتا خلال المدة القانونية على ان تكون مدعمه بمخططات توضيحيــــــة .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة خرجا والزوية بـــان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانة وبعد الاطلاع على قرارها السابق رقم ١٩٧ ـ خرجا والزوية تاريخ ٥ـ٢ـ١٩٩٥ والمبينة فيه موافقتها على قـــرار اللجنة المحلية في بلدة خرجا والزوية رقم ٢٢ـ٥ تاريخ ٩ـ١٠ـ١٩٩٤ وقرارها رقم ١٩ـ٢ تاريـــــخ ١٤ـ٥ـ١٩٩٥ المتضمن بعد انتهاء المدة المحددة للسيد عادل كناكري وشركاه وعدم استكمال المذكور لاجراءات شراء الفضلة العائدة للبلدية ذات الرقم ١٣٣ حوض رقم ١٣ وبعد اطلاع اللجنة المحلية على الاستدعاء المقدم من السيد بسام فرحان الزعبي وشركاه بخصوص شراء القطعة المذكورة .

قررت اللجنة المحلية عدم الموافقة على بيعهـــا وتثبيتها بكامل سعتها طريقا تنظيمية لخدمة القطع المجـــــاورة .

وبعد ايداعه للاعتراض في الجريدة الرسمية رقـــم ٤٠٢٢ تاريخ ٢٥ـ١ـ١٩٩٥ وجريدة الشعب رقـــم ٤١٩٦ تاريخ ١٩ـ١ـ١٩٩٥ وجريدة الدستور رقـــم ٩٨٤٧ تاريخ ١٩ـ١ـ١٩٩٥ ولم يتقدم احد للاعتراض.

قررت اللجنة اللوائية بقرارها رقم ٧٤ـ خرجا والزوية تاريـــخ ٢٩ـ٥ـ١٩٩٥ .

الموافقة على التعديـــل المقترح ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشـــر يومـــا من النشر فـــي الجريدة الرسميــــة .

اعلانـــــــــــــــات

صادرة عن متصرف لواء القصر رئيـــس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء القصر السيـــد محمـــد الضمـــور

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء القصر قد اطلعت على المخطط التنظيمي الهيكلي لبلدة القصر وعلى قرار مجلس بلدي القصر رقم ١٦ لسنة ١٩٩٥ المتضمن وضع نقاط تجارية ضمن القطع ذوات الارقام ٤٦، ٤٧، ٤٨، ٤٩، ١٥٠، ١٥١، حوض رقم ٤ ابو يزقلوبعد التداول قررت اللجنـــــة اللوائية الموافقة على وضع نقاط تجارية على ان تشمل كامل قطع الاراضي من القطعة رقم ١٤٣ ولغاية الجزء من القطعة ١٧ حوضرقم٤ابويزقل وبارتداد امامي ٤م ، وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويحق لمن لـــهم مصلحة الاعتراض الاطلاع على ذلك في مكتب رئيس بلدية القصر وتقديم اعتراضاتهم ضمن المدة القانونية على أن تكون مدعمةبالمخططات والخرائط التوضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء القصر قد اطلعت على المخطط التنظيمي الهيكلي لبلدة الجدعا وعلى قرار مجلس بلدي الجدعارقم ١ جلسه رقم ٢٠ لسنة ١٩٩٥ وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على تغيير صفة المباني العامة وتحويلها لسكن ج في القطع ذوات الارقـــام ١١، ٣٦، ٣٥، ٣٤، ٨٦ حوض رقم ٥ حي البيادر وايداع اعلان التغيير لمدة شهرين منتاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويحق لمن له مصلحة في الاعتراض الاطلاع على ذلك في مكتب رئيس بلدية الجدعا وتقديم اعتراضاتهم ضمن المدة القانونية على ان تكون مدعمه بالخرائط والمخططات التوضيحيـــة .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء القصر قد اطلعت على المخطط التنظيمي الهيكلي لبلدة الياروت وعلى قرارها السابق رقم ٤٨ لسنة ١٩٩٣ المتعلق بقرار اللجنة المحلية الجديد رقم ٤ لسنة ١٩٩٥ المتضمن الغاء الصفة التنظيمية من الدخله المارة بالقطعة رقم ١٠٢ حوض ٢ الياروت حي رقم ١ــ المسجد وذلك لوجود اشجار مثمرة بسمة الدخلة لكونها تفصل القطعة رقم ١٠٢ حوض ٢ الياروت الى قطعتين وتؤدي لترك بناء بدون ارتداد ولكون المنطقـــة مخدومة تنظيميا ولا ضرورة للدخله وبعد ان تـــم نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدة الدستور رقم ٩٧٤٦ تاريخ ١٠ــ١ــ١٩٩٤ وجريدة الراي رقـــم ٨٨١٥ تاريخ ١٠ــ١ــ١٩٩٤ ولم يتقـــدم احـــد للاعتراض ضمن المدة القانونية . قررت اللجنة اللوائية الموافقة على الاقتراح اعلاه ووضعه موضع تنفيـــذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتـــين .

اعـــــــلان

● يعلن لاطلاع العموم في منطقة بلدية مؤاب بـــان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء المزار الجنوبي قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية مؤاب رقـــم ٣٠٩ــ٦ــ١٩٩٥ المتضمن الموافقةعلى تعديل الشارع المار بالقطعتين رقم ١٦ــ٢٦ حوض رقم ٥ الخالديـــة مناصفة ووضعه موضع تنفيذ ونظرا لانتهاء المـــدة القانونية للاعتراض ولم يتقدماحد للاعتراض فان اللجنة تقرر الموافقة على التعديل ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ النشر في الجريـــدة الرسمية وجريدتين محليتيـــن .

يوسف الفيـــاض الطلافحه
متصرف لـــــواء المزار الجنوبـــــي
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية ـــ المزار



نقابة الممرضين والممرضات والقابلات القانونيات

كشف باسماء الممرضين والممرضات والقابلات القانونيات المسددين للرسوم السنوية لعام ١٩٩٥

حرف (أ)

ابتسام ناصر ا لايوب
ابتسام محمود خليل
ابتسام احمد الحموي
ابتسام بطرس حد ادين
ابتسام احمد الدسوقي
ابتسام حمدان الدوخي
ابتهاج احمد بني عبد النبي
ابتهال خلف المخزومي
ابراهيم سالم الروابده
ابراهيم علي ابو دامس
احسان عبد الرزاق لاش
احمد كامل عبد العزيز
احمد حسن ابو سرحان
احمد خالد الكردي
احمد كامل طه
احمد محمد ابو احمده
احمد عبد الرحمن العبسي
احمد هارون النوافله
احمد محمود عيد
احمد خلف الشديفات
احمد سالم موسى
احمد يوسف حجير
احمد عبد الفتاح القيسيه
اخلاص علي ابو غوش
اخلاص محمد الصمادي
ارسلا محمد الجراح
اروى عاطف عبيدات
اروى (ناجي نجيب) عساف
اريج نايف ابو سالم
ازدهار محمد الصغير العبسي
اسامه حسين بكر
اسماء رشيد حداد
اسماء محمد الخطيب
اسماء عبد الرحمن ابو زيد
اسماء محمود يوسف
اسماء عبد المجيد خليفات
اسماء فيصل الشريده
اسماء علي منسي
اسماء ابراهيم مغايره
اسيا احمد المرايات
اسيل محمد ابو عيد
اصفا عبد الحميد عمارنه
اعتدال عمر العنباوي
اكرام محمد خير الدين
اكرام كليب عبيدات
الهام بولص ابو خضر
الهام جميل مرايره

ابتسام محمد ابو فاره
ابتسام احمد الحياري
ابتسام محمد سالم
ابتسام محمود الزعبي
ابتسام عبد العزيز السراحنه
ابتهاج الياس عبد الله
ابتهاج زايد الشرفا
ابراهيم غالب الفاعوري
ابراهيم عبد الكريم الكايد
ابراهيم خميس الحسين
احلام فالح المعايطه
احمد علي الحبيس
احمد رمضان ابراهيم
احمد سالم الزعبي
احمد جميل المنشاوي
احمد عبد الرحيم الفيومي
احمد عوض العجارمه
احمد عبد الله السباتين
احمد عبد الرحيم حمدان
احمد عبد الحميد الهباهبه
احمد عيسى ابو الحلاوه
احمد نوفان ابو السميد
اخلاص فايق عبد الرزاق
اخلاص اطعيمه الخليل
ارب عمر ابداح
اروى فهد الزعمط
اروى عبد الكريم ابو الرب
اروى عارف دغمش
اريج مصطفى القاسم
اسامه مصطفى حمد
اسحق عبد العزيز بنات
اسماء احمد صالح
اسماء موسى حسن
اسماء سليم بطارسه
اسماء محمد الكرنز
اسماء سليمان طنش
اسماء منصور اصلان
اسماء اسماعيل اسماعيل
اسيا محمود الدخان
اسيا حسين نطرش
اشرف مصطفى ابو الهيجاء
اعتدال محمد اسماعيل
افتخار احمد الفلوات
اكرام محمود سالم
اكرم احمد عبد الحميد
الهام نواف الجمل
الهام محمد شناعه

الهام عبد الله رزيقات
اليزابيت حنا عصفور
الين صدقي قدسيه
امال محمود عدوان
اماني منصور منصور
اماني لطفي حسن
امل موسى ا لاقطش
امل عبد العزيز خضر
امل احمد رشايده
امل جبريل الفضيلات
امل هارون النوافله
امل محمد العبادي
امل جميل الدروبي
امنه محمد الدوس
امنه مفلح الخزاعله
اميره محمد عليان
اميره ابراهيم ابو الشيخ
اميمه احمد داود
امين سعيد ابو اصبع
اميه سعيد نصار
انتصار ابراهيم شاهين
انتصار احمد الجالودي
انتصار نجيب حسين
انتصار محمد الخطيب
انجيلا العموري
انصاف زهدي البدري
انصاف علي شعبان
انطوانيت دبابنه
انعام يوسف الحجازين
انعام عبد الله بدر
انوار احمد قواسمه
انور احمد الرفاعي
اياد رشيد احمد
ايتين رمضان الشيخ علي
ايمان عمر عميره
ايمان احمد الخزاعله
ايمان حسيب غزال
ايمان توفيق جرادات
ايمان محمد وشاح
ايمان صدقي دبك
ايمان عز الدين النوباني
ايمان محمد الحطيني
ايمان محمد الخريشه
ايمن محمد المنسي
ايمن محمد حمدان منصور
ايمن محمود خلاوي
ايمن حمد الداوديه
ايمن يحي ال خطاب
ايمن محمود المشني
ايناس احمد ابو خاطر

الهام احمد ابو عاشور
الين صالح خضر
امال حامد الجمل
اماني محمد الزغاري
اماني يحي البرغوثي
امجد محمد امين عبد الجبار
امل شكري ابو حسنه
امل خير علروق
امل شفيق عفانه
امل محمد الدقس
امل عبد اللطيف الغزاوي
امل موسى ابو شاويش
امنه احمد ابو حويله
امنه مطيع عبيد
امنه احمد خشاشنه
اميره علي هيله
اميما زين الدين الرجبي
امين خالد الشرع
امينه عبد الجواد التميمي
انتصار الجيلاني
انتصار محمد شريم
انتصار حسن النصيرات
انتصار حسين فلاح
انتصار محمد غزالي
انشراح احمد العمر
انصاف حنا الربضي
انصاف عبد الحميد سمعان محمد
انعام موسى سليمان
انعام عبد الله خلف
انعام محمود صالح
انور الياس هلسه
اياد ناجي عبد الفتاح
اياد خالد سلامه
ايلين موسى حدادين
ايمان فؤاد حدادين
ايمان محمد الشله
ايمان شاكر دقدوقه
ايمان فرج العمري
ايمان جمال القضاه
ايمان ماجد ابو دلبوخ
ايمان ابراهيم الزيتاوي
ايمان عبد الحميد الصعوب
ايمن محمد عوض
ايمن احمد العثامنه
ايمن بدر الطردي
ايمن حسين غزال
ايمن عبد الرحيم البشابشه
ايمن عبد المهدي المعايطه
اينا ميخاشيلوفنا السهل

حرف (ب)

باسل حسين شحادات
باسمه فوزي طاشمان
باسمه عبد الحميد الشدفان
بثينه عثمان الخب
بسام سعيد العواد
بسام موسى ابو زيد
بسمه خلف الشديفات
بسمه مصطفى احمد
بلال مصطفى فاضل
بلال عبد الرحمن عبد الغني
بهاء محمد ابو سلمى
بيان لطفي شرف

باسل غازي مستريحي
باسمه ابراهيم ابو خيط
بثينه عبد الكريم خضر
بسام احمد مرزوق
بسام احمد اصبيح
بسمات حسن باكير
بسمه محمود زيتون
بشار محمد الخوالده
بلال محمود مهانوه
بلال سالم الزعبي
بهيه ذيب عوده

حرف (ت)

تحرير يوسف ابو عجميه
تركيه جمعه مصلح
تغريد البهلوان
تغريد احمد الجلامده
تغريد نصر الملاح
تغريد مصباح النظامي
تفادي جميل عبد القادر
تمام راغب يوسف
تيسير محمد ياسين

تراجي عبد الرحمن عبيد
تريز احمد اخميس
تغريد ناجي صلاح
تغريد يوسف ابو شنار
تغريد حمد فواقله
تغريد علي شحاده
تماضر عبد الرحمن الحموز
تهاني عيد الرزاق ابو زيد

حرف (ث)

ثربه سعيد سلهب
ثريا احمد مرسي

ثروة احمد ابو شنار
ثريا سليمان ابو سمهدانه

حرف (ج)

جان دارك ابو جابر
جانيت خليل خوري
جلنار نادر ابو نفيسه
جميله توما حدادين
جميله احمد شاهين
جميله احمد محمود
جهاد حسن ابو سلطانه
جهاد احمد منصور
جول بران جولاي محمد قبلان
جيداء مصطفى الرفاعي

جانيت سهاك سومنيان
جانيت ميخائيل عواد
جمانه حسين ابو طه
جميله موفق ابو لبده
جميله سلامه العابد
جهاد احمد يانس
جهاد عبد العزيز ابو موسى
جهان عبد العزيز شهاب
جوليت عماد حدادين
جيهان ابراهيم صالح

حرف (ح)

حازم نادر منصور
حربي بهجت الخصاونه
حسان عبد الرازق حسين
حسن سميح الشرايعه
حسين نمر الاقرع
حفيظه محمد الزيود
حلوه محمد حسين
حليمه محمود عقل
حليمه علي الشماسين
حليمه احمد ابو حسان
حمده سعد الرحاحله
حمده محمد ابو قعنونه
حنان عبد المهدي الهوشه
حنان عبد الرحمن ابو طعمه
حنان ابراهيم ابو حلاوه
حنان شحاده البكر
حنان حسني نغوي
حنان ايوب المتولي
حنان عبد الله صالح
حنان سليم المرافي
حنيفه محمد الامام

حامد محمود النجار
حسام عاهد النمير
حسن احمد الشيخ
حسن محارب ابو نار
حسين محمد ابو ذياب
حكمت محمود المومني
حلوى محمد محمد
حليمه سليمان البطوش
حليمه نمر جابر
حمانه اسماعيل حلوه
حمده سامي عايش
حمدي يوسف الخمايسه
حنان احمد صوان
حنان عبد الحميد شمروخ
حنان جبرين الفضيلات
حنان احمد الخماش
حنان عبد الوهاب الصعوب
حنان احمد شبانه العوبلي
حنان محمد المدلل
حنان عبد الجابر سلامه
حياه يوسف قوزح

حرف (خ)

خالد زعل المعايطه
خالد محمد حماد
خالد احمد القريحات
خالد محمد الشيخ احمد
خالد وليد سليمان
خالد خليل البستنجي
خالد خليفه خريسات
ختام احمد الرحاحله
ختام اسحق عبد الله
ختام نعيم اللمع
ختام جريس سمردلي
ختام ابراهيم عبد النبي
ختام عثمان صالح
ختام نمر حويل
ختام سليم جلاغيف
ختام عبد المهدي الهوشه
خديجه محمد العصيري
خديجه نعيم فرج
خلدون فواز دلكي
خلدون سعود المراحله
خلود كايد الشطناوي
خلود حسن الحوراني
خلود احمد مغربي
خلود محمد قبيعه
خلود ابراهيم الظاهر
خلود صلاح خشان
خليل احمد طه
خليل جبريل محمد
خميس حسونه بدر
خوله محمود داوود
خوله عبد الله عبيدات
خوله عبد الجواد عموري
خوله حامد شموط

خالد عبد الله خضر
خالد مصطفى ابو عزيزه
خالد حسين العمادي
خالد اسماعيل الزول
خالد يوسف عبد القادر
خالد هارون النوافله
خالد محمد ظريف القيسي
ختام مصطفى دقامسه
ختام محمود ابو السيلات
ختام محمد المرايات
ختام يوسف العمرو
ختام حسين الخشاني
ختام احمد حمدان
ختام سليم بطيحه
ختام عطا الله الملاحيم
ختمه سلامه الحمادين
خديجه شحاده الشرع
خضره ابراهيم ابو معيبد
خلدون احمد الزيود
خلود محمد الحسن
خلود سليم الخطيب
خلود محمد ابو رحمه
خلود محمد شحاده مبارك
خلود محمد ابو اسعد
خلود زكي ابو عبيد
خليل حسين الحروب
خليل احمد الحسبان
خميس ذيب جاد الله
خوله احمد عشامنه
خوله حسن عبد الكريم
خوله محمود سلمان
خوله عبد الحميد شمروخ
خيريه رفيق عبد الله

حرف (د)

دراجانا ماركو عبيدات
دسوقي احمد البلابسه
دعد احمد الشمالي
دلال عثمان العمرات
ديانا جهاد يوسف
دينا توفيق مزاهره
دينا ظواهر سحيمات

دره محمد الخطيب
دعد احمد الناصر
دلال محمود تلي
دلال احمد عفنان
ديمه ميخائيل المدانات
دينا جريس قبعين
دينا سالم النظامي

حرف (ذ)

ذؤابه طه المطارنه
ذيب محمود ابو زيد

ذياب يوسف ابو عجميه

حرف (ر)

رئبان احمد شرشير
راشد طه ربعي
راشد محمد الخطاطبه
راشد رشيد مليح
راشد محمد عكور
راشد خليل العسيفات العمرو
راشده عبد الله عربيات
راشده محمد الصمادي
راشده عفيف موسى
رابعه خلف الهزايمه
رابعه جميل ابو سمره
رامي خالد ساره
رانيه جورج العكاوي
رانيه طالب البوريني
رانيه ابراهيم الخطيب
راويه محمد ابو سرايا
رباب محمد ذياب
ربحيه عبد الله ابو عويضه
ربيحه الخميس ابو عوض
رجاء فؤاد ابو عزب
رجاء حاتم الزبري
رجاء علي منسي
رحاب محمد حمدان
رحاب عثمان صالح
رسمه علي الحنيطي
رسميه حسين عماوي
رشيد يوسف المماروه
رغداء احمد الرهايفه
رفاه محمود الخطاطبه
رقيه ابراهيم القطاونه
رقيه ابراهيم البدري
رنا وليد سعد الدين
رنا محمود شنك
رنا محمد الاخرس
رنده ناصر ابو عتمه
روضه بقاعين
رولا عادل البظم
رولا اديب عكوب
رياض حسن ابو داوود
رياض ياسر نصر الله
ريم فلاح بسطامي
ريم احمد علي
ريم محمد الحباشنه
ريما نايف المومني
ريما عبد الحميد الشامي

رشيسه محمود غنمه
راشد عبد الرحمن صافي
راشد سعيد صوان
راشد محمد الشديفات
راشد حسن الشرع
راشده جنين صالح
راشده نسيم ابو سيف
راشده اسماعيل ابو ياسين
راشده احمد العمري
رابعه محمد حتامله
رامي رفيق ابو حميد
رانيا رافي الريحاني
رانيه الياس يارد
رانيه محمد سقا الله
راويا صبحي الحميدي
رايقه محمود الحلايقه
ربحيه عبد الرحيم دغمش
ربى يوسف الجيلاني
رجاء نجاتي عياش
رجاء سعيد سعده
رجاء طلب نشوان
رحاب عبد الرحمن نوفل
رحاب محمود ابداح
رحمه محمود عبد الكريم
رسميه محمود ابو ليل
رسميه فاروق عقل
رضا محمد ابو صلال
رغده خالد شكري
رفقه يعقوب الربضي
رقيه محمد الشياب
رنا محمد غسان جابر
رنا محمد ابو كلام
رنا ابراهيم يونس
رنده رشدي الخطيب
رنده محمد الجبيس
روضه زهدي خليل
رولا خليل شقير
رويده محمود المعايطه
رياض سلامه الملولين
ريام توفيق علاوي
ريم مثقال القاسم
ريم عبد الرحمن غزال
ريما عبد العزيز الدراغمه
ريما سالم ابو دلو
ريما صلاح عبادي

حرف (ز)

زبيدة موسى ا لاقطش
زكريا زكي العتال
زكيه ابراهيم برهم
زكيه محمد الطوره
زهره نافع عوده
زهره خليل القطامين
زهير يعقوب بدر
زهيره عبد الحفيظ العشوش
زياد محمود شكله
زياد مصطفى ابراهيم
زينب محمد محمدحسين
زينب عبد القادر زهران
زينب لباد المحمدين
زينب نبيل الخفش

زرين محمود مير
زكيه علي شحاده
زكيه عبدالكريم المجالي
زهاء سالم حدادين
زهره مصطفى القريناوي
زهور سليمان الرفايعه
زهير خالد ابو دحيله
زياد عبدالكريم سنور
زياد احمد هديب
زياد شوكت محمد
زينب محمود طه
زينب محمد حسن
زينب محمد مراشده
زينه مصطفى العمريطي

حرف (س)

سائد لطفي عيد
سالم عبدالله خليفات
سامر عمران الخطيب
سامر علي الحليق
سامي زعل شناق
سحر علي العمادي
سحر فضل الدين لطفي
سحر احمد العمري
سحر بطرس معايعه
سعاد عايد عوابده
سعديه سالم اليتيم
سعيد محمد الخلف
سعيد انور احمد
سلام عبدالحليم عوض
سلطان عبداللطيف ابو اسعد
سلمان سلامه المساعيد
سلمى سلامه مرمور
سلوى يوسف صوالحه
سلوى احمد الدارس
سليمان سمور
سمر فائق الطراونه
سميحه حكمت شقديح
سمير احمد الحراسيس
سمير محمود دريدي
سميره عايد الحباشنه
سميره رياض عبدالله
سميره عبدالفتاح الغريسات
سميره رشيد الشديفات
سميه ماجد العكايله
سميه طلال محمود
سميه محمود جوابره
سناء محمد المجالي
سناء محمد ريان
سناء محمد اسعد
سناء رفائيل حجازين
سناء عبدالله البرق
سهاد محمد الطويل
سهاد عيسى مرجي
سهاد محمد عبدالرحمن
سهام محمود ابو الهيجاء
سهام عادل مصطفى
سهام عبداللطيف حوراني

ساره علي الرهايفه
سالم احمد عكور
سامر نمر الشريده
سامي محمود عيد
ستار يعقوب ابو الروس
سحر هارون حداد
سحر عبدالهادي حسن
سحر عطا المحيسن
سحر موسى الزعبي
سعديه صابر ناشد
سعود مسلم الشاويش
سعيد يوسف عبدالرازق
سكينه حسين صدقه
سلطان محمد الدباس
سلطانه عيسى الشعار
سلمى احمد حمدان
سلوى محمد نعمان
سلوى حسن مرعي
سلوى جبرائيل الزيادين
سليمان عبدالسلام حسين
سمر اسماعيل العمادي
سميحه جميل العوده
سمير عوض عبابنه
سميره فؤاد قومق
سميره لطفي بسيوني
سميره قسطندي شعبان
سميره عبدالعزيز السكارنه
سميه نايف بطارسه
سميه عبدالحافظ القدومي
سميه خليل المصري
سميه احمد الطويسي
سناء امين مساد
سناء جميل عكاشه
سناء عبدالجابر ناصيف
سناء سالم المحاميد
سناء محمد عبده
سهاد كاظم دبور
سهاد كمال يوسف
سهاد عبدالمجيد العزه
سهام محمد علي
سهام احمد محمود ابو فاره
سهام سلطان سحيمات



سهام محمد المومني
سهام محمود القطامين
سهام صلاح الدين الخميدي
سهى احمد ناصر
سهير محمود قواديس
سهير سمير ا لادريسي
سودرلينا ابراهيم ابو قبطيه
سوزان محمد فتحي المر
سوزان محمود عفانه
سوسن عبدالسلام المجالي
سوسن كامل دنون
سوسن هشام محمد
سوسن عوده صافي
سوسن ابراهيم العلبي
سوسن مطيع الشواوره

سهام علي عبيدات
سهام صدقي زعتر
سهى عادل المفدي
سهير فؤاد دعيبس
سهير محمد البطاينه
سهيله سعيد النجار
سوزان عبدالمهدي الهوشه
سوزان محمود الطنبور
سوزان احمد حوافظه
سوسن عبدالله مصاروه
سوسن صبحي الشيخ علي
سوسن حسن المومني
سوسن ذيب ا لالطي
سوسن محمد غيظان
سيرين طالب المجالي

حرف (ش)

شاديه مسلم مرار
شاهيه حسن العبادي
شبلي شحاده منصور
شذى محمد زريق
شعاع ابراهيم ملكاوي
شهله عزت المصري
شيخه نمر النايف ا لايوب

شاديه بخيت النميرات
شاهيه دخل الله الصرايره
شتوه محمد فلاح
شريفه قاسم الهجل
شمسيه احمد الذيب
شهناز عيسى الشوبات

حرف (ص)

صباح خليل الجرادين
صباح عمر ابو شاويش
صبحي عبدالله الشرمان
صبحيه محمود عقل
صفاء جريس حدادين
صفاء مصطفى اسماعيل
صلاح عبدالكريم المغربي
صلاح الدين صالح الصلاحات

صباح فائق عوض
صباح عمر جبرين
صبحيه معمر غنيم
صخر سالم الحياري
صفاء علي العربي
صفاء موسى الشاويش
صلاح عبدالكريم جويعد
صلاح الدين علي عطيه

حرف (ض)

ضحى علي القواسمي

حرف (ط)

طارق ابراهيم الفار
طلب محمد غطاشه

طريف جمال الحسيني
طه حسين ا لاطرش

حرف (ظ)

ظريفه جابر ابو سيف

ظريفه يوسف موسى

حرف (ع)

عائده عبد الفتاح هنوش
عائشه سليم دغلس
عائشه محمد ايوب
عائشه محي الدين الدويري
عاصم محمد ملحم
عاليه ابراهيم الرفاعي
عايده محمود بكر
عايده عايش عياش
عبد الحكيم يوسف الطبايبه
عبد الرحمن عارف خربوش
عبد العزيز حسن الحريبات
عبد الغفار فؤاد مد الله
عبد الكريم صالح المغربي
عبد الله سلامه عناسوة
عبد الله قاسم عودات
عبد الله عبد المنعم السيد احمد
عبد الناصر شحاده ابو سبيتان
عبير حسن ابو سلطانه
عبير عبد الفتاح ابو خريبه
عبير عبد اللطيف الحمارنه
عتاب محمد عبد الزايد
عدله حنا نصراوين
عدنان غازي المومني
عدنان احمد احمد
عريب بشير الحطاب
عزام عبد حاجبي
عزيه فياض
عصمت عادل البظم
عطا موسى موسى
عطاف عبد الرحمن محسن
عفاف احمد ابو حويله
علا صالح عبد الرزاق
علاء يوسف حمدان
علاء الدين محمود طاهر
علي عبد الله الشراقه
علي تيسير المصري
علي حسن الاسمر
علياء محمود هماش
عماد روحي شاهين
عماد محمد سعاده
عمر احمد وهدان
عمر محمد ابو عمران
عمر محمد ابو دياب
عمر علي شاويش
عمران عيسى ابو غوش
عندليب محمد ابو كامل
عنود منصور عبيدات
عوض منصور العيسى
عيد محمد بنيان
عيسى حسين العمله

عائده ابراهيم الدويري
عائشه جبر البستنجي
عائشه قاسم ابو ريده
عائشه علي البستنجي
عاطف مفضي هويدي
عامر سعيد ابو عامر
عايده محمود الحارس
عبد الحكيم محمود الخطيب
عبد الرحمن احمد العزه
عبد الرحيم عوده يوسف
عبد العزيز حسني الشبلي
عبد القادر محمد السبوع
عبد الكريم محمد عكور
عبد الله يوسف القاسم
عبد الله موسى العمرات
عبد الله سليم نصار
عبله صالح العساف
عبير هشام كمال
عبير محم سعد اخودنيا
عبير ابراهيم احمد
عدله محي الدين عايش
عدنان عثمان المحروق
عدنان محمد ابو غزاله
عدوية عبد العزيز ابو عماره
عريب اسعد الطويل
عزيزه مصطفى ابو الرز
عصام مصطفى الصمادي
عصمت ابراهيم المرافي
عطاف محمود الزياده
عطاف علي العطيوي
عفاف محمد عمري
علا محمود نيروخ
علاء الدين نديم محمد
علي عبد الكريم الصمادي
علي يونس الرواشده
علي محمد الكفيري
علياء مخائيل حدادين
عماد عيد الرحيم راجحه
عماد حنا دبابنه
عماد مصطفى بني سلامه
عمر حسن مرشد
عمر محمد عزام
عمر عبد الكريم ابو سكوت
عمر خضر بركه
عنايات سيد الشريف
عندليب محمد موسى
عواطف مصطفى الملي
عوض الله عدنان سلمان
عيسى محمد نعواشي
عيسى فخري عياط

حرف (غ)

غاده سليمان العقله
غاده محمود ابو عجميه
غاده هشام مصطفى
غاده خليل عريقات
غاده مصطفى اسماعيل .
غالب عبد الرزاق خمايسه
غدير احمد ابو سماحه
غسان ابراهيم العبسي

غاده محمد سلهب
غاده عوض الوحوش
غاده مرعي جرار
غاده عواد ابو الروس
غازي بركات الزغول
غدير ابراهيم عدوان
غسان علي السيريني
غفران حسين بكاروه

حرف (ف)

فاتن هاشم ابو حجله
فاتن بشير سويلم
فاتن نصير مزاهره
فاديا مرعي الطحان
فاديه خليل الزريقات
فاروق احمد عياصره
فاطمه نجيب راضي
فاطمه نمر الرشدان
فاطمه شريف عمر
فاطمه زيدان عبد الرحمن
فاطمه فايز الزنغري
فاطمه حسن سالم
فاطمه احمد ابو صقره
فاطمه ابراهيم العجلوني
فاطمه جميل جرادات
فاطمه اسماعيل الزعارير
فاطمه محمد الشياب
فايز محمد حسين
فايزه محمد قعنونه
فايزه ابراهيم مدانات
فايزه عبد النور ابو شحاده
فايزه يعقوب الحوراني
فايقه رفيق عبد الله
فتحيه عبد الله ابو مغلي
فتحيه محمود ابراهيم
فتحيه حسن الاشرم
فتحيه اكرم جراح
فتن عيسى الربضي
فداء محمد محمد
فداء يوسف الصويص
فدوى عبد الرحيم العقاد
فدوى وليد خليفه
فدوى كايد كايد
فراس عدنان قاطوني
فرحان يوسف الربضي
فريال نايف زيد
فريال صالح مطلق
فريده سعد السرابي
فلسطين رفيق حمدان
فواز محمد عمرو
فوزيه عبد الله الجلامده
فيروز عكشه
فينان محمد ابو نمير

فاتن خليل المصري
فاتن يوسف معايعه
فاتن محمد الجبر
فاديه نعيم حداد
فاديه حسن علي
فاطمه علي خلف
فاطمه رضوان المومني
فاطمه احمد الحديدي
فاطمه سامي عثمان
فاطمه موسى عكاوي
فاطمه صالح ربابعه
فاطمه محمد العمرات
فاطمه محمد بني عطا
فاطمه حكمت رشيد
فاطمه كمال العمران
فاطمه احمد العواوده
فاطمه سليمان ابو مقدم
فايزه موسى معدي
فايزه محمد العزه
فايزه صبحي قلعجي
فايزه محمد العمرات
فايزه احمد حسين
فتح موسى ابو عجله
فتحيه محمد جابر
فتحيه طاهر جاد الله
فتحيه عبد الله ابو عويضه
فتحيه حسن المجدلاوي
فداء احمد سعيد الطبال
فداء عدنان قواس
فدوى اسماعيل سريه
فدوى حسن سنقرط
فدوى عبد الرحمن أبو العطا
فدوى مصطفى الغوانم
فرانسيس ماري المفلح
فرقدان نور ثلجي
فريال فرج الروسان
فريده حامد جويحان
فزه موسى مرجي
فهد عبد اللطيف جرار
فوزيه فايز طه
فوليت اسعد عبد الله
فيروز ناصر ابو عيسى
فيولیت حنا الصياغ

حرف (ق)

قاسم رشيد عياد.

حرف (ك)

كارمن كنتيلا روا
كريمه عطا هديب
كفاح صالح درس
كفاح احمد فريجات
كفاح محمد ابو لبده
كفاح عبد الحميد المحيسن
كفى حنا الربضي
كفى جميل الفريجات
كوثر سليمان صبره
كوثر صبحي سعيد
كوثر سامي الخطيب
كوثر كمال خليل
كوكب العزب

كريم عبد الكريم صباح
كريمه عياده بقاعين
كفاح سليمان المكحل
كفاح موسى المرادوه
كفاح عبد الرحمن سلامه
كفايه عبد الرحمن داود
كفى عايد الفريجات
كلثوم علي المستريحي
كوثر محمود الغربيه
كوثر سعد الحايك
كوثر محمد الربابعه
كوثر حسن دعسان

حرف (ل)

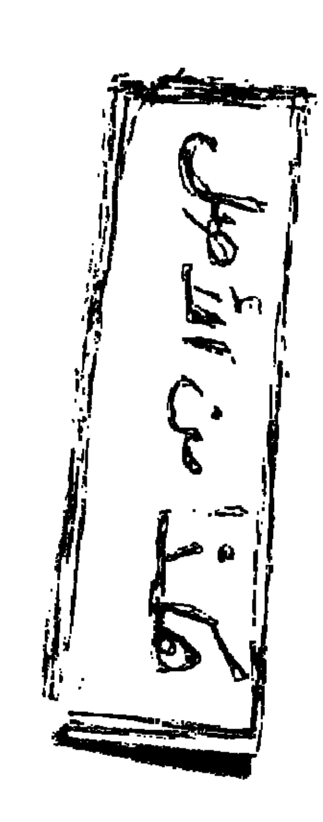
لؤي غانم ديه
لانا فوزي عبد الله
لبنى عمر الرشدان
لبنى كامل الدلايكه
للي رشاد مرمش
لمياء يوسف اسعيد
لميس عيسى بطارسه
لنا توفيق حتامله
لوريس موسى الكرادشه
ليال يوسف الربضي
ليلى حسن وادي
ليلى احمد ابو موسى
ليلى راتب صقر
لينا امين وردم
لينا نجيب قعوار
لينا عبد الكريم مكاحله
ليندا فتحي عطيه
لينه شرف ضمره

لارا محمد قبيعه
لبنى علي دردس
لبنى يوسف عبد الحي
لقاء علي يونس
لميا جميل زوايده
لمياء شاكر بروق
لميس محمد موسى
لورنس عبد الرزاق الحديد
لولو حنا عطيه
ليلى احمد مرار
ليلى عزت العزيزي
ليلى ابراهيم زغبابه
ليلى فوزي الداموني
لينا ماجد القيسي
لينا محمد ناصر
لينا احمد ابو رحمه
لينه محمد صالح الحربي

حرف (م)

ماجد سليم بطيحه
ماجده سراج الكباريتي
ماجده " العبابنه
ماجده قاسم ابو خمسه
ماجده محمد جمعه عبد الحفيظ
ماجده عبد الحميد الفزاهيد
مالك طلال هواش
مبارك هلال مبارك
مجدي مصباح المحتسب
محمد ديب علاونه
محمد مصطفى اليماني
محمد عبد الرحيم رواشده
محمد محمود العنانزه
محمد مفلح السيد
محمد ابراهيم الحوامده
محمد وحيد الدين الهدمي
محمد فخري الفناق

ماجده عبد المجيد الحموي
ماجده محمد البنا
ماجده عزات يوسف
ماجده عدنان عدنان
ماجده عبد الله اللفاه
ماجدولين مصلح الشبلي
مامون محمد مساعده
مجده نجيب حدادين
محاسن يوسف رحاحله
محمد عبد الكريم سالم
محمد عبد المجيد ابو شماله
محمد عبد الرحمن عكور
محمد ابراهيم صالح
محمد عبد الله الرواشده
محمد سالم العلباني
محمد ياسر جبريل
محمد عزيز نصر الله



محمد خليفه بني يونس
محمد عبد الحليم الربيع
محمد سالم الحسنات
محمد معين شاهين
محمد حسين مصطفى
محمد درويش الشرعه
محمد سليمان زامل
محمد احمد عواد
محمد علي ربابعه
محمد عطا الديري
محمد جبريل النوافله
محمد علي عواوده
محمد علي بني عيسى
محمد احمد الزغول
محمد مصطفى الجراح
محمد حمدان الرشود
محمد ابراهيم المطالقه
محمد علي المومني
محمد احمد خشان
محمود عبد الله الخطيب
محي الدين هاشم حسين
مرام عادل زيد الكيلاني
مروان عايد ابو كف
مروه عبد العزيز بوريني
مريم صالح السنجلاوي
مريم عبد الفتاح عريقات
مريم رجا البداوي
مريم حسونه حليمه
مزنه محمد صالح التميمي
مصطفى محمد سليمان
مصطفى رفيق مرعي
معتز خليل نزال
ملك سبتي جراده
منار ميخائيل شوارب
منار مصباح ذياب
منال ابراهيم كليب
منال ناجي الادهم
منال خليل سالم
منال عبد المجيد النموره
منال حسن طوير
منال غالب ابو ساره
منال عبد اللطيف فوده
منتصر ابراهيم الربابعه
منتهى قطيش الشبلي
منظومه محمد اليدك
منوه علي عتوم
منى يـ..ـي مقلد
منى محمد القواسمه
منى محمود قديسات
منى احمد المغربي
منى ابراهيم الخطيب
منيره قسطندي شعبان
منيره محمد خجازي
مها علي زغموري
مها ناجي النجرادات
مها فلاح الناصر
مها جميل شحاده
مهدي كامل ايوب

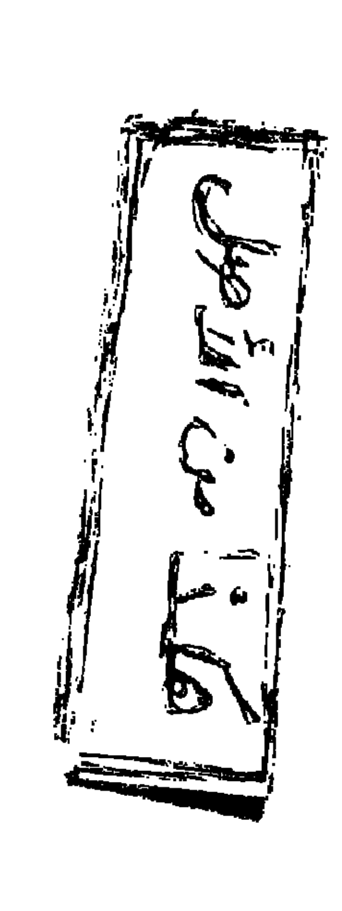
محمد يوسف عكور
محمد خليل هنيه
محمد احمد عبد الوهاب
محمد عبد اللطيف رزق
محمد عبد الله طحيمر
محمد عيد عوده
محمد مطر مصطفى
محمد حسن الطراونه
محمد احمد الشديفات
محمد سالم الموسى
محمد علي الروابده
محمد جمال الكيلاني
محمد عبد الله الشديفات
محمد عبد الرحمن عبد الرحيم
محمد حكمت المغيرين
محمد رضا الحجاحجه
محمد سامي عوده
محمد عبد الرحيم السبايله
محمد عبد الله الشرمان
محمود احمد الزيود
مراد علي بني بكر
مرام علي عربيات
مروان محمود المدهون
مريم الياس صوالحه
مريم رجا ايوب
مريم سعيد الدمنهوري
مريم احمد علقم
مريم نور ثلجي
مشرف احمد بشتاوي
مصطفى علي ابو حوسه
مضر احمد الخريسات
مفيده عبد الله عبد الله
ملكه زهدي ملك
منار مظهر النابلسي
منار نهاد الهروب
منال سليمان مصري
منال سميح زيد
منال محمد فقه
منال عثمان حسين
منال خضر ابو عريضه
منال عبد الكريم دويكات
منال خطاب عواد
منتهى جمعه الرواحنه
منتهى ابراهيم شهار ابو علي
منور محمد عضيبات
منى حسين الخشاني
منى ايوب الحاج
منى يوسف عربيات
منى عقله الزيود
منى حسين حسين
منير عادل رضوان
منيره داود داود
مها عايد شراب
مها زهير عبد الله
مها عبد الله الحنيطي
مها عطا خلف
مها محمد يوسف
مهديه صالح عسراوي

مهند عبد الله ابو مويس
موسى محمد ابو مبيج
موفق محمد المومني
مي سليمان الرحاحله
مي سليمان الرواشده
ميرفت احمد الزين
ميرفت عبد الهادي ابو زهري
ميساء رشدي الخطيب
ميساء محمد العطا
ميساء عبد الجبار ابو سعده
ميسر علي عمرو
ميسون محمد عبد الله
ميسون سليمان العليوات
ميسون مصطفى الجرارعه
ميسون محمود العاصي
ميسون عبد الرحيم خوالده
حرف (ن)

نائله زهدي عبد الرازق
نادره موسى خوري
نادره عبد الله حمادنه
ناديا اسعد القاقا
ناديه موسى عثمان
ناديه عبد الكريم قاسم
ناديه عبد الله الحاج عيد
ناريمان عدنان ابو بكر
ناصر خليل غبن
ناصر سليم عويس
نافذ صابر النادي
ناهد محمد الكوامله
ناهيه يعقوب سويلم
نايفه يعقوب بقاعين
نبيله شحده الجدع
نبيله محمد ابو جاموس
نبيه محمد السالم
نجاح الياس مقطش
نجاه عبد الرزاق ابو شوشه
نجديه عايد الزعبي
نجلاء يوسف ابو العقيص
نجوى عوده الشوارب
ندى خليل الريفي
ندى صلاح زعيتر
نزار محمد الزغاري
نزيه محمود البزور
نسرين سلامه قموه
نسرين هشام الجمل
نسرين احمد رحيمه
نسيبه عبد الستار قطان
نصره محمد ابو راجح
نضال حسين عثمان
نظام عاهد النمير
نعمات محمد ابو شعيره
نعمه احمد الحفناوي
نعمه عبد الله سمرين
نعمه داود عبده
نفيعه محمود البزور
نمر داود داود
نهاد طه ابو طير
نهاد احمد شوباش

مهند محمود عياد
موسى عبد الله عبد الله
مي صوالحه
مي سعيد الحداد
ميرفت لطفي حسان
ميرفت سالم الصرايره
ميرفت محمد بنات
ميساء سليمان الحمامره
ميساء عزيز الكسواني
ميسر محمد ابو الهيجاء
ميسون حنا الريفي
ميسون عادل خريسات
ميسون عبد القادر المشد
ميسون فايز الخرابشه
ميسون علي زيتون
ميمونه عبد الحفيظ القطامين

نابغه عدي المفتي
نادره عمر التميمي
ناديا ابراهيم الرفاعي
ناديا ابراهيم المصري
ناديه مصطفى ابو راس
ناديه ابراهيم الصمادي
ناديه محمد ديوان
ناصر فندي الرواشده
ناصر احمد ابو خضير
ناصر عبد المهدي الحباشنه
ناهد عدنان عوض
ناهده محمد سلامه
نايف فواز مندحاوي
نايل عبالله الطراونه
نبيله محمد نصر الله
نبيله عبد العزيز السكارنه
نبيهه جورج طاشمان
نجاح مرزوق الكوشه
نجاه عبد الرؤوف الصالح
نجلاء مصطفى الصادق
نجمه محمد رباع
نداء يوسف الخريشي
ندى احمد علقم
ندى حسين سلامه
نزير محمود البدور
نزيهه عارف عواد
نسرين محمد النسور
نسرين صالح حسونه
نسرين صبحي الحدرب
نصار سلامه بني احمد
نضال خالد ابوكبه
نضال محمود حرب
نعمات سالم مدانات
نعمت اسماعيل المصري
نعمه عبد الرحمن الميتاني
نعمه عقاب الرشدان
نعمه عبد القادر القليه
نللي توفيق كرادشه
نهاد يعقوب حجازين
نهاد جميل عويس
نهاد سلامه فاخوري



نهاد نمر عليان
نهله عيسى عازر
نهله محمود ابو مهيون
نهليز كمال ابو عوده
نهى يوسف عبيدات
نهى احمد العوضات
نوال ابراهيم حداد
نوال سعيد الشرفا
نوال عبد النسور
نوال فريد الرباح
نورا سلامه الكردي
نوها نمر القاروط
حرف (هـ)

هاشم صالح سلامه
هاشم عبدربه مستريحي
هاله حسين الضميري
هاني احمد بني هاني
هاني احمد عبد القادر
هبه فيصل شمس الدين
هدى موسى عمرو
هدى محمد حاووط
هدى محمود نصر الله
هدى عبد الرحيم الجلامده
هشام محمد المعايطه
هناء عبد العزيز سليمان
هناء اسماعيل صالح
هناء عبد الرؤوف حسان
هناء عثمان يونس
هند جورج النمري
هنداز موسى الهواوره
هيا عوض موسى
هيام داود سليم
هيام رجا ايوب
هيام يوسف حداد
هيام عبد الله القطامين
هيام فتحي سالم
هيثم نواف حسين
هيجر احمد علي
هيفاء مصطفى محمد
هيفاء موسى عوده
هيفاء جليل حدادين

نهاد زاهي السعيد
نهله مصطفى حسين
نهله منصور العلي
نهى محمود ابو ريان
نهى يوسف القواريق
نهيل حميل السماعين
نوال عزت جمد
نوال ابراهيم الحمدان
نوال شحده الحروب
نوال يوسف ابو الوفا
نورس فخري علان
نيفين عبد الله مشعل

هاشم سلمان ابو طريه
هاله سليمان الهلسه
هاله موسى العلاونه
هاني سليمان العناتي
هانيا احسان ابو سفاقه
هدى باك الاسكر
هدى منجد مراد
هدى حسين عمريه
هدى يعقوب حدادين
هدى خلف العلاوين
هلدا غازي الصفدي
هناء عبد الله عزام
هناء اسماعيل اسماعيل
هناء سعيد العتوم
هنادي يوسف مهداوي
هند يحي قلاجو
هنزاده خالد ابو غنيم
هيام فواز الروسان
هيام فرحان حماتي
هيام خليل عوابده
هيام علي العكل
هيام محمد شطناوي
هيثم فائق حجازين
هيثم فيصل المشني
هيفاء عيسى بيترو
هيفاء سليمان حجازين
هيفاء محمد ابو شيخه
هيلدا سليمان ابو نصر

حرف (و)

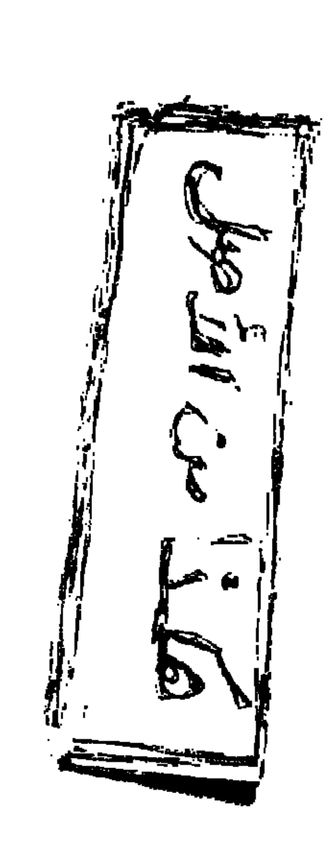
واصل عطا كريشان
وجدان احمد بني عيسى
وداد احمد سلامه
وداد خليل القسوس
وداد حسن زرعيني
وسيله عيسى بيترو
وصال سلامه بشكمي
وفاء توفيق ربضي
وفاء نديم احمد
وفاء حسين منسي
وفاء طلعت ايوب
وفاء يوسف الغزاوي
وفاء فايز خصاونه
وفاء احمد عيد
وفيقه محمد الدغيدي
وليد احمد المومني

وجدان خليل كناني
وجدان عبدالكريم خاطر
وداد محمد الرفاعي
وداد يوسف يوسف
وديع اسعد حواري
وصال صالح الشامي
وصفيه علي سلوم
وفاء سعيد دبدوب
وفاء منذر فضه
وفاء علي طه
وفاء سميح حمدان
وفاء احمد الشباطات
وفاء محمد زيد
وفيقه عبدالرحيم سليمان
وليد عبدالله ابو رخيه
وليد جمعه عقل

حرف (ي)

ياسر كامل عمران
يحي حمدان الرشود
يسرى حسين ابو سليم
يسرى فايز ضيف الله
يسرى محمود الخطاطبه
يعقوب احمد الطلاع
يوسف حسن خليل
يوسف اسماعيل الكايد
يوسف محمد شناعه
يونس مسعود الشوبكي

ياسين احمد هياجنه
يسرى ذيب محمد
يسرى محمود الكرنز
يسرى محمد عبد الحافظ
يعقوب اسماعيل الشرمان
يوسف محمد ابو عجميه
يوسف سليمان جرار
يوسف عدنان القطاونه
يوسف ساري ابو رواق
يونس محمد السلاق



قرار رقم (١٧) لسنة ١٩٩٥
صادر عن وزارة التموين

إستنادا" للصلاحيات المخوله الي بموجب الفقره (ب) من الماده السابعه من قانون التموين رقم (١٧) لسنة ١٩٩٢ واستنادا" لما ورد في القرار رقم ٢ لسنة ١٩٩٠.

قــــــــررت ما يلــــــــي:-

أولا": تحدد اسعار بيع السمنه النباتيه ماركة الغـزال انتاج شركة مصانع الزيوت النباتيه الاردنيه المساهمه المحدوده في جميع انحاء المملكه علىالنحو الاتي:-

	سعر الجملـــــه		السعر للمستهـلك	
العبـــــوه والـــــــوزن	فلس	دينار	فلس	دينار
صفيحة تنك سعة ١٨ كغم صافي	٧٢٥	١١	٩١٥	١١
صفيحة تنك سعة ١٥ كغم صافي	٩٣٥	٩	١٠٠	١٠
صفيحة تنك سعة ٩ كغم	٣٠٠	٦	٤١٥	٦
كرتونة ٨ علب وزن العلبه ٢٥٠ر٢ كغم صافي	٢٠٠	١٣	٦٧٠	١ للعلبه
كرتونة ٨ علب وزن العلبه ٢ كغم صافي	١٦٠	١٢	٥٧٠	١ للعلبه

يحدد سعر بيع الكغم الواحد الصافي من السمن النباتي أعلاه بالمفرق للمستهلك ٦٨٠ فلس مع كيس نايلون

ثانيا": على الشركه المنتجه التقيد بالمواصفات القياسيه الاردنيه الخاصه بالسمن النباتي المعمول بها.

ثالثا": تستثنى عمليات البيع للمؤسسات الاستهلاكيه المدنيه والعسكريه من هذه الاسعار وتخضع للتعاقد الذي يتم مباشره مع الشركه .

رابعاً: يعتبر هذا القرار ساري المفعول اعتباراً من ١٩٩٥/١٠/٣٦.

خامسا": يلغى القرار أي قرار سابق يتعارض مع مضمونه .

سادسا": كل من يخالف هذا القرار يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها في قانون التموين رقم (١٧) لسنة ١٩٩٢.

وزيــــر التموبـــــن

عادل القضـــــاه

المطالبات

اعـــــلان

عملا باحكام الفقرة ب من المادة السادسة مـن القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقـم ١١ لسنـة ١٩٧٢ ، يرجى من الشركات والمؤسسات المذكورة اسماؤها تاليا المبادرة لدفع المبالغ المبينـة ازاء اسم كل منها لحساب امانات الضمان الأجتماعي/قسم تحصيل الاموال الاميرية / وزارة المالية خـلال ـ٦٠ـ ستين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فـي الجريدة الرسمية وفي حالة التخلف عن الدفع ستتخذ بحقهم الاجراءات القانونية اللازمـة .

باسل جردانـه
وزيـر الماليـة

الاســم	المبلغ فلس	المبلغ دينار
١ ــ كراج اردم ــ احسان عمر حيدر	٠٠٠	١١٨٠
٢ ــ مشغل ازياء لبنان ــ عبدالله محمـد عبدالعزيز ابو عمـر .	٠٠٠	٢٤٢
٣ ــ شركة محمد صالح بني هاني واولاده ــ محمد صالح العلي بني هانـي .	٢٣٧	١٧٧
٤ ــ منشار حجر ورخام عجلون ــ قفطـان الياس ايـوب .	٠٠٠	١٨٤٩
٥ ــ مخابز السفراء ــ عمر محمد بنات	٠٨٠	١٤٦
٦ ــ محددة الاقصى ــ سليم حسن عبدالهـادي سلامـه .	٠٠٠	٠٦٠٧
٧ ــ متعهد نفايات جرش ــ محمد ناصر عبدالرحمن عتمـه	٠٠٠	٠٧٢٦
٨ ــ مكتب مرزوق للتعهدات ــ حسني ابراهيم مطلـب المرازيق .	٠٠٠	٥٩٤
٩ ــ معمل التقوى للطوب ــ علي ابراهيم المومني	٧٤٠	٢٠٥
١٠ــ مخابز المفرق الاليــه ــ يوسف عويس	١٦٥	٦٥٢
١١ــ جمعية المركز الاسلامي الخيرية ــ رئيس الجمعية سامح جبر الزعبي	٧٣٢	١١٤٠
١٢ــ مدرسة التربية الحديثة ــ منى عدنـان محمد امين الشرع	٨١٦	٦١٨
١٣ــ كراج الخيام ــ محمد اسماعيل محمد عوده	٠٠٠	٤٥٧
١٤ــ محلات السعادة للكهرباء ــ قسيم محمـد فارس العمـري .	٠٠٠	٢٠٥
١٥ــ مشغل خياطة الصالح ــ نعيم مصطفـى حسن صالـح .	٥٠٠	٢٨٢
١٦ــ معصرة ملكا الحديثة ــ خالد محمد وحيد ملكـاوي .	٠٠٠	٨٣٨
١٧ــ منجـرة سرسـك ــ محمد سرسك سعيد البصـول .	٠٠٠	٨٣٩
١٨ــ كراج النجاح ــ حربي احمد محمود ابـو شقـرة .	٥١٥	٢٢٣
١٩ــ مدرسة وروضة العطـاء التربوية	٠٠٠	٣٤٩

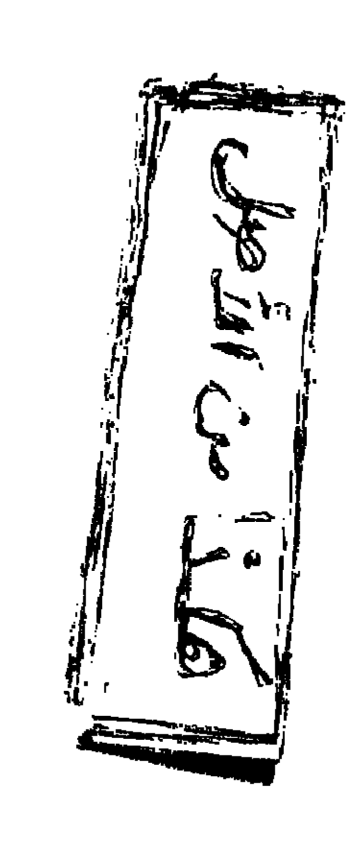
الاســم	المبلغ فلس	المبلغ دينار
٢٠ــ مخبـز الايمـان ١ ــ خالد عمر محمد شحادة ٢ ــ خالد شفيق محمد سعيد عبدالملك	٠٠٠	٥٦١
٢١ــ معمل طوب الاعتماد ــ علي سالم علي مضيبـات .	١١٠	٠٥٤
٢٢ــ مشغل رنا ــ عبدالله مصطفى محمد جروان	٠٠٠	٤٣٤
٢٣ــ مختبـر الصفـدي	٠٠٠	٥٣١
٢٤ــ مشغل كيلو بترا ــ محمد مصطفى محمد العـرب .	٠٠٠	٢٩١
٢٥ــ مؤسسة الخليج للمقاولات ــ عبدالمنعـم محمد سعيد حمدان	٠٠٠	١٢٤
٢٦ــ شركة الوهيبي والفار ــ ورثة سالم محمود يوسف الوهيبـي .	٠٠٠	٢١٣١
٢٧ــ شركة مشغل فلسطين للالبسه	١٥٠	٢٦١
٢٨ــ مشغل وازياء دانـا	٠٠٠	٤٨٠
٢٩ــ محددة التعاون ــ سليم نجيب نصار حداد	٧٤٤	٢٠٤٨
٣٠ــ مصنع والبان واحة الضليـل	٥٢٦	١٤١٥
٣١ــ شركة مزارع محمد البستوني واولاده عبدالمنعم محمد عبدالكريم البستوني	٠٠٠	٠٩٢٦
٣٢ــ الشركة الفنيه لصناعة الدهان والمعاجين محمد زيد الشيخ حسين	٠٠٠	١٠٥٧
٣٣ــ ازياء حـلا ــ معتصم فهمي رضا الزعبي	٧٥٠	٣٠١
٣٤ــ شركة البستوني للاعلاف ــ عبدالمنعـم محمد عبدالكريم البستوني .	٠٠٠	٧٨٥
٣٥ــ شركة مطاحن اربد الاهليه ــ ورثة كامـل عبدالسلام الطباع .	١٧٦	٨٨٨٧
٣٦ــ كراج المناره ــ راضي عبد هيشان ايوب	٣١٠	٠٥١٥
٣٧ــ ازياء ومشغل وخياطة المنصور ــ عصـام احمد سليمان تدوره .	٠٠٠	٠٩٥
٣٨ــ سوق الخضار المركزي ــ تيسير عبدالعزيز فرحان طبيشات .	٠٠٠	٤٨١
٣٩ــ كراج اميه ــ عزت سامي الظاظا .	٠٠٠	٧٠٩
٤٠ــ شركة كمال سعيد بني هاني للطوب كمال سعيد مفضي بني هاني	٠٠٠	٦٤٠
٤١ــ مؤسسة وازياء الياسوفي ــ باسم رفيـق يوسف عبدالحميد .	٠٠٠	١٣٩٣
٤٢ــ مركز عجلون الثقافي : ١ ــ سمير سالم راشد القرمان ٢ ــ خليل بشير عايد الشلول	٤٠٠	٢٨٧
٤٣ــ حلويات محمد صبحي العصـوري	٠٠٠	٠٩١
٤٤ــ منشار حجر سليم بصول وياسين الحواري سليم محمد قاسم بصول .	٠٠٠	١١٨

اعـــــلان

عمـلا بأحكـام الفقـره (ب) مـن المـاده السادسـه مـن القـانون المعـدل لقـــانون تحصيل الاموال الاميريه رقـم (١١) لسنة ١٩٧٣ ، يرجـى مـن الاشـخاص المذكـوره اسمـــــاؤهـم تــاليـــاً المبادره لدفع المبالغ المطلوبه منهم والمبينـه ازاء اسم كل منهم لمديرية الاموال الاميريه في هذه الوزاره خلال فـترة اقصاهـا (٦٠) ستون يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريده الرسميه وفي حالـة التخلـف عن الدفـع ستتخذ بحقهم الاجراءات القانونيه .

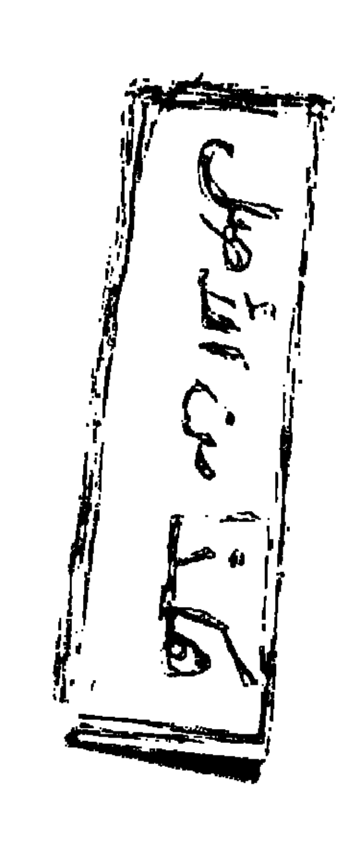
باسل جردانه

وزير الماليه



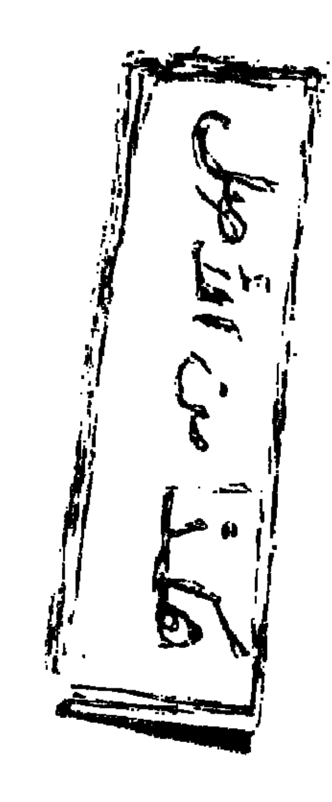
الرقم	الاسم	الكفيل	المبلغ	
١)	احلام عثمان سعيد الجولاني	عثمان سعيد الجولاني	-	٧٢
٢)	احمد فرحان محمد العمايره	محمود لافي النوايسه	-	١٠٠
٣)	ابراهيم باجس عبد الحميد	احمد محمود محمد عودة الله محمد يوسف محمد	-	١٩٢
٤)	ابراهيم ضيف الله صالح الصرايره	علي عطا الله فلاح	-	٦٠
٥)	احمد ابراهيم الطراونه	الخليف يوسف الطراونه	-	٣٥
٦)	احمد بركات الطراونه	محمد سالم سليمان الطراونه	-	٤٨
٧)	احمد رشيد مصطفى	محمود عيسى محمود غزاوي بسمان سعيد حسن هواش عماد خالد جرار وليد اسماعيل صالح الفاعوري	--	١٠٦
٨)	احمد فالح حسين علاونه	رفيق فلاح حسان عبد	-	٦٠
٩)	احمد فلاح سالم العموش	محمد فلاح سالم العموش	-	٧٢
١٠)	احمد محمد العمري	عمر محمد العمري خالد محمد الطيب	-	١٠٢
١١)	احمد محمد حسن محاسين	فؤاد عبد الله حرحش بسام محمد الاحمد الخليفه	-	١٤٤
١٢)	احمد محمد محمود سمهور	فايز سابا ابو جريش يوسف احمد محمد الشبيطه	-	٥٠
١٣)	احمد يوسف عبد العزيز طه	ابراهيم احمد عبد العزيز احمد	-	٣٦
١٤)	امال امين عزيز الترك	امين عزيز فرج الترك منير عزيز الترك رويده احمد العوري عبد السلام العوري	-	٣٠٢

الرقم	الاسم	الكفيل	المبلغ	
(١٥	اميره حسين سالم اسحق	حسين سالم اسحق	-	٩٦
(١٦	اميمه عبد الرحمن البيطار	جمعه محمود شنب راشد محمود عوض	-	١٠٠
(١٧	باجس محمود صالح البخيت	محمود صالح البخيت	-	٥٠
(١٨	باسم محمد مصطفى	تيسير عقل مصطفى محمود عمر عبد الله الخشاشنه	-	٧٠
(١٩	بسام محمد احمد الخليفه	كمال خالد محمد الوالد	-	٢٠
(٢٠	بسام محمود خليل	عزات محمود خليل	-	٨٠
(٢١	بكر عبد النبي محمد السعود	عبد النبي محمد جميعان السعود	-	١٢٠
(٢٢	جمال ابراهيم علي الوالي	عياش عبد الرحمن حمدان حربي احمد سالم احمد	-	١٢١
(٢٣	جمال رضا عبد اللطيف	عبد الهادي سليمان الزين	-	٣٠
(٢٤	جمال عبد الجابر عبد المعطي	محمد عبد الجابر عبد المعطي	-	٧٢
(٢٥	جمال محمد ابراهيم عبد الحميد	محمد حسين عبد الرحمن ماجد موسى محمد مراد الحمد	-	١٠٢
(٢٦	جمعه صالح يوسف خليل	نجي علي ابو سند	-	٣٠
(٢٧	جهاد راضي درويش	خضر سند صبح ابو درويش جلال الحراسيس	-	٧٠
(٢٨	حسام حسن احمد الشيخ حسن	مهيب عبد الفتاح محمود اسعد	-	١٠٢
(٢٩	حسن فهد احمد العبد الله	محمود فهد احمد العبد الله احمد فهد احمد العبد الله	-	١١٥



الرقم	الاسم	الكفيل	المبلغ	
(٣٠	حسن محمد سلامه العزرايه	محمد حسن سالم عبد محمد سلامه العزرايه	-	٢٥
(٣١	حسين محمود محمد عوده	احمد صالح محمد قاسم محمد محمود خميس حسين عبد الجواد علي	-	٩٧
(٣٢	حليمه محمد عبد الله منصور	عبد القادر رشيد ابو ديه	-	١٢٦
(٣٣	حمد خالد محمد زريقات	محمود عواد قاسم الحجاج	-	٤٠
(٣٤	حمدان خليل حمدان الحاج ابو زيد	سالم صبح اصبيح اجبراوي	-	١٠٨
(٣٥	حمدان محمد حمدان ابو هجرس	ابراهيم علي محمد حسني حسين عمر الدراغمه	-	٣٠
(٣٦	حنان يوسف خليل موسى	جريس سعيد عطيه محمود خليل محمود ذيب	-	٢٣٨
(٣٧	خالد حسن محمود حميد صوافطه	ايوب احمد عمر الريماوي احمد محمود حسين محمود منصور ابو غلوس عبد الفتاح عارف محمدي	-	٨٥
(٣٨	خالد عبد القادر مصلح	غازي عبد الرحمن حامد نزال	-	١٢٠
(٣٩	خالد عقاب احمد العمر	عبد الرحمن جمال عبد الرحمن الحاج سعيد	-	٧٢
(٤٠	خالد علي البستوي	خليل عطاوه سليمان	-	١٤٢
(٤١	خوله سليم عبد القادر العوري	سليم عبد الرحمن التل	-	٣٠
(٤٢	داوود محمد حسين حسن	محمد محمد سيد ابو ظهير	-	٣٠
(٤٣	راتب علي محمود الوحوش	يوسف عبد الهادي رمضان	--	٧٢

الرقم	الاسم	الكفيل	المبلغ	
٤٤)	رجا موسى ابراهيم عريقات	موسى ابراهيم عريقات	-	٤٠
٤٥)	رحمه اسماعيل حسن العربي	فاطمه اسماعيل حسن /زوجة محمود علي محمد الحسن	-	٢٠٠
٤٦)	رومل عبد الفتاح غريب	عبد الحافظ حسين شقير عبد الجواد	-	٦٠
٤٧)	زاهي مفلح خليل بني يونس	علي محي الدين محمد مروان محمد حسين	-	٣٠
٤٨)	زياد شاكر عبد الفتاح موسى	يوسف شاكر موسى	-	٦٠
٤٩)	سامي حسن احمد حسين	عبد الحافظ حسين شقير	-	٦٠
٥٠	سحر يونس علي احمد	وليد يونس علي احمد	-	٩٦
٥١	شاهر جمعه حمد حسن	سالم خالد السليم عدنان محمود سليم موافي	-	٩٤
٥٢)	شوقي صدقي ياسين مصلح	سامي ابراهيم ياسين سرطاوي عمر ابراهيم احمد	-	٧١
٥٣)	صايل محمد حسن خضره	حسين احمد ابراهيم خليل محمد حسن خضره سعيد محمد حسن	-	١٧٢
٥٤)	صباح حمدان خليل ابراهيم شهوان	خليل حمدان الخليل	-	٤٠
٥٥)	صباح محمود عايد ابو هديب	طالب محمود عايد محمد سلمان خباجه فاطمه محمود عايد	-	١٠٥
٥٦)	صبحي خلف عبد الجابر	هزاع خلف عبد الجابر الثوابين	-	٧٢
٥٧)	صبحي مصطفى محمد صبيح	مريم محمود عبد الله ابو رياله	-	١١٢
٥٨)	صقر عرسان حسين عبد الله	محمود محمد احمد قاسم	-	٧٢



الرقم	الاسم	الكفيل	المبلغ	
٥٩)	صلاح احمد داوود المراغي	نعيم احمد داوود المراغي غازي احمد ابو علي	-	١٢٠
٦٠)	صلاح سليمان ابو علي	محمد عبد المهدي محمد	-	٤٠
٦١)	صلاح محمد خليل منيزل	سهيل علي صالح عصفور عبد العزيز محمد خليل منيزل	-	١٤٤
٦٢)	ضرار سليمان الصرايره	موسى عبد الظاهر الصرايره	-	٦٠
٦٣)	طاهر يوسف مصطفى الحاج عيد	زياد صبري حسن عوني احمد الشيخ صالح نور عبده اسعد الحداد مخلص عبده الاسعد حداد	-	٩٠
٦٤)	عاصم شحاده صالح علي	علي شحاده صالح علي	-	١٢٠
٦٥)	عاطف منصور محمد	محمد عيسى محمد غزاوي	-	٣٠
٦٦)	عبد سليمان احمد الذويب	محمود محمد حماد ابراهيم محمد صالح محمد ابراهيم عياد حسين سليمان عليان شحاده علي الذويب	-	١٠٠
٦٧)	عبد الحميد محمد ساهي يونس	رضا احمد مطلق الحراحشه	-	٦٠
٦٨)	عبد الرؤوف سليمان عبد الرحيم برهوش	حمد مصطفى حسن برهوش عدنان يوسف حسن محمود الحاج حجاز احمد حجاز	-	١٤١
٦٩)	عبد الرحمن محمود يوسف	تيسير محمود سعيد بكر	-	٦٠

الرقم	الاسم	الكفيل	المبلغ	
٧٠)	عبد الغفار احمد حسن الشريف	سمير احمد حسن الشريف خالد فريج ابو هيبش	–	٢٢٠
٧١)	عبد القادر محمد احمد منصور	نائل موسى احمد حسن	–	٦٠
٧٢)	عبد الكريم صبحي علي مسعود	محمد صبحي علي مسعود يوسف محمد علي يوسف	–	١٩٦
٧٣)	عبد المهدي حسين عبد الرحيم زناد	عبد المجيد خلف احمد مرشد الخوالده فتحي محمد عاشور يوسف شلبي سويلم مصطفى عبد الرحمن شتيوي	–	١٠١
٧٤)	عزات عطيه جعفر	موسى احمد خليل حسن جعفر	–	٣٠
٧٥)	عطا سالم الشاعر	عبد الله محمد سليمان صالح عبد خليل صباح	–	٤٠
٧٦)	عطا سليمان نصار الطل	فوزي محمد عيسى سليمان نجيب سمور احمد	–	١١٢
٧٧)	عقل حسن محمد الجعافره	عيسى حسن محمد الجعافره	–	٧٢
٧٨)	علي احمد عبد الفتاح بدوان	سميره محمود محمد	–	١٨٠
٧٩)	علي ظاهر موسى ابراهيم	كفاح طاهر موسى ابراهيم ذيب اسماعيل ابو قاره محمد حامد محمد حامد	–	١٣٦
٨٠)	علي عبد القادر حسين السلامه	احمد عبد القادر حسين البكار	–	١٠٠
٨١)	علي عقله عمير عموش	غازي سليم الضمادي	–	٧٠



الرقم	الاسم	الكفيل	المبلغ	
٨٢)	علي محمود علي عبد القادر	احمد عبد القادر محمد احمد فرحان عبد الله حسن محمد حسن محمود علي عبد القادر	–	١٠٠
٨٣)	عماد انور توفيق المجالي	محمد احمد محمد المجالي	–	٧٢
٨٤)	عمر حامد حمد الحامد	محمد حامد حمد الحامد محمد علي العناسوه	–	١٥٥

اعـــــلان

عمـلا بأحكـام الفقـره (ب) مـن المـاده السادسـه مـن القـانون المعدل لقـانون تحصيل الامـوال الاميريـه رقـم (١١) لسنة ١٩٧٣ ، يرجـى مـن السـاده المذكـوره اسمـاؤهـم تـاليـاً المبادره لدفع المبالغ المطلوبه منهم والمبينه ازاء اسم كل منهم الى مديرية الاموال الاميريه في هذه الوزاره خلال مدة اقصاها (٦٠) ستون يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريده الرسميه وفي حالـة التخلف عن الدفع ستتخذ بحقهم الاجراءات القانونيه .

باسل جردانه

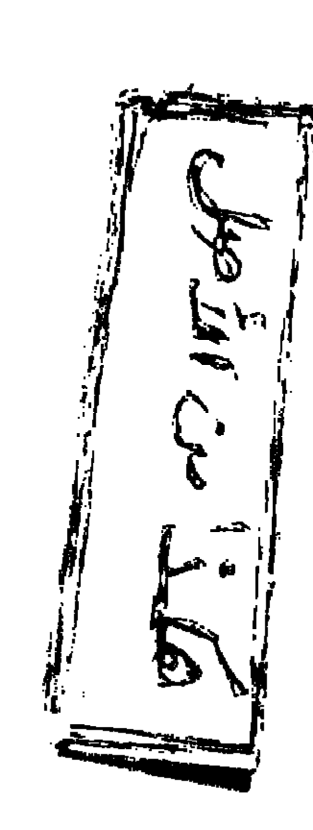
وزير الماليه

الرقم	المقترض	الكفيل	المبلغ	
١)	عمر محمود حماده	(صادق محمود حماده شريم) (سليمان احمد المومني) (احمد شاكر شريخ)	–	٢٥
٢)	غسان عبد الفتاح مصطفى	(سالم خالد سالم)	–	٦٠
٣)	فارس محمد العمرات	(ضيف الله مطلق العمرات) (صادق الفراجات)	–	٨٠
٤)	فاروق عيد نمر سيد نمر	(يوسف عيد نمر)	–	٣٠
٥)	فاروق محمد سعيد	(لطفي احمد شاهين) (عبد اللطيف محمود فارس)	–	٤٠
٦)	فايز محمود عبد داوود	(عزيز محمد محمود) (محمد موسى سالم)	–	١٤٤
٧)	فرحان محمد الشبل	(عبد الرحمن سليمان الهلال)	–	٤٠
٨)	فريد مصطفى فارس سليمان	(عبد الله حسين عبد اللات) (عبد الحميد ساطي محمود) (احمد حسين عبد الله)	...	٦٥
٩)	كوثر عقل اسماعيل ضيف الله	(عقل اسماعيل ضيف الله) (مصباح راتب اسماعيل ضيف الله)	–	٢٢٠
١٠)	محمد حسين ذياب السايس	(محمود حسين ذياب السايس)	–	٧٢
١١)	محمد حسين عبد القادر سويدان	(حسين عبد القادر سويدان) (فارق حسين سويدان)	–	٦٥
١٢)	محمد خلف اخو ارشيده	(خالد عبد الكريم اخو ارشيده) (علي ضيف الله مكازي)	–	٢٥٠
١٣)	محمد عبد الحميد محمد خليل	(علي طاهر موسى ابراهيم) (يوسف محمد خليل عبد الله) (حسين عليان علي ابو فاره) (محمـود محمـد عبدالرحيـم ابوديه) (عادل شريف ابراهيم)	–	٢٦٣
١٤)	محمد عبد الرحمن ابو طعيمه	(محمد موسى حسن سليمان)	–	٣٠
١٥)	محمد عبد اللطيف محمد محمود قدومي	(عبد اللطيف محمد قدومي) (احمد محمد داوود)	–	٦٥
١٦)	محمد عطا امين صالح	(علـــــي موســـــى عبدالجبارالزيتاوي)	–	٤٠

الرقم	المقترض	الكفيل	المبلغ	
١٧)	محمد علي محمد ناطور	(يوسف علي سلمان) (لطفي ابراهيم محمد) (وليد اسماعيل الفاعوري) (بسمان سعيد هواش)	–	١٠٥
١٨)	محمد علي محمود عبد الجواد	(عبدالحافظ حسين شقير عبد الجواد)	–	٧٢
١٩)	محمد عمر ابو محيميد	(احمد حسن مبارك محمد)	–	٣٠
٢٠)	محمد نجيب عبد الله فرج	(يوسف احمد محمد شبيط) (هزاع يوسف عبد الله)	–	٣٥
٢١)	محمد يوسف محمد يوسف	(نائب يوسف محمد يوسف) (حسن يوسف احمد ابراهيم	–	٢٥
٢٢)	محمد احمد سلمان	(احمد محمود محمد)	–	٣٠
٢٣)	محمود احمد عبد الهادي	(عيسى احمد عبد الهادي)	–	٧٢
٢٤)	محمود شيران محمود ابو زيد	(عبدالله محمد محمودابوزيد) (ربحي نمر منصور صيام)	–	١٤٤
٢٥)	محمود طالب محمود سعيد	(يوسف حامد محمد سعد) (سـويلم عبدالحميـد حسـن العيسى) (الهـام عبدالكريـم الفـاضل الخليفات)	–	٢١٤
٢٦)	محمود علي خميس النجار	(خليل محمد ابراهيم قطوس) (خميس علي خميس النجار) (محمد ذيب محمد)	–	١٩٠
٢٧)	مجدي مصطفى عبد المجيد العزه	(ماجد مصطفى العزه)	–	١٤٤
٢٨)	مريم يوسف صالح عطا الله	(خليل عبد العزيز عطا الله) (محمد حسن عبد القادر)	–	١٤٢
٢٩)	مصطفى حسين مصطفى	(حسن مصطفى محسن عبد الله)	–	٤٨
٣٠)	مكرم علي عبد الفتاح	(ياسين عبد الله الفقهاء)	–	٣٠
٣١)	منى سعيد عبد العزيز	(اسامه بشير)	–	٩٠



الرقم	المقترض	الكفيل	المبلغ	
(٣٢	موسى ابراهيم علي ابو عيد	(حربي احمد سالم احمد)	–	٢٥
(٣٣	موسى محمد حسن جابر	(عبد النبي محمد عبد النبي) (يوسف موسى ابو عرقوب) (علي خليل سلامه)	–	١٣٦
(٣٤	ناجح رضوان عبد الرحمن ابو صايمه	(علي عبد الرحمن ابو صايمه)	–	٢١٦
(٣٥	نادره حرب جريس الريضي	جريس عبد الريضي	–	٤٨
(٣٦	نايف عبد الله مصطفى ذوابي	(حسن علي مصطفى ذوابي) (محمد عبير فاضل) (محمود خلف محمود الحمرد)	–	٧١
(٣٧	نبيل زعل الحوامده	(احمد نصر محمود مصلح)	–	٧٢
(٣٨	نبيل سليمان عبد الفتاح	(نمر احمد عبد الله البطران) (عبد الرحمن عيسى رشيد نصار) (عبد الحافظ محمد جابر سلامه)	–	١٤٢
(٣٩	نبيل محمد امريزيق المدني	(صلاح محمود خليفات) (حابس سالم عبد المولى الدويس)	–	١٧٤
(٤٠	نبيل محمود يوسف عوض	(محمود عمر يوسف) (حسن عمر محمود) (محمود عمر يوسف عوض)	–	١٣٢
(٤١	نشات صلاح جبر	(صلاح احمد جبر زلط) (صالح عمر صالح عمرو)	–	٢٨٠
(٤٢	نصلت سعيد عبد الرؤوف شقير	(عبد الرؤوف سعيد شقير)	–	١٢٠
(٤٣	نعمت ابراهيم مصطفى البنا	رحمه ابراهيم البنا	–	٧٢
(٤٤	هدى عارف الشيخ نمر عمارنه	(موسى محمود موسى البري) (جمال محمود محمد) (سامي عارف الشيخ نمر	–	٢٢٨



الرقم	المقترض	الكفيل	المبلغ	
(٤٥	وسام طاهر عواد	(صفوت عبد الرحمن المنصور) (سامي عبد الرزاق عدوان) (حسين عليان ابو فاره)		٧٠
(٤٦	وليد سعيد محمد القشيش	(ادريس عبد القادر محمد)	–	٧٢
(٤٧	يوسف سالم الحسن الخزاعله	(محمد احمد العسوده الشديفان)	–	١٢٠
(٤٨	يوسف سليمان يوسف داوود	(ابراهيم اسماعيل جبرين) (تيسير حسين عبد الجواد) (حسين عبد الجواد علي)	–	١٤٢
(٤٩	يوسف محمود الطراونه	(محمد سليم ابراهيم الطراونه)	–	٤٠
(٥٠	يوسف موسى الفرحات	(محمود موسى الفرحات)	–	٧٢
(٥١	يوسف نهار محمد العرود	(خالد نهار محمد) (محمد يوسف محمد عبدالقادر (مصري احمد موسى) (محمد علي محمد العرود)	–	١٨٠
(٥٢	ابراهيم احمد حسن عزام	("محمد نور" حسن عزام)	–	٨٤
(٥٣	احمد طالب عقل احمد	(محمود عبد الكريمبدوي)	–	١٠٠
(٥٤	احمد كايد العلي الحجاج	(عيسى كايد علي حجاج) (يوسف كايد علي الحجاج)	–	١٦٨
(٥٥	احمد محمد احمد الحبش	(بلال احمد علي عوض)	–	٧٢
(٥٦	ادريس محمد الخلف	(احمد محمد الخلف)	–	٥٠٠
(٥٧	اسامه ياسين توفيق	(ياسين توفيق) اسامه ياسين توفيق)	–	١٤٦
(٥٨	عطاف موسى محمد حسن عليان	(محمد امين ابو نبعه) (خالد عبد الهادي منكسه)	–	١٠٨
(٥٩	آمال يوسف سليمان ابو كشك	(حافظ سليمان ابو كشك)	–	١٢٠

الرقم	المقترض	الكفيل	المبلغ	
(٦٠	تغريد هارون عيد الرواشده	(هارون عيد راشد الرولشده)	-	٧٠
(٦١	توفيق محمد عبد القادر يوسف	(محمد عبد القادر يوسف) (زكي حمزه عبد القادر)	-	١١٢
(٦٢	جاسر واصف القدح	(فايز عبد الجليل سعد	-	١٢٠
(٦٣	جمال جمعه العبد ابو حواس	(محمد حسن محمد علي الخضور) (جلال يوسف حسن العطاري)	-	١٠٩
(٦٤	حليمه عيسى حسن الاطرش	(جميله عيسى الحاج حسن الاطرش(	-	٧٠
(٦٥	خالد حسن خضر	(محمد عبد الله سعيد برهم)	-	٩٦
(٦٦	رنده صدقي محمود الصالح	(محمد حسن مسعود عبد الرحمن) (صدقي محمود صالح ابو حسين)	-	١٤٤
(٦٧	سمير سميح انيس خرمه	(موسى عبد الرحمن قدري) (هاشم عبد اللطيف عبد الجبار زهير)	-	١٠٢
(٦٨	صبحا سلامه عوده الكردي	(احمد سلامه عوده الكردي	-	٧٢
(٦٩	طارق محمد حميده	(د. عبد الجبار ديه)	-	٧٢
٧٠	طارق هلال ظاهر الصالح	(فوزي عبد الله يوسف مستريحي) (موسى محمد فارع)	-	٢٠
(٧١	طلعت سليم الهريدي	(حسين سليمان غريب نشوان) (خليل محمد علي ابو السيد)	-	١٠٦
(٧٢	عاطف علي عيد احمد	(صلاح عبد الفتاح محمد دحبور)	-	١٣٠
(٧٣	عاطف محمد عبد العزيز الخطيب	(محمد عبد العزيز الخطيب) (احمد الحطيني) (محمد فارس موسى حمدان)	-	٩٦
(٧٤	عبد الحكيم عبدالله عبد العزيز	(عبد الله عبد العزيز عبد الله حسين)	-	٢١٦
(٧٥	عبد الغني حسن حسين الخطيب	(سمير عطا عبد القادر باغي)	-	٩٦



الرقم	المقترض	الكفيل	المبلغ	
(٧٦	عصام محمود محمد خضر	(تيسير امين اسعد قفاف)	٢٠٠	٢٥
(٧٧	علي محمد طه عبد الخالق رضوان	(محمد طه رضوان)	-	١٤٤
(٧٨	عمر احمد محمد سماره	(عبد الجابر احمد محمد سماره)	-	١٤٤
(٧٩	عمر خالد محمد الصالح الصرايره	(ياسين محمد مبارك احمد)	-	٧٢
(٨٠	عمر عبد العزيز مصطفى حنون	(سعيد حامد مصطفى محمد العلي) (نبيل عبد الرحمن عبد الله الدلان) (عادل عبد العزيز مصطفى حنون)	-	١٨٠
(٨١	عمر محمود محمد عثمان	(حسين احمد جوده احمد)	-	٧٢
(٨٢	غازي محمد ابراهيم سعد الدين	(عبد الكريم سليمان محمد سليمان) (عبد الله قاسم عبد الله قاسم)	-	١٢٠
(٨٣	فتحي حسن احمد جمعه	(محمود مصطفى اسعد عطا الله)	-	٧٢
(٨٤	فتحي محمد علي قرعاوي	(صلاح الدين ابو ربيع) (ماجد عبد الرحمن حمدان النجار) (جمال جودت عبد الرحمن)	-	١٦٨
(٨٥	محمد خلف كايد النبوي	(خاف كايد سالم النبوي) (حربي خلف كايد النبوي)	-	٧٠
(٨٦	محمد خير ناصر المومني	(صلاح عبد الفتاح محمد دحبور)	-	١٣٠
(٨٧	محمد عبد داوود حبول	(ابراهيم بدوي محمد شحاتيت)	-	١٣٢
(٨٨	محمد علي احمد البطاويه	(احمد علي احمد)	-	٦٠

الرقم	المقترض	الكفيل	المبلغ	
٨٩)	محمد علي عبد الله عبد القادر	(علي محمد عبد القادر) (داوود محمد عبد القادر جعفر) محمد علي محمد عبد القادر)	–	١٨٠
٩٠)	عزيز علي عبد الله حسن عبد القادر	(علي محمد عبد القادر) (داوود محمد عبد القادر)	–	٢٣٤
٩١)	محمد عيسى حسن حجاز	(مصطفى حسن سليمان حجاز)	–	١٠٨
٩٢)	محمد يونس احمد محمد دراغمه	(تركي يونس احمد)	–	١٤٢
٩٣)	محمود شاهر محمود ابو شنب	(محمد قاسم محمد)	–	٦٠
٩٤)	محي الدين محمد عبد الرحيم اسماعيل	(يحيى عبد الرحيم اسماعيل)	–	٧٢
٩٥)	منصور محمد احمد خضير	(محمد احمد مصطفى ابو خضير) (عقيل احمد مصطفى ذيب)	–	٢٠٤
٩٦)	طهبوب اسعد مسعود	(فتحي رشاد محمد)	–	٦٠

اعـــــــلان

عملا باحكام الفقرة ب من المادة السادسة من القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ١٤ لسنة ١٩٧٣ ، يرجى من السادة المبينة اسماؤهم تاليا المبادرة الى دفع المبالغ المترتبة عليهم لقاء بعثة دراسية على نفقة الحكومة خلال ـ٦٠ـ ستين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية لدى قسم التزامات البعثات العلمية في هذه الوزارة وفي حال تخلفهم عن الدفع ستتخذ بحقهم الاجراءات القانونيـــــة .

باسل جردانــه
وزيــر الماليــة

اسم المبعوث	اسم الكفيل	المبلغ فلس	المبلغ دينار
هدى فؤاد محمود ديباجه	محمود امين محمود ديباجه	٥٠٠	٠١٠٦٣
محمد خير عبدالقادر احمد الزعبي	عبدالقادر احمد سعود الزعبي	٠٠٠	٠٣٢٥٠
علي محمود احمد مطلق الغزو	شفيق حسين عطيه الغزو	٠٠٠	٠٣٢٥٠
نجوى عاطف فرحان حدادين	عاطف فرحان خليل حدادين	٠٠٠	٠٠٨١٢
تيسير محمد نزال الدهامين	محمد نزال الدهامين	٥٠٠	٠١٧٢٥
عامر موسى عيسى المصاروه	ممدوح يوسف صالح العاملت	٨٤٥	٠٩٦٣٤
جنان عقله احمد خليفات	عقله احمد خليفات	٠٠٠	٠٠٢٥٠
اشرف ياسين محمود شرف	ياسين محمود احمد شرف	٦٨٠	٠٠٧٢٧
عماد عواد عبدربه ابو زينـــه	ابراهيم عبدربه ابو زينه	٠٠٠	٠٠١٩٥
فرار سليمان حسن الفقيه	عبدالخالق الحايك	٠٠٠	٠٢٥٠٠
محمد بسام ابراهيم ابو خرمه	بسام ابراهيم صالح ابو خرمه	٠٠٠	٠٣٢٥٠
عثمان نصر محمد اللوباني	نصر محمد دواس اللوباني	٧٣٥	٠٠٤٣٦
حسن محمود سليمان العدوس	خليفه علي خليفة العدوس	٨٥٠	٠٥٧١٠
صلاح الدين عصام الريماوي	عصام علي ابراهيم	٠٠٠	٠٣٢٥٠
فاطمة حسن خليل ابو سيف	محمد احمد سالم ابو سيف	٠٠٠	٠١٦٥٠
عبير عوض علي الرمحي	عوض علي الرمحي	٢٠٠	٠١٧٧١
مامون نواف علي العدوان	احمد نواف علي العدوان	٠٠٠	٠٠٦٢٢
عاصم توفيق قاسم الجنيدي	توفيق قاسم محمد الجنيدي	٠٠٠	٠٤٠٠٠
خلدون اسماعيل محمد عبدالقادر	اسماعيل محمد عبدالقادر	٠٠٠	٠٢٥٠٠
عماد خليل علي عبد مسلـــم	خليل علي عبد مسلـــم	٠٠٠	٠٢٥٠٠
محمد ابراهيم تيم مشمـــل	موسى محمـــد حمـــدان	٠٠٠	٠٢٥٠٠
سعيد داود سعيـــد جاموس	فتحي عبدالقادر عبدالله خاص	٦٠٠	٢٠٣٥٥

اعـــــــلان

عملا باحكام الفقرة ب من المادة السادسة مـن القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقـم ١١ لسنة ١٩٧٣ ، يرجى من السادة المذكوريـــــــن تاليا المبادرة لدفع المبالغ المطلوبة منهم والمبينـة ازاء اسم كل منهم والمتحقق عليهم لحساب الايرادات لدى وزارة الماليـــــة خـــلال ـــ٦٠ـــ ستين يومـــا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وفـي حال تخلفهم عن الدفع ستتخذ بحتهم الاجـــــراءات القانونيـــــــــــة .

باسل جردانـــه
وزيـــر الماليـــة

اسم المطالـــب	المبلـــغ فلس	المبلـــغ دينار
١ ـــ عبدالله عبدالرحمن الحسنات	٦٤٠	٤٤
٢ ـــ خالد جابر محمود حسين	٨٣٠	٠٩٩
٣ ـــ اسماعيل محمود احمد موده	٩٤٥	٣٥
٤ ـــ عبدالصمد كريـــم اسماعيـــل	٩٣٠	٤٢
٥ ـــ ديوان راشد محمود المساعيد	٠٢٥	٢١٢
٦ ـــ محمد عارف الجبالـــــي	٠٠٠	٠٢٨
٧ ـــ احمد حمدان قاسم ابو تلـــــه	٢٣٧	١٧٤
٨ ـــ محمد موسى محمد رشيد	٥٣٥	٣٥٠
٩ ـــ عادل سعد محمد المصالـــــح	٨٦٣	٣٤
١٠ـــ قسيم محمد الموسى الحسن المصطفى	١١٦	٠٦٣
١١ـــ حمد حميدان علي البشايره	٠٠٠	١٠٥

اعـــــــلان

عملا باحكام الفقرة ب من المادة السادسة مـن القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقـم ١١ لسنـــة ١٩٧٣ ، يرجى من الشركات والمؤسسات المذكورة اسماؤها تاليا المبادرة لدفع المبالغ المبينـــة ازاء اسم كل منها لحساب امانات الضمان الاجتماعي/قسم تحصيل الاموال الاميرية / وزارة المالية خـــلال ـــ٦٠ـــ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريـــدة الرسمية وفي حالة التخلف عن الدفع ستتخذ بحقهـــم الاجراءات القانونية اللازمـــة .

باسل جردانـــه
وزيـــر الماليـــة

الاســـــــم	المبلـــغ فلس	المبلـــغ دينار
١ ـــ كفتيريا الجامعة ـــ مطعم اليوسف صقر يوسف ابراهيم المصاروة	٨٦٠	٢٨٧٠
٢ ـــ مخبـــز اليرمـــوك ١ ـــ ناجح محمد احمد سلامة ابو عيشة ٢ ـــ سلامة محمد ابو عيشة	٤٠٠	٥٣٨٤
٣ ـــ مخبز النور ـــ نايف رجب شكري الشربجي	٣٩٠	١٣٢١١
٤ ـــ مخبز سلطان ـــ عطاالله محمد يوسف ابو صالـــــح .	٢٠٠	١٤٧٤
٥ ـــ مخبـــز الامانـــة ـــ جميل خليل جمعـــة الخنشـــيري .	٧٢٠	٢٧٥٧
٦ ـــ فندق الغـــروب ـــ علي احمد سليمان علالات	٨٠٠	٢٤٦٧
٧ ـــ مخابز معان الاليـــة ـــ متروك عبدالرحمن عبدالرحيم العبادي .	٢٠٠	٢٠٤١

الاســـــــم	المبلـــغ فلس	المبلـــغ دينار
٨ ـــ مؤسسة البحر المتوسط للتجارة ـــ عوني مكـــــة .	١٩٨	٩١٥٤٥
٩ ـــ مخبز جمعية وادي موسى الخيرية	٠٣٦	١٢٩٣
١٠ـــ روضة الزهور الاساسية ـــ اسماعيل محمد عبدالغني الخطاطبـــة	٢٤٠	١٩٧٤
١١ـــ مخبز الجنوب ـــ امين محمد احمد سلامة ابو عيشـــــة	٨٦٠	٩٢٤٢
١٢ـــ مطعم تشيلي هاوس ـــ العقبة اكثم نزار سعيد الملـــح	٦٤٠	١٨٠٢
١٣ـــ معمل طوب خالـــــد موفـــق عبـــد خالـــــد ياســـــين	٦٠٠	٢١٧٢
١٤ـــ مدرسة روضة الزهور الاساسية اسماعيل محمد عبدالغني الخطاطبة	٩٥٠	١٨١٣

اعـــــــلان

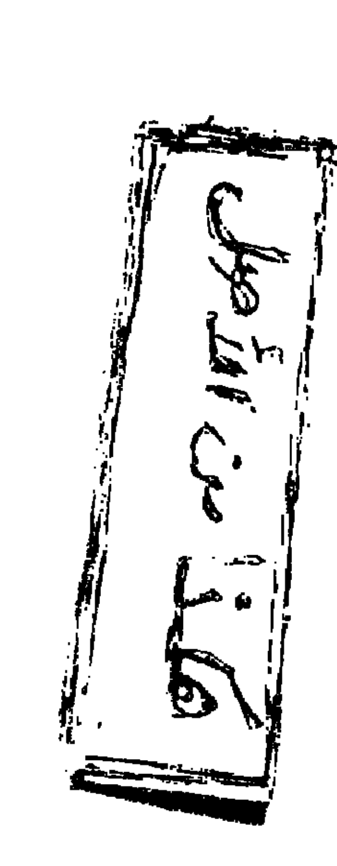
عملا باحكام الفقرة ب من المادة السادسة مـن القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقـم ١١ لسنة ١٩٧٣ ، يرجى من السادة المذكوريـــــــن تاليا المبادرة لدفع المبالغ المتحققة عليهم لحساب امانات مؤسسة الضمان الاجتماعي خلال ـــ٦٠ـــ ستين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وكل من يتخلف عن الدفع ستتخذ بحقه الاجـــــراءات القانونية اللازمة لتحصيل المبالـــــــغ .

باسل جردانـــه
وزيـــر الماليـــة

الاســـــــم	المبلـــغ فلس	المبلـــغ دينار
١ ـــ مصبغة الحمامه البيضاء ـــ محمد عيســـى عبدالعزيز سمرين	٧٥٠	٥٠٩
٢ ـــ مؤسسة البتراء لصناعة الجوارب ـــ حسن نديم حسن الطيـــان .	٣٧٠	٧٦٤
٣ ـــ الشركة الوطنية لصناعة المصافي قيس محمد صالح شهاب الوزان قتيبه جمال عبدالوهـــاب	٣٣٢	٤٠٣
٤ ـــ المركز الدولي الاردني للصناعات الخشبيه ١ ـــ صلاح الدين جويعد المدوان ٢ ـــ باسل كامـــــل الجادرجـــــي ٣ ـــ عبدالرزاق علـــــي عثمـــــان	٩٨٥	١٠٨٥
٥ ـــ شركة تالا لصناعة العلكه نمر خليل مقبـــــل	٩٢٠	١٩٠٣
٦ ـــ شركة الخليج للصناعات البلاستيكيـــة محمود يوســـف ابو خزنـــه	٦٤٩	٤٠٠٧
٧ ـــ مؤسسة جمال درويش التجارية جمال منصور حسين درويش	٠٩٠	١١٥٢
٨ ـــ مشغل حسن السقـــا حسن مدحت حسن السقا	٨٦٠	٤٦٣

الاســـــم	المبلـغ فلس	دينار
٩ــ شركة نخاله للسجاد والموكيـــت	٨٠٣	١٠٦٣
١ ــ جمال عوض حسن نخاله		
٢ ــ حسن عوض نخالـــه		
١٠ــ الشركة العربية للصناعات الجلدية	٠٠٠	٤٠٠٠
د. سليم جميل عيسى القبطي		
١١ــ شركة جوزيف شمعون وشركاه التجارية	٥٨٥	١٠٢٠٣
جوزيف عيسى شمعـــون		
١٢ــ مؤسسة الناجح للتجارة والصناعة والمطاعم سندويشات البـــارون	٤٠٤	٥٤٦
نعيم محمود سليم ابو الذهب		
١٣ــ الناجح للتجارة والصناعة والمطاعم ليلــك بورغر ــ نعيم محمود سليم ابو الذهب .	٢٢٦	١١٢٣
١٤ــ سفريات عبداللطيف الجغل ــ تكســـي الشهيد ــ عبداللطيف صالح العلي الجغل	٠١٩	٨٧٦
١٥ــ الشركة المتحدة للكهروميكانيك	٠٠٠	٢١٠٠٠
ابراهيم سلامة النبـــر .		
١٦ــ شركة احمد ابو هدبـــه	٠٠٠	٠٥٠٠
احمد محمد مسعود ابو هدبـــه		
١٧ــ مؤسسة حسين ابو سمور للبلاط والطوب	٦٨٢	١٠٩٦
حسين يوسف جمعه ابو سمور		
١٨ــ مؤسسة الزير للتعهدات	٧٧٧	١٠٠٧٧
داوود حسن محمد الزيـــر		
١٩ــ شركة المنتجات للعناية الصحية ذات المسؤولية المحدودة ــ حسام الدين قاسم احمد الخطيـــب .	٧٨٠	٣٠٥٠
٢٠ــ شركـــة عمر علي صقر شنك	٧٤٥	١٣١٠
عمر علي صقر شنـــك .		
٢١ــ شركة يوسف التوتنجي وشريكه موفـــق عبدالرزاق .	٣٥٠	٢١١
١ ــ يوسف توفيق عبدالرزاق توتنجي		
٢ ــ موفق عبدالرزاق التوتنجـــي		
٢٢ــ منجرة ابو ليلى للمفروشات ــ عبدالوهاب حسن ابو ليلـــى .	٢٢٠	١٠٧١
٢٣ــ شركة الناجح للصناعة والتجارة ــ كركيت	٠٠٠	١٣٢٥
نعيم محمود سليم ابو الذهب		
٢٤ــ كراج احمد غزالة لتجليس ودهان السيارات	٠٠٠	١٨٢٠
١ ــ احمد تيسير محمد غزاله		
٢٥ــ مؤسسة زاره لمنتوجات البحر الميت	٠٠٠	٣٠٠٠
١ ــ لما صابر احمد عباس		
٢ ــ اكرم هايل سليم ابو حمدان		

الاســـــم	المبلـغ فلس	دينار
٢٦ــ شركة تعهدات الحايك	٥٢٠	٥٤٣٨
١ ــ هاني شفيق الحايـــك		
٢ ــ ليف هاني الحايـــك		
٣ــ شفيق هاني الحايـــك		
٤ ــ عمر هانـــي الحايـــك		
٢٧ــ المشغل الحديث للالبســة	٠٠٠	٤٥٠
عبدالفتاح بدر عبدالفتاح بدر		
٢٨ــ كراج السلام الحديـــث	٠٠٠	٢٥٠
علي محمود الشيخ صالح		
٢٩ــ الشركة الاهلية للتجارة والصناعة	٠٠٠	٤٥٦٦
والمطاعم ــ الصحن الدمشقي		
نعيم محمود سلامه ابو الذهب		
نائل الادهـــم		
٣٠ــ شركة زيد جريسات للدهانات الحديثة	٠٠٠	١٨٢٠
زيد ابراهيم عوض جريسات		
٣١ــ مطعم ريم الطراونه	٠٠٠	٢٠٠٠
يوسف نعمان حسين عمـــران		
٣٢ــ المنجـــره الشـعبيـــة	٠٠٠	٠٤٠٠
١ ــ رضى بديع مطيع حماد		
٢ ــ اياد بديـــع مطيع حمـــــاد		
٣٣ــ الدولية للخدمات والاطعام	٠٠٠	١٠٠٠٠
٣٤ــ المؤسسة الوطنية للاستثمار	٠٠٠	٢٠٠٠
رضوان عارف الحجار		
٣٥ــ شركة الافق لتنقية المياه ــ يوسف رفيـــق القطـــــب .	٢٤٨	٢٤٧٠
٣٦ــ شركة دمياطي وشعشاعــة	٠٠٠	٢٦٠٠
١ ــ ديب ابراهيم ديب دمياطي		
٢ ــ سلطان سليم روحي شعشاعه		
٣٧ــ شركة فطين عساف واولاده	٠٠٠	٠٤٠٠
١ ــ محمد فطين يوسف عساف		
٢ ــ علاء فطين يوسف عساف		
٣ ــ فطين يوسف محمد عساف		
٣٨ــ مشغل عز الدين للخياطه	٠٠٠	٧٠٠
سلامه سعيد رشيد عز الدين		
٣٩ــ مشغل محمد حسن المحسيري	٠٠٠	٠٥٠٠
محمد حسن ابراهيم المحسيري		
٤٠ــ مؤسسة تيـــم للهندسة	٨٠٦	٥٥٠٨
محمد سعيد عبدالله سلامه		
٤١ــ مشغل ازياء بارونـــه	٨٦٠	٣٨٥
مهند عرفات الخياط		



اعـــــلان

أعلن الى السادة المدرجة اسماؤهم بأدناه بأنه بالاستناد لاحكام المادة رقم (٢٤) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وللنظام رقم (٧) لسنة ١٩٥٦ الصادر بمقتضي المادة (٤١) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وللاسس والمعايير الواردة بقرار لجنة الاستملاك والاملاك رقم (٢٦٥) تاريخ ١٩٩٢/٩/١٤ قد تحقق عليهم ضريبة تحسين وكذلك نفقات تعبيد وتزفيت عن عقاراتهم المبينة أرقامها ازاء اسم كل منهم بأدناه وذلك نتيجة لارتفاع قيمتها بالتحسين الذى طرأ عليها بسبب الاستملاك الجارى على كل أو بعض قطع الاراضي التي أدمجت بسعة الشوارع العامة المارة أمام تلك العقارات ، ونتيجة لقيام الامانه بانجاز اشغال فتح وتعبيد وتزفيت هذه الشوارع والدخلات .

وعليه فاني أرجو من المالكين المذكورة أسماؤهم تاليا دفع الضريبة ونفقات التعبيد والتزفيت المطلوبة منهم الى صندوق الامانه كما هو موضح تفصيله ازاء اسم كل منهم بأدناه ، علما أن الامانه تمنح خصما تشجيعيا مقداره (٢٥٪) لمن يبادر بدفع ضريبة التحسين خلال سنة واحدة من تاريخ نشر هذا الاعلان و (١٥٪) لمن يبادر بالدفع خلال السنة الثانية كما أن نفقات التعبيد والتزفيت تزاد بنسبة (٢٪) عن كل سنة تلي انقضاء سنتين على الاعلان عن قرار فرضها دون تسديدها .

أمين عمان

(الدكتور ممدوح العبادى)



قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	رقم الحي واسمه	ت. انجاز الاعمال	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠٣١٦,٨٠٠	٠٠٠٠٠٢٥٢,٨٠٠	٠٠٤٤٠	٥٤ مرج الحمام الوسطان	٠٠	٩٤/١٢/٢٠	٥٢	احمد سالم جبريل خليفه
٠٠٠٠٠١٩٠,٠٨٠	٠٠٠٠٠٢٤٩,٢٠٠	٠٠٤٣٩	٥٤ مرج الحمام الوسطان	٠٠	٩٤/١٢/٢٠	٥٢	باسم فواز سليمان روسان
٠٠٠٠٠١١٠,٨٨٠	٠٠٠٠٠٢٨٤,٨٠٠	٠٠٤٣٦	٥٤ مرج الحمام الوسطان	٠٠	٩٤/١٢/٢٠	٥٢	سهير خالد سعيد كريشان
٠٠٠٠٠١٢٢,٧١٠	٠٠٠٠٠٢٤٢,٨٠٠	٠٠٤٣٥	٥٤ مرج الحمام الوسطان	٠٠	٩٤/١٢/٢٠	٥٢	تغريد خالد سعيد كريشان
٠٠٠٠٠١٢٦,٧١٠	٠٠٠٠٠٢٣٩,٦٠٠	٠٠٤٣٤	٥٤ مرج الحمام الوسطان	٠٠	٩٤/١٢/٢٠	٥٢	خنساء خالد سعيد كريشان
٠٠٠٠٠٠٩٥,٠٤٠	٠٠٠٠٠٢٨٠,٠٠٠	٠٠٤٣٣	٥٤ مرج الحمام الوسطان	٠٠	٩٤/١٢/٢٠	٥٢	ابراهيم خالد سعيد كريشان
٠٠٠٠٠١٤٢,٥١٠	٠٠٠٠٠٣١٢,٠٠٠	٠٠٤٣٢	٥٤ مرج الحمام الوسطان	٠٠	٩٤/١٢/٢٠	٥٢	وليد خالد سعيد كريشان
٠٠٠٠٠١٨٦,٩١٢	٠٠٠٠٠٢٨٠,٠٠٠	٠٠٤٣١	٥٤ مرج الحمام الوسطان	٠٠	٩٤/١٢/٢٠	٥٢	محمد خالد سعيد كريشان
٠٠٠٠٠١٤٢,٥١٠	٠٠٠٠٠٢٦٨,٨٠٠	٠٠٠٦١	٥٤ مرج الحمام الوسطان	٠٠	٩٤/١٢/٢٠	٥٢	جمال نادر حسن ابوالرب
٠٠٠٠٠١٥٠,١٨٠	٠٠٠٠٠١٢٥,٦٠٠	٠٠٢٠٤	٥٤ مرج الحمام الوسطان	٠٠	٩٤/١٢/٢٠	٥٢	عوض حمود نمير
٠٠٠٠٠١٥٠,٤٨٠	٠٠٠٠٠٢٧٦,٤٠٠	٠٠٠٦٣	٥٤ مرج الحمام الوسطان	٠٠	٩٤/١٢/٢٠	٥٢	فريد محمود عبدالقادر خالد
٠٠٠٠٠١٥٠,٤٨٠	٠٠٠٠٠٢٨١,٢٠٠	٠٠٠٦٤	٥٤ مرج الحمام الوسطان	٠٠	٩٤/١٢/٢٠	٥٢	حسين حمد محمود ابوسته
٠٠٠٠٠١٥٠,٤٨٠	٠٠٠٠٠٢٥٠,٤٠٠	٠٠٤٩٣	٥٤ مرج الحمام الوسطان	٠٠	٩٤/١٢/٢٠	٥٢	ابراهيم حسن مرعي سنور
٠٠٠٠٠٢٣٢,٦٠٠	٠٠٠٠٠٢٩٩,٦٠٠	٠٠٣٩٣	٥٤ مرج الحمام الوسطان	٠٠	٩٤/١٢/٢٠	٥٢	صلاح محمد عبدالله عفانه
٠٠٠٠١٥٠٤,٨٠٠	٠٠٠٠٣٠٤٠,٠٠٠	٠٠٠٢٧	٥٤ مرج الحمام الوسطان	٠٠	٩٤/١٢/٢٠	٥٢	ربيعه عبدالغني عاشق
٠٠٠٠١١٢٤,٦٤٠	٠٠٠٠٢٢٧٢,٠٠٠	٠٠٤٨٦	٥٤ مرج الحمام الوسطان	٠٠	٩٤/١٢/١٠	٥٢	بشير سعيد مانكري جالوقه
٠٠٠٠٠٣٥٦,٤٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٠٥	٥٤ مرج الحمام الوسطان	٠٠	٩٤/١٢/٢٠	٥٢	نبيل ثيودور سعد وشركاه
٠٠٠٠٠٣١٢,٨٤٠	٠٠٠٠٠٢٠٤,٤٠٠	٠٠٤٠٦	٥٤ مرج الحمام الوسطان	٠٠	٩٤/١٢/٢٠	٥٢	فتحي علي اسماعيل زياده
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٠,٨٠٠	٠٠٤٠٧	٥٤ مرج الحمام الوسطان	٠٠	٩٤/١٢/٢٠	٥٢	فوزي امين درويش هارون
٠٠٠٠٠٢٨٠,٦٦٠	٠٠٠٠٠٢٠٤,٨٠٠	٠٠٤٠٨	٥٤ مرج الحمام الوسطان	٠٠	٩٤/١٢/٢٠	٥٢	نبيل ثيودور سعد وشركاة
٠٠٠٠٠١٧٠,٢٨٠	٠٠٠٠٠٢٢٤,٨٠٠	٠٠٤٠٩	٥٤ مرج الحمام الوسطان	٠٠	٩٤/١٢/٢٠	٥٢	ابراهيم يوسف ابراهيم عوض
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤١٠	٥٤ مرج الحمام الوسطان	٠٠	٩٤/١٢/٢٠	٥٢	امين احمد حامد قشاش
٠٠٠٠٠٢٥٩,٣٨٠	٠٠٠٠٠٢٦٤,٨٠٠	٠٠٤١١	٥٤ مرج الحمام الوسطان	٠٠	٩٤/١٢/٢٠	٥٢	عادل يوسف غنام
٠٠٠٠٠٢٩٢,٠٤٠	٠٠٠٠٠٢٠٣,٢٠٠	٠٠٤١٣	٥٤ مرج الحمام الوسطان	٠٠	٩٤/١٢/٢٠	٥٢	لوريت عوض يعقوب ضبيط
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٠,٨٠٠	٠٠٤١٤	٥٤ مرج الحمام الوسطان	٠٠	٩٤/١٢/٢٠	٥٢	زكريا محمد علي اطرم
٠٠٠٠٠٢٤٨,٤٨٠	٠٠٠٠٠٢٠٥,٦٠٠	٠٠٤١٥	٥٤ مرج الحمام الوسطان	٠٠	٩٤/١٢/٢٠	٥٢	لوريت عوض يعقوب ضبيط
٠٠٠٠٠٢٠٥,٩٢٠	٠٠٠٠٠٢٢١,٢٠٠	٠٠٤١٦	٥٤ مرج الحمام الوسطان	٠٠	٩٤/١٢/٢٠	٥٢	عارف عطا سعيد شعلان
٠٠٠٠٠١٤٢,٥١٠	٠٠٠٠٠٢٠٢,٨٠٠	٠٠٤١٨	٥٤ مرج الحمام الوسطان	٠٠	٩٤/١٢/٢٠	٥٢	معين عبدالكريم نمر شرشير
٠٠٠٠٠١٤٤,٦٤٠	٠٠٠٠٠٢٠٢,٤٠٠	٠٠٤١٩	٥٤ مرج الحمام الوسطان	٠٠	٩٤/١٢/٢٠	٥٢	خليل حسين احمد محمود وشركاه
٠٠٠٠٠٣١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٢٠٨,٤٠٠	٠٠٤٢١	٥٤ مرج الحمام الوسطان	٠٠	٩٤/١٢/٢٠	٥٢	مها لطفي احمد ريماوي
٠٠٠٠٠٢٠٥,٩٢٠	٠٠٠٠٠٢٠٥,٢٠٠	٠٠٤٢٢	٥٤ مرج الحمام الوسطان	٠٠	٩٤/١٢/٢٠	٥٢	محمد نظمي امين درويش هارون
٠٠٠٠٠١٦٦,٣٢٠	٠٠٠٠٠٢١٦,٨٠٠	٠٠٤٢٤	٥٤ مرج الحمام الوسطان	٠٠	٩٤/١٢/٢٠	٥٢	يحيى زكريا وعري
٠٠٠٠٠١٤٢,٥١٠	٠٠٠٠٠٢٠٨,٤٠٠	٠٠٤٢٥	٥٤ مرج الحمام الوسطان	٠٠	٩٤/١٢/٢٠	٥٢	ايمان يوسف حميد ابوالسندس
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٤,٨٠٠	٠٠٤٢٧	٥٤ مرج الحمام الوسطان	٠٠	٩٤/١٢/٢٠	٥٢	فوزي امين درويش هارون
٠٠٠٠٠٣١١,٨٠٠	٠٠٠٠٠٢٠١,٦٠٠	٠٠٤٢٨	٥٤ مرج الحمام الوسطان	٠٠	٩٤/١٢/٢٠	٥٢	هشام محمود عبدالقادر جابر
٠٠٠٠٠٣٢١,٧٦٠	٠٠٠٠٠٢٠٦,٤٠٠	٠٠٤٢٩	٥٤ مرج الحمام الوسطان	٠٠	٩٤/١٢/٢٠	٥٢	نبيل ثيودور سعد وشركاه
٠٠٠٠٠٣٣٢,٦٤٠	٠٠٠٠٠٢٠٤,٨٠٠	٠٠٤٣٠	٥٤ مرج الحمام الوسطان	٠٠	٩٤/١٢/٢٠	٥٢	يعقوب سليمان يعقوب سعيد حمامي وشركاه
٠٠٠٠٠٤٢٥,٦٠٠	٠٠٠٠١٧١٦,٠٠٠	٠٠٩٩٢	٠٧ الوسية	٠٠	٩٤/١٢/٢٦	٢ ب	باسل انور محمد حديد
٠٠٠٠٠٤٢٢,٤٤٢	٠٠٠٠٢٠٢٨,٠٠٠	٠٠٩٩٣	٠٧ الوسية	٠٠	٩٤/١٢/٢٦	٢ ب	محمد انور محمد حديد
٠٠٠٠٠٢٧١,١٨١	٠٠٠٠١٣١٦,٠٠٠	٠١٠٦٧	٠٧ الوسية	٠٠	٩٤/١٢/٢٦	٢ ب	محمد احمد محمد كسجي وشريكه
٠٠٠٠٠٢٦١,٣١٠	٠٠٠٠١٣٢٠,٠٠٠	٠١٠٩٠	٠٧ الوسية	٠٠	٩٤/١٢/٢٦	٢ ب	جمعية محافظة العاصمة لتربية وتسويق الموا
٠٠٠٠٠٢٦١,٣١٠	٠٠٠٠١٣٢٠,٠٠٠	٠١١٢٨	٠٧ الوسية	٠٠	٩٤/١٢/٢٦	٢ ب	غازي محمد نبهان جبالي
٠٠٠٠٠٢٤٢,٠٤٠	٠٠٠٠١٤٨٠,٠٠٠	٠١١٢٧	٠٧ الوسية	٠٠	٩٤/١٢/٢٦	٢ ب	محمود شاكر اسعد غول وشركاه
٠٠٠٠٠٠٣٩,٦٠٠	٠٠٠٠١٢٠٠,٠٠٠	٠١٠٧٣	٠٧ الوسية	٠٠	٩٤/١٢/٢٦	٢ ب	حسين خليل محمد خليل
٠٠٠٠٠٤٥١,٤٤٠	٠٠٠٠١٢٢٩,٠٠٠	٠١٠٦٨	٠٧ الوسية	٠٠	٩٤/١٢/٢٦	٢ ب	خضر محمود يوسف داود
٠٠٠٠٠٣٣٢,٦٠٠	٠٠٠٠١٠٢٢,٠٠٠	٠١٠٦٩	٠٧ الوسية	٠٠	٩٤/١٢/٢٦	٢ ب	خضر محمود يوسف داود
٠٠٠٠٠٤٥٩,٣١٠	٠٠٠٠٢٣٢٠,٠٠٠	٠٠٩٩٨	٠٧ الوسية	٠٠	٩٤/١٢/٢٦	٢ ب	حسين خليل محمد خليل حسن

اعــــلان

أعلن الى الساده المدرجة اسماؤهم بادناه بانه بالاستناد لنظام رقم (٧) لسنة ١٩٥٦ الصادر بمقتضى المـاده (٤١) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وللأسس والمعايير الـوارده بقرار لجنة الاستملاك والاملاك رقم (٢٦٥)تاريخ ١٩٩٢/٩/١٤ قد تحقق عليهم بدل نفقات تعبيد وترفيت عن عقاراتهم المبينة ارقامها ازاء اسم كل منهم بادناه وذلك نتيجة لقيام الامانة بانجاز اعمال فتح وتعبيد وترفيت الدخلات المارة أمام تلك العقارات.

وعليه فاني ارجو من المالكين المذكورة اسماؤهم تاليا دفع نفقات التعبيد والترفيت المطلوبة منهم الى صندوق الامانة كما هو موضح تفصيله ازاء اسم كل منهم بادناه ، علما بأن نفقات التعبيد والترفيت تزاد بنسبة (٢%) عن كل سنة تلي انقضاء سنتين على الاعلان عن قرار فرضها دون تسديدها.

امين عمان

(الدكتور ممدوح العبادي)



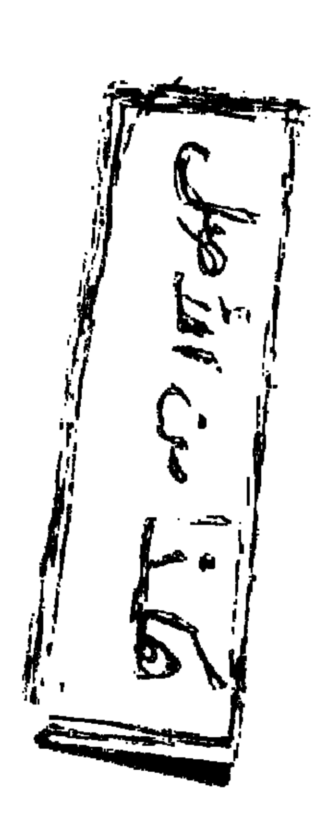
قيمة نفقات تعبيد وترفيت فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	رقم الحي واسمه	ت.انجاز الاعمال	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠٢٢٢,٦٠٠	٠٢١٥١	٠٦ جرينين الجنوبي	٠٠	٩٥/٠٣/٣٠	٣	سعيد سليمان ابراهيم وشركاه
٠٠٠٠٠١٠٠,٩٨٠	٠٠٥٢٢	٠٦ جرينين الجنوبي	٠٠	٩٥/٠٣/٣٠	٣	مصطفى رشيد محمد بسه وشركاه
٠٠٠٠٠١٠٠,٩٨٠	٠١٣٠٤	٠٦ جرينين الجنوبي	٠٠	٩٥/٠٣/٣٠	٣	محمود عبدالحميد عبدالمجيد مريطي وش
٠٠٠٠٠٠٤٧,٥٢٠	٠١٣٠٢	٠٦ جرينين الجنوبي	٠٠	٩٥/٠٣/٣٠	٣	محمود حجازي سليمان حميدان وشركاه
٠٠٠٠٠٠٤٢,٥٢٠	٠٢١٥٠	٠٦ جرينين الجنوبي	٠٠	٩٥/٠٣/٣٠	٣	حسن طاهر ابراهيم ابوعلي
٠٠٠٠٠٠١٥,٢٢٠	٠٢١٧١	١٣ الشميساني	٠٠	٩٥/٠٤/٢٢	١٠	نصري الياس مقحار
٠٠٠٠٠١٥٤,٤٤٠	٠٠٥٨٠	١٣ الشميساني	٠٠	٩٥/٠٤/٢٢	١٠	وارطوهي اوهنس وشريكه
٠٠٠٠٠١٤٢,٥٤٠	٠٢٨٣٩	١٣ الشميساني	٠٠	٩٥/٠٤/٢٢	١٠	فاطمه فضيان زغل الفندي العساف
٠٠٠٠٠٠٠٨,٩٤٠	٠٠٤٩٩	٣٥ ام تينة الجنوبي	٠٠	٩٥/٠٥/١٥	٣٦	صبحي عبدالله صالح عبيد وشريكه
٠٠٠٠٠٠١٦,٣٣٢	٠٠٥٠٢	٣٥ ام تينة الجنوبي	٠٠	٩٥/٠٥/١٥	٣٦	وليد كامل محمد زعزوع
٠٠٠٠٠٠١٢,٣٢٠	٠٠٥٠٠	٣٥ ام تينة الجنوبي	٠٠	٩٥/٠٥/١٥	٣٦	ابراهيم محمود اسماعيل عمود
٠٠٠٠٠٠٥٣,٤٦٠	٠٠٥٠١	٣٥ ام تينة الجنوبي	٠٠	٩٥/٠٥/١٥	٣٦	عبدالرؤوف سعيد محمد ياسين
٠٠٠٠٠٠٤٢,٥٤٠	٠٠١٠٥	٤٤ ام صويوينة الغربي	٠٠	٩٥/٠٥/٢٣	٤٦	ابراهيم موسى مصطفى ابومحفوظ وشريكه
٠٠٠٠٠٠٥١,٤٤٠	٠٠١٠٤	٤٤ ام صويوينة الغربي	٠٠	٩٥/٠٥/٢٣	٤٦	ابراهيم موسى مصطفى ابومحفوظ
٠٠٠٠٠٠٥٥,٤٤٠	٠٠١٠٣	٤٤ ام صويوينة الغربي	٠٠	٩٥/٠٥/٢٣	٤٦	محمود محمد ابوكيفه
٠٠٠٠٠٠٤٩,٥٠٠	٠٠١٠٢	٤٤ ام صويوينة الغربي	٠٠	٩٥/٠٥/٢٣	٤٦	عبدالرحمن صالح قتوع
٠٠٠٠٠١٤٢,٥٤٠	٠٠١٠١	٤٤ ام صويوينة الغربي	٠٠	٩٥/٠٥/٢٣	٤٦	يوسف محمود راشد وشركاه
٠٠٠٠٠٠٥٩,٤٠٠	٠٠١٠٩	٤٤ ام صويوينة الغربي	٠٠	٩٥/٠٥/٢٣	٤٦	محمد سليم سلمان شلوف
٠٠٠٠٠٠٢١,٢٤٠	٠٠١٢٤	٤٤ ام صويوينة الغربي	٠٠	٩٥/٠٥/٢٣	٤٦	ابراهيم محمد سليمان قطيل وشركاه
٠٠٠٠٠٠٢٩,٤٠٠	٠٠١٢٥	٤٤ ام صويوينة الغربي	٠٠	٩٥/٠٥/٢٣	٤٦	دربه يوسف عبداللطيف عمور وشركاه
٠٠٠٠٠٠٢٥,٩٤٠	٠٠٠٢٧	٤٤ ام صويوينة الغربي	٠٠	٩٥/٠٥/٢٣	٤٦	محمود عبدالقادر جابر وشريكه
٠٠٠٠٠٠٥٩,٤٤٠	٠٠٠٢٦	٤٤ ام صويوينة الغربي	٠٠	٩٥/٠٥/٢٣	٤٦	حسين محمود حسين
٠٠٠٠٠٠٤٢,٥٢٠	٠٠٠٢٥	٤٤ ام صويوينة الغربي	٠٠	٩٥/٠٥/٢٣	٤٦	خليل حسن قشاش
٠٠٠٠٠٠٤٧,٥٢٠	٠٠٠٢٤	٤٤ ام صويوينة الغربي	٠٠	٩٥/٠٥/٢٣	٤٦	محمد احمد احمد شعرات وشريكه
٠٠٠٠٠١١٠,٨٨٠	٠٠٠٢٣	٤٤ ام صويوينة الغربي	٠٠	٩٥/٠٥/٢٣	٤٦	محمود حماد محمود ابومحفوظ وشركاه
٠٠٠٠٠١١٦,٨٢٠	٠٠٠٦١	٤٧ طيحين الشرقي	٠٠	٩٥/٠٥/١٢	٥٧	شهلا موسى عبدالنبي
٠٠٠٠٠٠٩١,٠٨٠	٠٠٢٤١	٤٧ طيحين الشرقي	٠٠	٩٥/٠٥/١٢	٥٧	جمال سليمان عيده بريم
٠٠٠٠٠٠١٥,٨٤٠	٠٠٢٤٠	٤٧ طيحين الشرقي	٠٠	٩٥/٠٥/١٢	٥٧	محمود ابراهيم اسماعيل محمد
٠٠٠٠٠٠٢١,٢٨٠	٠٠٢٣٩	٤٧ طيحين الشرقي	٠٠	٩٥/٠٥/١٢	٥٧	جمال عيده سليمان بريم
٠٠٠٠٠٢٩٨,٢٨٠	٠١٨٠٢	٠٨ الميالة	٠٠	٩٥/٠٥/٠٨	٩	جاسر محمد شاكر هيمور وشريكه
٠٠٠٠٠٢٢٥,٨٨٨	٠١٥٣٦	٠٨ الميالة	٠٠	٩٥/٠٥/٠٨	٩	احمد مصطفى جبر ضميري وشريكه
٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠	٠١٥٣٥	٠٨ الميالة	٠٠	٩٥/٠٥/٠٨	٩	نهار سالم عايد مطلق وشريكه
٠٠٠٠٠١٤٨,٥٠٠	٠٠٢٣٢	٠٤ البلد	٠٠	٩٥/٠٢/٢٣	٢١	حامد محمد حسن داود عويلي
٠٠٠٠٠١٤٠,٢٢٨	٠٠٢٣٦	٠٤ البلد	٠٠	٩٥/٠٢/٢٣	٢١	كمال عبداللطيف عليان بنا وشريكه
٠٠٠٠٠٠٧٥,٢٤٠	٠٠٢٨٨	٠٤ البلد	٠٠	٩٥/٠٢/٢٣	٢١	محمد موسى محمد بحر
٠٠٠٠٠٠٥٥,٤٤٠	٠٠٢٠٩	٠٤ البلد	٠٠	٩٥/٠٢/٢٣	٢١	محمد هلال عقله
٠٠٠٠٠٠٥٩,٤٠٠	٠٠٢١٢	٠٤ البلد	٠٠	٩٥/٠٢/٢٣	٢١	خليل احمد محمد ابومطر
٠٠٠٠٠٠٦٥,٢٤٠	٠٠٢١١	٠٤ البلد	٠٠	٩٥/٠٢/٢٣	٢١	راغبه عامر ابراهيم جعبري
٠٠٠٠٠٠١٧,٨٢٠	٠٠٨١٩	٠٦ ام اذينات	٠٠	٩٥/٠٢/٢٢	٢١	علي ردحان حزام صالح وشريكه
٠٠٠٠٠١٦٦,٣٢٠	٠٠٨٢٠	٠٦ ام اذينات	٠٠	٩٥/٠٢/٢٣	٢١	عبدالكريم عبدالرحمن مفلح عواد وشريكه
٠٠٠٠٠١٦٥,١٣٢	٠٠٨٢١	٠٦ ام اذينات	٠٠	٩٥/٠٢/٢٣	٢١	حمدان محمد عبدالرحمن اخرس
٠٠٠٠٠٠١٧,٨٢٠	٠٠٨٢٢	٠٦ ام اذينات	٠٠	٩٥/٠٢/٢٢	٢١	محمد عبدالفتاح سليمان
٠٠٠٠٠٠٨٢,١٦٠	٠٠٤٢١	٠٤ الموارس الحمراء	٠٠	٩٥/٠٤/٢٨	٥	رشيد احمد عبدالقادر رشيد
٠٠٠٠٠٠٨٨,٧٠١	٠٠٤٢٢	٠٤ الموارس الحمراء	٠٠	٩٥/٠٤/٢٨	٥	احمد عبدالقادر رشيد عبدالقادر وشريكه
٠٠٠٠٠١٨٧,٢٠١	٠٠٤٢٠	٠٤ الموارس الحمراء	٠٠	٩٥/٠٤/٢٨	٥	عيسى ذيب محمد احمد رفاعي وشركاه
٠٠٠٠٠٠١٧,٨٢٠	٠٠٤٢١	٠٨ خربة سارة	٠٠	٩٥/٠٥/٠٦	٦	عبدالله خضر عبدالله حاج
٠٠٠٠٠٠١٧,٨٢٠	٠٠٤٢٢	٠٨ خربة سارة	٠٠	٩٥/٠٥/٠٦	٦	محمد محمود سعيد محمد
٠٠٠٠٠١٣٦,١٢٠	٠٠٤٨٦	٠٨ خربة سارة	٠٠	٩٥/٠٥/٠٦	٦	احمد صالح ابراهيم شذوح
٠٠٠٠٠١٤٦,١٢٠	٠٠٤٨٧	٠٨ خربة سارة	٠٠	٩٥/٠٥/٠٦	٦	محمد فتح الله احمد قيسي
٠٠٠٠٠١٣٠,٦٨٠	٠٠٥١٢	٠٤ سلطاني السلط	٠٠	٩٥/٠٥/٠٢	٢	زعل عوده عواد ابوسرحان
٠٠٠٠٠١٣٦,١٢٠	٠٠٥١٣	٠٤ سلطاني السلط	٠٠	٩٥/٠٥/٠٢	٢	محمد فريد عبدالفتاح عرباس وشريكه
٠٠٠٠٠٠٨٢,١٦٠	٠٠٧٨٣	٠٤ سلطاني السلط	٠٠	٩٥/٠٥/٠٢	٢	سعود صالح جابر صليبي وشريكه
٠٠٠٠٠١٤٢,٥٤٠	٠٠٧٨٤	٠٤ سلطاني السلط	٠٠	٩٥/٠٥/٠٢	٢	جميل يوسف صالح محمود وشريكه
٠٠٠٠٠٠٤١,٤٤٠	٠٠١٥٩	٠٤ سلطاني السلط	٠٠	٩٥/٠٥/٠٢	٢	محمود رجب محمود نبيه
٠٠٠٠٠٠٧٧,٢٢٠	٠٠٤٠٧	١٧ عين البيضا	٠٠	٩٥/٠٥/٢٣	١٠	فواز صالح يوسف
٠٠٠٠٠٠٢٢,٢٢٠	٠٠٤٠٦	١٧ عين البيضا	٠٠	٩٥/٠٥/٢٣	١٠	سلوى علي سليم لبابيدي
٠٠٠٠٠٠٥٠,٢٩٢	٠٠٤٢٤	٠٤ رجوم خلدا	٠٠	٩٥/٠٥/٢٤	٤	محمد سليمان موسى سكر
٠٠٠٠٠٠١٥,٨٤٠	٠٠٤٢٣	٠٤ رجوم خلدا	٠٠	٩٥/٠٥/٢٤	٤	شاهر محمد اعرج وشريكه
٠٠٠٠٠٠٥٠,٢٩٢	٠٠٠٢١	٠٤ رجوم خلدا	٠٠	٩٥/٠٥/٢٤	٤	باسمه ابراهيم عليقه وشركاه

اعـــــلان

❁ يطلب من السادة المذكورين اعلاه ارصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين ازاء كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الاعلان تلافيا لاجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم ٣٤ لسنة ١٩٨٢ والمـــادة ٣٩ مـن قانون ضريبة الدخـل رقـم ٥٧ لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الاموال الاميرية رقـم ٦ لسنة ١٩٥٢ وتعديلاتـــه .

مدير عام دائرة ضريبة الدخل
منصـور هداديـن

التسلسل	اسم المكلف	ارصدة الضريبة المستحقة		السنوات
		دينار	فلس	
١	علي محمد عقاب مبارك العوامله	٤٧٣	٥٥٠	٧٧ ـ ٩٣
٢	أحمد غريب أحمد حسين	٩٧	٤٣٠	٨٥ ـ ٩٣
٣	يعقوب درويش المتبولي المتبولي	٢١٩	٧٨٠	٧٤ ـ ٨٢
٤	عبدالرحمن محمد حسين أبوشيله	٢١٨	٧٨٦	٨٨ ـ ٩١
٥	أحمد محمود جبر دعدوش	٣٨	٥٠٠	٧٩ ـ ٩٣
٦	شاكر ابراهيم شكري سليب	٦٨٨٠	٧٣١	٨١ ـ ٩٤
٧	نادر داوود عبدالفتاح عناية	١٦٥٣	٨٠٠	٨٨ ـ ٩٣
٨	أحمد موسى علي صالح	٢٦٨٣	٤٤٠	٨٧ ـ ٩٣



اعـــــلان

❁ يطلب من السادة المذكورين ادناه ارصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين ازاء كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الاعلان تلافيا لاجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم ٣٤ لسنة ١٩٨٢ والمـــادة ٣٩ مـن قانون ضريبة الدخـل رقـم ٥٧ لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الاموال الاميرية رقـم ٦ لسنة ١٩٥٢ وتعديلاتـــه .

مدير عام دائرة ضريبة الدخل
منصـور هداديـن

التسلسل	اسم المكلف	ارصدة الضريبة المستحقة		السنوات
		دينار	فلس	
١	نصر سالم الياس الشاش	٢٢٨	٨٠٠	٩٠ ـ ٩٣
٢	ماجد عبدالله صالح عبدالله	٣٧	٤٠٠	٩٣
٣	مدحت يوسف صالح العلمات	١٠٥	١٦٠	٩٢ ـ ٩٣
٤	محمود حسين هاشم الزيادات	٣٦٣	٠٦٠	٩٢ ـ ٩٣
٥	خالد عبدالحافظ العيسى	٥١	٣٦٨	٦٨ ـ ٧١
٦	نايف محمد علي البليطي	١٨٨	٢٠٠	٨٦ ـ ٩٣
٧	سليمان محمد سليمان اصليح	٩٠٠	٦١٠	٨٥ ـ ٩٣
٨	بسام تيسير عزالدين شحاده	٨٦	٩٠٠	٩٣
٩	عوده فلاح سلامه الطرمان	٦٩	٧٥٠	٩٠ ـ ٩٢
١٠	مصلح عبدالعزيز الطيب	١٠٥	٦٠٠	٨٠ ـ ٨١
١١	غازي مصلح خميس الدوا	٢٢٨	١٤٠	٧٧ ـ ٨٢
١٢	محمد أحمد رشيد أبواصليح	٤١٥	٥٠٠	٩٠ ـ ٩٣
١٣	عبدالله أحمد صالح غزلان	٢٣١	٠٠٠	٩١
١٤	عمر حسين مصطفى أحمد	٧١٨	٠٨٠	٧٩ ـ ٨٨
١٥	عفاف فهد أحمد الفاعوري	١٦٧	٢٠٠	٩١ ـ ٩٢
١٦	عبدالكريم هزاع الغليلات	٢١٢	٧٢٠	٩١ ـ ٩٣
١٧	ورثة سالم سليمان أبو كف	٢٥٦	٣٠٣	٩٠
١٨	سمير عزات محمود عياد أحمد	٦٦٩	٩٠٠	٨٥ ـ ٩١
١٩	اشتيه محمد مصطفى الفاعوري	٢٣٨	٨٠٠	٩٣
٢٢	فايز سابا الياس أبو جريس	٦٩٤	٩٣٠	٩٢ ـ ٩٣
٢٣	عوض عايد ضيف الله السواريه	١٧٦		٩٢ ـ ٩٣
٢٤	ريمون عبدالله سليم الزوايده	٢٦٨	٨٥٠	٩٣
٢٥	جورج نايف عيد حداد	١٦٦	٣٣٥	٧٦ ـ ٩٠
٢٦	عوض عطاالله محمد أبو كف	٥٩٨	٥٦٠	٩٠ ـ ٩٣
٢٧	عبدالرحمن فلاح عبدالله المعايطه	٥١٨	٦٠٠	٩٢
٢٨	خليل أحمد سلمان أبو كف	٢١٢	٩٠٠	٩٣
٢٩	عيسى عوده خليل الصوالحه	١٠٥	١٨٠	٩٢ ـ ٩٣
٣٠	نديم ابراهيم السلايطـــه	٣٥٢	٦٩٦	٧٩ ـ ٩٣

تسلسل	اسم المكلف	ارصدة الضريبة المستحقة		السنوات
		فلس	دينار	
٣١	فلاح شاكر فلاح عمران	—	٣٣٣	٨٨ ٩٣
٣٢	نايف بطرس متري القصار	٧٠٠	١٢٤	٩٣
٣٣	ضافي مسلم عوده الكعابنه	٦٠٠	٢٩٠	٩١ — ٩٣
٣٤	عبدالمجيد محمود سلامه الحواتمه	٦٨٦	٥٣	٩٣
٣٥	عوض عبدالحميد سليمان العجاليل	٢٠٠	٢٢٢	٩٠ — ٩٣
٣٦	لافي رخيص مفلح الزبن	٢٠٠	٢٢٢	٩٠ ٩٣
٣٧	حمزه حسن حمزه قاقات	—	١٤٠	٩٣
٣٨	سليمان داوود الرواحنه		٢٠٨	٨٠+٨١+٩٢
٣٩	حسن مصطفى حسن علي		٣٦٦	٩٠ — ٩٢
٤٠	حسن سعيد علي عواد		٥٠٣	٧٧/٨٩—٩٣
٤١	صالح سالم محمد المعايعة	١٤٠	٩٢ — ٩٣	
٤٢	سلام علي مسلم الرواحنه		١٤٥	٩٢
٤٣	صالح علي عثمان السوركي	—	٩٠	٩٣
٤٤	ورثة سابا الياس جريس	—	٢٢٠	٨٠ ٨١
٤٥	خالد عليص مصطفى سلمان	٦٢٨	٤٣٠	٩٣
٤٦	حسن حمزه محمد قاقات	—	١٥٠	٩٣
٤٧	أحمد اسماعيل مسلم أبو صليح	—	٢٠٠	٩٠ — ٩٢



اعـــلان

* يطلب من السادة المذكورين ادناه ارصدة ضريبةدخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين ازاء كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الاعلان تلافيا لاجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم ٣٤ لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم ٥٧ لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ٦ لسنة ١٩٥٢ وتعديلاتـه .

مدير عام دائرة ضريبة الدخل
منصور هداييـن

تسلسل	اسم المكلف	ارصدة الضريبة المستحقة		السنوات
		فلس	دينار	
١	خميس عبد المعطي عبد المنعم سك	٣٢٦	١١٧	٨٥ — ٩٠
٢	جمال طاهر امين هندية	٣٥٠	١٤٩٤	٧٥ — ٨١
٣	نيب محمد احمد اسماعيل	٢٣٠	٧٤٢٤	٧٦ — ٨١
٤	جميل رمضان محمد الغريس	—	٥٢٠	٩١
٥	ابراهيم محمد ياسين برغال	٦٠٠	٥٤٢	٩١ — ٩٢
٦	مني حسين حمدان الشويكي	—	١٠٠	٩١
٧	محمد خير سليم طاهر ابو العصب	—	١٤٤	٩٢
٨	مصطفى عبد اللطيف عبد القادر الدميسي	—	٦٠٠	٨٦ — ٨٧
٩	محمد حجازي شاكر حسين	—	١٥٦	٩٢
١٠	موفق عبد الرزاق توفيق التوتنجي	٦٠٠	٤٩٩	٩١ — ٩٢
١١	زياد وجيه محمد ابو الجود	—	٣٦٤	٩٢
١٢	سمير محمد سعيد مراد	—	١٩٢	٨٦ — ٨٩
١٣	اسماعيل مصطفى ابراهيم عبد الجواد	—	٢٨٦	٩١ — ٩٢
١٤	اسماعيل احمد حسن البلابسه	—	٦٤٤	٩١
١٥	ابراهيم خليل يوسف ابو بكر	—	٣٤٩٠	٨٩ — ٩٢
١٦	ابراهيم سعيد الصالحي	٠٦٦	١٩٢٠	٧٥ - ٨٤
١٧	حسام السيد محمود عزام	٩٠٠	١٦٥٩	٨٢ — ٩٣
١٨	حرب عبد العزيز محمود السنمري	٣٥٠	.١٢٤٩	٧٤ — ٨٩
١٩	خالد احمد محمود فوده	٥٤٠	٢٠٩٩٢	٨١ — ٨٦
٢٠	سهيله بطرس يعقوب سعد	٥٢٠	١٢٦٤٨	٧٥ — ٨٩
٢١	سمير محمد صالح بسيوني	٣٨٥	٣٤٩٦	٧٧ — ٩٣
٢٢	سالم محمد غانم الحبانين	—	٣٢٣٣	٨٧ — ٩٢
٢٣	عدنان عليان فالح الغرايبه	٢٥٥	٣٠٩٦	٨٢ - ٩١
٢٤	محمد عيد عبد الرحيم غيث	٧٥	١٣١٦	٨٥ — ٩١
٢٥	منهل حسين حمدان الشويكي	—	١٠٠	٩١
٢٦	محمد عبد الرؤوف محمد العجل	—	٦٠٤	٩٣
٢٧	عبد القادر خليل عبد القادر المشهراوي	—	١٣٨	٨٥ - ٨٨
٢٨	عبد الوهاب حسن عبد الوهاب ابو ليل	٧٨٠	١٤٣١	٨٩ — ٩١
٢٩	عقله برهم عقله ابو ديه	٤٦٨	٦٨٧	٨٧ -- ٩٢
٣٠	لطفي محمود فرج فرج	—	١٧٤	٩١ — ٩٢
٣١	نبيل محمود محمد برجاوي	—	٩٥٤	٩٢ — ٩٣
٣٢	نبيل ابراهيم خليل علي صاع	—	١٨٠	٧٨
٣٣	يوسف محمود العيسي	٩١٠	٣٩٧	٨٠ — ٨٥
٣٣	رمزي الياس سالم	٥٦٥	٢٥٧٠٠	٦٨ — ٧٦

السلسل	اسم المكلف	ارصدة الضريبة المستحقة		السنوات
		فلس	دينار	
٣٥	علا محمد سليم العشي	٣٣٠	٤٦٢	٨٧ _ ٩٣
٣٦	نخله جريس حنا قطان	٦٣٣	٤٦٦٢٩	٧٤ _ ٨٧
٣٧	محمد طماش مرار ارضاغا	٩٨١	٣٦٤٣٢	٧٣ _ ٩٣
٣٨	خليل سيد عثمان الافغاني	٥١٠	٥٤٦٢	٨٢ _ ٨٧
٣٩	ميشيل يعقوب ايوب رباح	٥١٧	٢١٣٠	٨٥ _ ٨٨
٤٠	الشركة الاهلية للخدمات التجارية	_	٤٠٠	٩٣
٤١	شركة الافق للتكنولوجيا	_	٢٠٤٠	٩٣
٤٢	الشركة الانشائية للاعمار ذات المسؤولية	_	١٢٦٠	٩٣
٤٣	شركة الخدمات الفنية للكمبيوتر	_	٢٤١٦	٩٤
٤٤	شركة الاجهزة الفنية والصناعية الاردنية	_	٣٣٢٠	٩٣
٤٥	شركة تجارة المنتوجات العامه	_	٨٠٣	٩٣
٤٦	شركة المخازن العائلية للتموين	_	١٩٧٥	٩٢
٤٧	الدار الصناعية الزجاجية	_	١٠٠٠	٩٢
٤٨	شركة العبوات الطبية العربية	٠١٨	٣١٩٧٦	٩٣ _ ٩٤
٤٩	شركة الميامين التجارية	_	٧٧١٨	٩٣ _ ٩٤
٥٠	شركة المواشي والدواجن	_	١٥٠٠	٨٩
٥١	شركة السلام لنقل وتخليص البضائع	_	١٢٠٠٠	٩٤
٥٢	شركة بيانات لانظمة الكمبوتر	_	٥٠٠	٩٣
٥٣	الشركة المتحدة للطباعة	٥٦٧	٢٤٤٣١	٨٧ _ ٩١
٥٤	الشركة العربية للصناعات البلاستيكية الطبية	_	١١٦٤	٩٣ _ ٩٤
٥٥	شركة الخيوط الذهبية التجارية	_	٢٥٤٤	٩٤
٥٦	شركة التوريدات والخدمات الكيماوية	_	٢٠٧١	٩٣ _ ٩٤
٥٧	شركة دار الفرقان للنشر والتوزيع	_	١٣٨٠	٨٩
٥٨	الشركة الخماسية لتجارة الاجهزة المخبرية	٣٢٠	٤٦٣	٩٢
٥٩	فوزي محمد عبد العزيز حسين	٤٦٠	٢٨٧٤١	٧٦ _ ٨٣



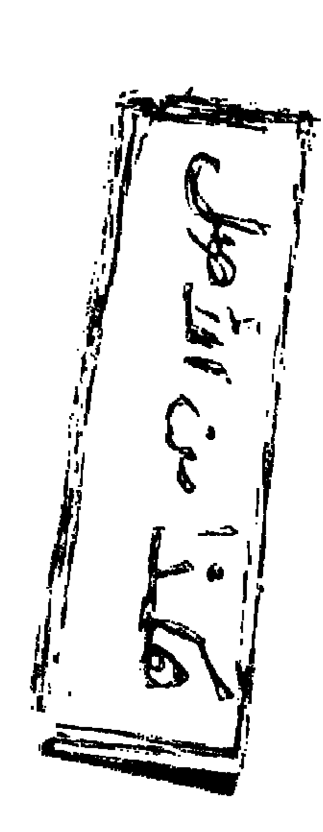
اعـــلان

يطلب من السادة المذكورين ادناه ارصدة ضريبةدخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين ازاء كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الاعلان تلافيا لاجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٤ ، والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم ٣٤ لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم ٥٧ لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ٦ لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته .

مدير عام دائرة ضريبة الدخل
منصور هداديين

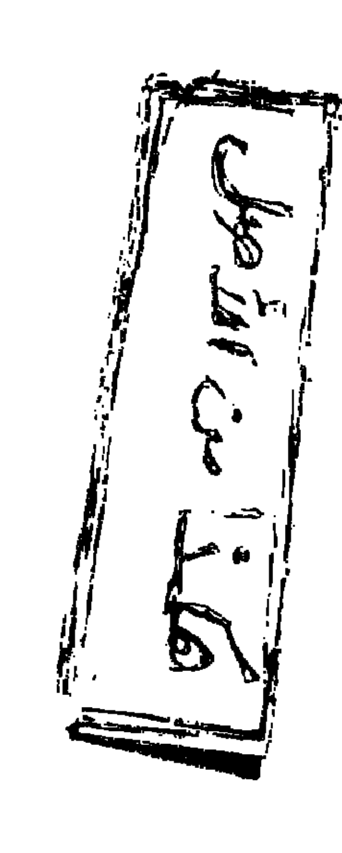
السلسل	اسم المكلف	ارصدة الضريبة المستحقة		السنوات
		فلس	دينار	
١	سمير جميل اندرواس عكاوي	٩٦٧	١٩٤١٩	٧٧ - ٨٨
٢	سامي خليل اسماعيل فرح	٩٩٧	٣٤٢٦١	٨٠ - ٩٣
٣	سيف الدين موسى ابو زيد	٤٩٦	١٢٢٩١	٦٤ - ٩٣
٤	صبحي محمد حسن ابو شحاده	١٢٦	٩٤٤٢	٩١ - ٩٣
٥	نبيل طانيوس ابراهيم زبانه	٨١٢	٤١١٤	٩١ - ٩٣
٦	محمود محمد ابراهيم مشرف	٧١٥	٨٠٩	٧٧ - ٩٣
٧	محمد موسى محمد صالح	٣٠٠	١٤٨٨	٧٧ - ٩٤
٨	منير راشد مالك الشنالو	٣٩٠	١٣٠٢٥	٧٥ - ٨٥
٩	فلحد عواد مخمير ابو جاموس	٥٤٧	٦٥٢	٨٥ - ٩٤
١٠	يسرى عواد المخمير ابو جاموس	٢٠٦	٦٦٣	٨٠ - ٩٤
١١	ربحي توفيق محمد السيد	٥٤٥	٤٠٥١٩	٧٧ - ٨٧
١٢	هناء عواد المخمير ابو جاموس	١٠٦	٦٦٨	٨٠ - ٩٤
١٣	هاله عواد المخمير ابو جاموس	٠٤١	٤١٥	٨٠ - ٩٣
١٤	وضاح محمد سليمان يغمور	٦٧٦	٣١١٠٣	٨٠ - ٨١
١٥	تيسير أحمد علي سعديه	٤١٥	١٣٣	٨٧ - ٩٠
١٦	ليلى سليم عيسى مصاروه	٦٧٣	٨١٢	٧٨ - ٨٤
١٧	فايز فهمي محمد اسكندراني	٥٠٠	٢٣٦	٨٤ - ٨٨
١٨	حسن خالد ابو رياله	٢٠٠	٣١٨	٦٩ - ٩٠
١٩	حسن أحمد حسين عايش حمدان	٠٠٠	٨٥٠	٩٢ - ٩٣
٢٠	ابراهيم صالح أحمد طه	٣٩٠	١٢٤٧٠	٧٧ - ٩٠
٢١	ابراهيم عيسى ابراهيم سكجها	٠٠٠	١١٣١	٨٤ + ٨٥
٢٢	ابراهيم عقل محمد حسن عقل	٢٢٠	٤٩١٣	٨٥ - ٩٣
٢٣	باسم صبري الجمعه التاجي	٧٧٨	١٢٨٨٨	٧٨ - ٨٦
٢٤	جميل علان حسن محسن	٦٧٨	١٢٩٦	٧٢ - ٩٤
٢٥	حسن حسين محمد فرحان العسلي	٠٥٠	٣١٤	٦٨ - ٧٥
٢٦	خميس سليمان حبول	٩٩٠	٢٤٢٠	٨٠ - ٨١
٢٧	هيفاء رفيق حسن المحذوب	٨٥٥	١٨١١	٨٠ - ٩٢
٢٨	ايمان داودد سليمان عوده	٧٧٨	٦٥٣	٨٩ - ٩٠
٢٩	جورج ادوارد ديربكوريس	٨٢٥	٨٨	٦٦ - ٧٢
٣٠	حنا سليمان يوسف القسوس	٢٥٠	٣٢٤	٨٤ - ٨٨
٣١	شركة انكا للانشاءات العامه	٠٠٠	٢٧٧٦٢	٨٤ - ٩٣
٣٢	عيسى أحمد سليم رمضان	٠٠٠	٢٣١	٨٦ - ٨٨
٣٣	يوسف صالح يوسف ابو رومي	٠٤٠	٤٨٨	٨٦ - ٨٨
٣٤	رجائي رفيق سعيد عفيفي	٩٤٢	٨٨٨	٨٣ - ٩٤

التسلسل	اسم المكلف	ارصدة الضريبة المستحقة		السنوات
		فلس	دينار	
٣٥	عبدالرؤوف محمد أحمد العجل	٤٥٠	١٣٢٢	٩٣
٣٦	صلاح صادق ذيب البطيخي	١٨١	١٥٠٢٨	٨٢ _ ٧٦
٣٧	أحمد محمد محمود عددي	٢١١	١٢٤٦٨	٨١ _ ٧٣
٣٨	تيسير محمد فتحي مسك	٢٠٠	٥٦١	٩٣ _ ٨٨
٣٩	زهير محمود سعيد المفتي	٨٦٠	٣٢١٢	٩٤
٤٠	خليل صبحي عيد البيشاوي	٠٠٠	٤٢٧٧	٨٧ _ ٧٦
٤١	حمدان حسين حمدان الشوبكي	٠٠٠	١٣٤	٩١
٤٢	رياض مرجيه محمد ابو الجواد	٠٠٠	٣٤٣	٩٢
٤٣	منال حسين حمدان الشوبكي	٠٠٠	١٠٠	٩١
٤٤	فهد محمود عبدالرحمن عبد الجواد	٠٠٠	٢٢٢	٨٢
٤٥	عيسى خليل ابو الشمام	٠٠٠	١٦٩	٩١
٤٦	عبدالرحيم محمد أحمد ياسين	٣٣٠	١٦٢٠	٩٢ + ٩١
٤٧	نجاة ابراهيم داود ابو سير	٦١٥	٨٥٥٦	٨١ _ ٧٢
٤٨	موسى ابراهيم عبود	٥٠٩	٦٤٧١	٨١ _ ٦٩
٤٩	داود يوسف داود الروحي	٥٣٠	١٥٦٥٥	٩٣ _ ٨٣
٥٠	هيفاء سميح عارف بليبه	٠٤٠	٦٧٨٢٠	٩٢ _ ٨٩
٥١	محمود سليم محمد علي البغدادي	٢٧٢	٧٦٦٩	٩٢ _ ٨٢
٥٢	مصباح ابراهيم حامد الجبالي	٩٠٠	٨٤٢٤	٩٢ _ ٨٥
٥٣	محمد عمر محمد علي الجبالي	٣٦٠	١٣٥٣	٩٠ _ ٨٢
٥٤	محمد عارف عباس صبح	١٠٠	٧٠٥	٩٣ _ ٩٢
٥٥	عمران جبريل عبدالجواد الصغير	١٠٠	٨٧٥٧٣	٨٥ _ ٧٨
٥٦	عصام ابراهيم حامد الجبالي	٩٠٠	٩٥٨٥	٩٢ _ ٨٥
٥٧	عايد شحاده الفلاح	٧٥٠	١٠١٨٨	٧٨ _ ٧٦
٥٨	حسين عبدالله حسان القواسمي	٠٠٠	٢٠٩٥	٩٠ _ ٨٨
٥٩	حسان صالح محمد مراد	٤٩٠	١٧١	٨٢ _ ٧٩
٦٠	راجح سعيد محمد جادالله	٠٠٠	٦٣٦٢٤	٧٩ _ ٧٥
٦١	انطوان الياس يعقوب تايليو	٩٨٠	٩٩٥٢	٨٤ _ ٨٠
٦٢	رفقي داود صبح علي	٧٧٥	١١٥٦٧	٩٤ _ ٧٥
٦٣	عبدالله أحمد الزيغ النعيمات	٧٠٠	٢٩	٨٤ _ ٧٦
٦٤	عبله علي اسماعيل عاقله	٨٣٥	٥٤٩	٨٥ _ ٨١
٦٥	عبدالقادر ذيب عبدالقادر مقبل	٠٨٠	١٤٦٣	٨٤
٦٦	عفاف حسن عبدالرزاق الشربجي	٧٥٠	١٥٥٧	٩١ _ ٨٩
٦٧	علي محمد سعيد ابو يوسف	٠٠٠	٨٢٥	٨٩ _ ٨٧
٦٨	عبدالعزيز عبدالحفيظ سلهب	٠٠٠	١٢٠٠	٨٦ + ٨٤



التسلسل	اسم المكلف	ارصدة الضريبة المستحقة		السنوات
		فلس	دينار	
٦٩	فواز أحمد الطويل	٥٥٠	١٣٩١٥	٨٠ _ ٧٨
٧٠	عبدالمنعم موسى عبدالنبي علي	٥١٠	٣٧٥	٩١ _ ٨٧
٧١	صالح محمد عزت الملقي	٧٧٠	٥٤١	٧٤ _ ٦٧
٧٢	صالح محمد حربي محمد عزيز	٠٨٠	٣٧٢٦	٩٠ _ ٧٧
٧٣	صباح حسين عباسي شموط	٠٧٥	٣٨٥	٨٣ _ ٧٤
٧٤	يحيي فهمي أحمد محمد	٥٧٠	٤٦٠	٧٩ _ ٧٠
٧٥	رضوان موسى خالد موسى مناصره	٥٣٧	٣١٧	٨٤ _ ٨١
٧٦	سمر عثمان محمد صالح البلبيسي	٣١٠	٦٧٦١	٨٩ _ ٨٢
٧٧	رضا مرشدي محمد مرشدي	٠٠٠	١١٠	٩٣ _ ٩٠
٧٨	سعيد مصلح صبح	٢١٥	٧٥٦	٧٩ _ ٧٤
٧٩	سامي سالم النير	٣٤٠	١٢٥	٨٠ _ ٧٨
٨٠	سميح فخري ابو العصب	٤٢٠	١٧٩	٩٢ _ ٨٤
٨١	سعيد هاشم صب لبن	٤٤٤	١١٧٧٧	٩٢ _ ٨١
٨٢	سمير محمود بركات	٩٨٨	٨٤٦	٩٢ _ ٧١
٨٣	سمير حسين هندوي	٠٠٠	٦٠	٨١
٨٤	طعمه علي اسماعيل الرجبي	٠٠٠	٤٣٠	٩٣ _ ٩٢
٨٥	صبحي أحمد خميس	٥٠٠	٩٧	٩٣ _ ٨٢
٨٦	محمود حسين محمود دراج	٠٠٠	٤٧٤	٩١ _ ٨١
٨٧	مروان عمر البسطامي	٠٠٠	٦٥١	٩٣ _ ٨٩
٨٨	محمد سهيل رفيق محذوب	٠٠٠	٨٠١	٩٣ _ ٩٠
٨٩	محمد شحاده الربابعه	٠٥٥	٧٢٥	٨١ _ ٧٢
٩٠	محمد ياسر محمد علي	٥٥٧	١٦٠	٩١ _ ٨٩
٩١	محمد عوض موسى عبدالعال	٩٠٨	١٢٥٩	٨٨ _ ٨٤
٩٢	محمد دخل الله الزيدات	٦٨٧	٥٦	٩٠ _ ٨١
٩٣	هشام محمد شهب خير	٠٠٠	٢٢٤	٨٤ _ ٨١
٩٤	يعقوب منير خضر	٧٧١	٤٨٦٦	٩٤ _ ٧٤
٩٥	فضل عيسى الجبالي	٠٠٠	٧٩٤	٧٩
٩٦	نعيم كمال حسن جبر	٤٩٥	٩٥٨١	٩٣ _ ٨٦
٩٧	محمد زهدي ابو السبع	٥٣٠	٢٤٥٦٩	٨١ _ ٧٦
٩٨	ناصر محمد يغمور	٨٠٩	٤٠٧٧١	٩٠ _ ٨٣
٩٩	سعيد أحمد محمد عبدالنبي	١٤٥	٣٥٠٨	٩٣ _ ٨١
١٠٠	خليل محمد السعودي	٧٤٥	٢٧٢	٩٤ _ ٧٧
١٠١	علي محمد اسماعيل دعيبس	٠٠٠	١٧٢	٩٢
١٠٢	وليد درويش سعيفان	٠٠٠	١٠٠	٩٠

التسلسل	اسم المكلف	ارصدة الضريبة المستحقة		السنوات
		فلس	دينار	
١٠٣	عوده موسى عوده الصغير	٠٠٠	٤١٤	٨٨ ـ ٨٧
١٠٤	عزت سليم بشاره الحصين	٨٥٩	٣٢٤٧٤	٩٢ ـ ٨٠
١٠٥	عبدالرحيم عبدالله محمد نوفل	٦٠٠	٥٥٦	٨٦ ـ ٨٥
١٠٦	هاني عبدالقادر درويش الكلحه	٥٦١	٣٣٩٤	٩٣ ـ ٧٢
١٠٧	مازن عمر هاشم ابو سيدو	٠٤٠	١٠٢٠	٩٣ ـ ٨٩
١٠٨	نضال عبدالقادر درويش الكلحه	٥٧٧	١٦٦٤	٩٣ ـ ٧٢
١٠٩	فريال عبدالقادر درويش الكلحه	٥٠٢	٧٢٧	٩٣ ـ ٧٢
١١٠	لبيبه حسين الزين	٧٥٠	١٩٩٧	٩٣ ـ ٧٢
١١١	منال عبدالقادر درويش الكلحه	٥٠٢	٧٢٧	٩٣ ـ ٧٢
١١٢	سناء عبدالقادر درويش الكلحد	٣٠٢	٧٢٥	٩٣ ـ ٧٢
١١٣	نبيل عيد حسين ابو حمد	٠٠٠	١٠٠٠	٩٢ ـ ٩١
١١٤	رياض عبدالكريم حامد الجرف	٠٠٠	١٦٧	٨٨ ـ ٨٥
١١٥	زهير حسني شومان صوبر	٠٠٠	٨٠٩١١٠	٩٣ ـ ٨٥
١١٦	سليمان محمد عبدالرحمن زيد الكيلاني	٤٠٠	٧١٩٨	٨٩ ـ ٧٧
١١٧	سامي يوسف سعيد عجيلان	١٠٥	٦٩٥٩	٩٣ ـ ٨٨
١١٨	شامان سلامه سليمان الرفاعي	٧٢٩	٨٩	٩٢ ـ ٩١
١١٩	رفيق طانيوس جورج النمس	٦٤٠	٤٢٦	٨٨ ـ ٨٧
١٢٠	رجاء سامي خضر الكيلاني	١٨٠	١٤٦	٩١ ـ ٨٨
١٢١	ربيعه ياسين أحمد السمكري	٢٢٠	١٥٢٦	٩١ ـ ٨٨
١٢٢	اسكندر خميس ايوب امسيح	٩٧٠	٢٣٥	٨٩ ـ ٨٨



اعـــلان

يطلب من السادة المذكورين ادناه ارصدة ضريبةدخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين ازاء كل منهـم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الاعلان تلافيا لاجراءات الحجـز المنصـوص عليها بموجـب المادة ٦٤ من قانون ضريبـة الدخل رقم ٢٥ لسنة١٩٦٤ ، والمادة ٣٩ من قانون ضريبـة الدخـل رقم ٣٤ لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبـةالدخل رقم ٥٧ لسنـة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الاموال الاميريـة رقـم ٦ لسنة ١٩٥٢ وتعديلاتـه .

مدير عام دائرة ضريبة الدخل
منصـور حدادين

التسلسل	اسم المكلف	ارصدة الضريبة المستحقة		السنوات
		فلس	دينار	
١	سمير موسى ذياب برهومه	ـ	٦٨٠	٩٣ ـ ٨٨
٢	يوسف سلمان خليل الحلو	٦٠١	٢١٨	٨١ ـ ٧٤
٣	راغب عبد المعطي ابو راس	٩٧٠	١٦٠١١	٧٦ ـ ٧٣
٤	منور محمود حمدان الريماوى	١٩٢	١٢٥٤	٩١ ـ ٨٠
٥	محي الدين هاشم علي حسن	٨٣٦	٣٣٠	٧٩ ـ ٧٤
٦	محمد حسين احمد ادريس	٨٢٠	١١٦	٧٥ ـ ٧٠
٧	محمد اسماعيل احمد البواب	٧٠٠	٢١٦	٧٦ ـ ٧٤
٨	محمد عمر العبد محمود	٢٦٣	٥١٦	٨٥ ـ ٧٨
٩	فارس محمد عبد الفتاح محمد	٥١٠	٢١٣	٧٦ ـ ٧٠
١٠	كنا عبد الله عقله المومني	٤٤٥	٢٠٣٤	٩٢ ـ ٨١
١١	غالب محمود احمد الرّيماوى	٣٦٠	٢٨٣	٧٨ ـ ٧٤
١٢	عدنان عبد الرحمن محمد علي البكرى	٩١٦	٢٥٦٥	٩٣ ـ ٧٨
١٣	عزت راشد عزت الدجاني	٧٦٠	٣٣٨٤	٩٣ ـ ٨٩
١٤	شحادة عمر احمد بدران	١٠٠	٣٦٤	ـ ٨٢
١٥	جورج اسحق حنا زبانه	٢٦	٤٤٢٦	٨٨ ـ ٨١
١٦	محمد سعيد حسين مصطفى الكلش	ـ	٦٢٢	٩٣ ـ ٩١
١٧	احمد محمود سعيد احمد	ـ	٢٢٥	٨١ ـ ٧٩
١٨	محمد درويش حسن ابو صاع	٥٢٠	١٣٢٦	٨٥ ـ ٨٠
١٩	خميس علي عبده المصرى	٢٧٨	٢٦٩	٨١ ـ ٧٧
٢٠	زياد محمد علي الجمال	٠٢٥	٨٧٧٣	٨٧ ـ ٨٤
٢١	سليم عبيد نقولا البورى	٦٠٨	١١١٤	٨٣ ـ ٧١
٢٢	خالد حماد سعيد قفاف	١٤٨	٦٤٩٦	٩٢ ـ ٧٧

اعـــــلان

يطلب من السادة المذكورين ادناه ارصدة ضريبةدخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين ازاء كل منهـم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الاعلان تلافيا لاجراءات الحجـز المنصـوص عليها بموجـب المادة ٦٤ من قانون ضريبـــة الدخل رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٤ ، والمادة ٣٩ من قانون ضريبـــة الدخـــل رقم ٣٤ لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبـــة الدخل رقم ٥٧ لسنـــة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الاموال الاميريـــة رقـــم ٦ لسنة ١٩٥٢ وتعديلاتــــه .

مدير عام دائرة ضريبة الدخــل

منصـــور هداديـــن

التسلسل	اسم المكلف	ارصدة الضريبة المستحقة		السنوات
		فلس	دينار	
١	راغب عبدالمعطي ابوراس	٩٧٠	١٦٠١١	٧٣ ـ ٧٦
٢	سعدي محي الدين ابراهيم عكاش	ـ	١٠٧١٨	٧٩ ـ ٨٣ ـ ٨٥ ـ ٨٧
				٩٤
٣	محمود درويش شريف طباره	٢٣٠	١٢٩٧٣	٧٧ ـ ٧٩ ـ ٨١
٤	محمد خليل نصار عثمان	ـ	٧٥٣٠	٨٩ ـ ٩١
٥	ادوار حنا خوري	٦٥٠	١٢٨٠	٧٤ ـ ٧٨
٦	احمد محمد علي ابراهيم	٥٣٥	١٧٢	٦٨ ـ ٧٢
٧	صالح عمر احمد الدرباشي		٤٤٠	٧٤ ـ ٧٩ ـ ٨٨
٨	كمال فهد عبد الله الامام	٢٥٠	٢٢٨	٦٧ ـ ٨٧
٩	عبد العزيز صالح عبد العزيز العتوم	٤٩٥	١١١١	٨٠ ـ ٨١
١٠	عبد الكريم العبد محمد ابو سمره	٦٥٠	٢٢١٩	٧٩ ـ ٩٢
١١	عبد العزيز رشيد عيد السخني		٤٤١٨	٩٠
١٢	عبد الله احمد اسعد شهوان	٥٢٠	١٦٩١٧	٩٢ ـ ٩٣
١٣	عبد اللطيف عاطف سليمان	٧٠٠	٦٢٠٨	٧٦ ـ ٧٧
١٤	عرفات حسين محمد السحان	٤٣٠	١٣٨٢	٧٧ ـ ٨١
١٥	عبد الله حسن سالم ابو محفوظ	٣٣٠	٢١٠١	٧١ ـ ٨٢
١٦	عبد العزيز صالح عبد العزيز العتوم	٤٩٥	١١١١	٨٠ ـ ٨١
١٧	عصام عزت عبد الغني	٨٧٥	٧٣٨	٧٤ ـ ٧٩
١٨	عدنان حسين عباس شموط	٦٠٠	٣٤٧	٧٥٠٧٦
١٩	عليان زيدان عبد الرحمن ابو مراد	٢٠٠	٥٧٤	٧٤ ـ ٧٦
٢٠	عمر محمد عموره	٢٠٠	٨١٦	٧٤ ـ ٧٦
٢١	عمر حسام صالح عباس	٢٠٠	١٠٥	٨٨ ـ ٩٠
٢٢	علي حسين محمد السجان	٨٥٢	٢٨٣٢	٧٥ ـ ٨١
٢٣	عبد الفتاح سعد عمر درويش	٩٣٠	١٠٤٣	٧٤ ـ ٨٧
٢٤	محمد احمد محمد الكسجي	ـ	٥٢٥	٨٨ ـ ٨٩
٢٥	محمد وليد هاشم ابو سيدو	ـ	٨٠٠	٨٦ ـ ٨٧
٢٦	محمود عبد السلام محمد عثمان	ـ	٦٧٨	٨٣ ـ ٨٤
٢٧	محمد ناصر مظهر زكي تلو	٦٠٠	٣٦٤	٨٨
٢٨	محمود محمد سليم العوضي	ـ	١٦٧	٩٢
٢٩	محمود ناجي احمد ارشيد	٨٠٠	٢٧٢	٧٧ ـ ٨١
٣٠	موسى محمد ابراهيم شطا	٣٣٠	١٥٠	٧٣ ـ ٧٩
٣١	محمد شاكر محمود السيد	١٠٨	١٦٥٦٧٧	٧٩ ـ ٩٢
٣٢	محمد محارب حسن الكوز	٠١٠	٩٣١	٧٥ ـ ٨١
٣٣	محمود محمد سالم شحادة	٨٨٠	١٦٧٨	٧٣ ـ ٧٩
٣٤	محمد عماد محمد زكي	٨٤٥	٥٢٦٩	٨٣ ـ ٩٢

التسلسل	اسم المكلف	ارصدة الضريبة المستحقة		السنوات
		فلس	دينار	
٣٥	مصطفى عبد الكريم ماجد ناصر	٥٥٣	٤٧٨٢	٨٥ ـ ٩٣
٣٦	محمد مصلح مسلم	٢٦٠	٥٦٢٤٣	٩٢ ـ ٩٣
٣٧	نادر بولص نقولا فزع	٥٠٠	٣١٢٣	٧٢ ـ ٩٢
٣٨	فايز عايد عبد الله حداد	٨٢٨	١٠٣٢١	٧٢ ـ ٩٢
٣٩	سعيد محمود عيسى شحادة	٥٨٠	٥٣١٢٨٩	٨٣ ـ ٩٠
٤٠	بسام امين يوسف حشمه	٨٢٠	١٢٨٠٠	٧٩ ـ ٨١
٤١	احمد حسين محرات	٠١١	٣٢٩٣	٧٣ ـ ٩١
٤٢	احمد سالم ابراهيم الولايده	٦٧٥	٢٦٠٢	٩٠ ـ ٩٤

اعـــــــلان

يطلب من السادة المذكورين ادناه ارصدة ضريبةدخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين ازاء كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الاعلان تلافيا لاجراءات الحجـز المنصـوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبـة الدخل رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٤ ، والمادة ٣٩ مـن قانون ضريبـة الدخل رقم ٣٤ لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبـةالدخل رقم ٥٧ لسـنـة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الاموال الاميريـة رقـم ٦ لسنة ١٩٥٢ وتعديلاتـــه .

مدير عام دائرة ضريبة الدخـل
منصـــور حداديـــن

التسلسل	اسم المكلف	ارصدة الضريبة المستحقة		السنوات
		فلس	دينار	
١	تحسين راغب عبد الحي الشخشير	٢٨٠	٢٥٧٣	٩٢ ـ ٩٣
٢	سعد زكي عبد الرحمن دحدح	٤٨٠	١٦٩٥٩٥	٧٩ ـ ٩٢
٣	كمايل عواد المخيمر ابو جاموس	٤٠٢	٢٠٠٦	٨٨ ـ ٩٣
٤	فؤاد حلمي عبد الرحمن ابو ليه	...	٣٩٠٤	٨٧ ـ ٩٢
٥	فايز محمود عبد القادر الفايز	٣٨٠	١٣٤٧٧	٩٢ ـ ٩٣
٦	عوني احمد علي البيساني	ـ	١٠٣٦	٨٠ ـ ٨٩
٧	عبد اللطيف فهد عبد اللطيف الحمارنـــه	ـ	٣٩٢	٨٤ ـ ٩٣
٨	عبد الرؤوف حسني داوود القواسمي	ـ	١٠٤٠	٨٥ ـ ٨٧
٩	عبدالفتاح عبدالعزيز محمد الغوله	ـ	٨١٦	٧٩ ـ ٨٤
١٠	عنان محمود سلمان يغمور	٩٧٠	٢١٦٥	٧٧ ـ ٨١
١١	عبد الفتاح موسى عبد الرحمن محمد صالح	٨٢٢	١٧٢	٦٤ ـ ٩٤
١٢	حلمي راغب عبد الحي الشخشير	١٩٥	٢٤٦٤	٩٠ ـ ٩٢
١٣	حسن محمد عامر الحبالي	٧٥٠	١٥٠٩	٦٤ ـ ٨٤
١٤	حميده عواد مخيمر ابو جاموس	٥٨٩	٦٥٧	٨٠ ـ ٩٣
١٥	حفيظه عواد مخيمر ابو جاموس	٤٥٥	١٧٩٩	٨٠ ـ ٩٣
١٦	حامد مصطفي محمد حجاب	٣١٠	٦٨٥٧١	٧٨ ـ ٨٤
١٧	خالد وليد محمد الحاج	٢٥٥	٦٤٢	٨٠ ـ ٩٢
١٨	"محمد علي" خليل مصطفى كردية	ـ	١٤٧٩	٨٩ ـ ٩٣
١٩	موسى يوسف موسى شحاده	...	٥٥٥٤٨	٩٠ ـ ٩١
٢٠	أمين محمد أمين جرار	٣٨٠	٤٧٤٠٤	٨٠ ـ ٨٤
٢١	احمد محمد مسعود ابو هديه	٣٩٧	٥٨١٧٩	٨٣ ـ ٩٠
٢٢	اياد محمود سليمان يغمور	١٠٤	١٩٣٥	٨٠ ـ ٨١
٢٣	اميل طانيوس ابراهيم زبانه	١٧٢	٣٠٩٤	٧٦ ـ ٩٣
٢٤	ابراهيم شحادة اسعد الطويل	٠٢٠	٥٨٩٣	٩٠ ـ ٩٣
٢٥	احمد عبد الله ياسين زيتاوي	٣٣٤	٢٦٧٢	٩٠ ـ ٩٤
٢٦	ابراهيم احمد غاشور مسعود	ـ	٩٠	٩٠ ـ ٩٢
٢٧	اسعد حيدر اسعد شكري	١٦٤	١٢٢٩٧	٨٩ ـ ٩٠
٢٨	انطوان خليل ابراهيم زغبابه	٢٨٨	٣٣٩٠	٨٦ ـ ٩٢
٢٩	فخري محمد احمد سنحقية	٣١٨	٣٨٧١٨	٩٢ ـ ٩٣
٣٠	عبد الله قاسم عبد الله زعتر	٨٩٠	٤٥٠	٧٥ ـ ٧٦
٣١	جيهان سوكياسي ناكتيان	...	١١٩٢٩	٧٧ ـ ٧٩
٣٢	مصطفى علي محمد الكردي	٧٢٥	٢٤٥٧٨	٧٩ ـ ٨٥
٣٣	عيد سليمان عبد الله الشوبكي	٧٤٤	١٢٩٨٩	٦٦ ـ ٦٨



التسلسل	اسم المكلف	ارصدة الضريبة المستحقة		السنوات
		فلس	دينار	
٣٤	فواز محمد مسلم ابو شرخ	٥٠٦	١٠٧٧١	٨٠ ـ ٩٣
٣٥	محمد سعيد لطفي عبد الله العسه	٠٢١	١٤٨٥٥	٨٠ ـ ٨٧
٣٦	محمد مصطفى سليمان الجدع	٣٢٥	١٣٥٥٥	٧١ ـ ٨٠
٣٧	فتحي عبدالرحمن مهند موسى	١٣٢	٢١٥٠٠٨	٨٢-٨٤

اعـــــــلان

يطلب من السادة المذكورين ادناه ارصدة ضريبةدخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين ازاء اسم كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الاعلان تلافيا لاجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المـادة ٦٤ مـن قانون ضريبة الدخـل رقم ٢٥ لسنـة ١٩٦٤ . والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقـم ٣٤ لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبةالدخل رقم ٥٧لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ٦ لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته .

مدير عام دائرة ضريبة الدخـل
منصـــور حدادين

التسلسل	اسم المكلف	ارصدة الضريبة المستحقة		السنوات
		فلس	دينار	
١	وفاء خليل عبدالرحمن المغربي	...	١١٤	٨٨ ـ ٩٤
٢	فتحي موسى عبدالله الحسن	١٦٥	١١٨٧	٨٣ ـ ٩٤
٣	خالد سعيد محمد الشناوي	...	٥٢٥	٨٨ ـ ٩٤
٤	مريم خليل شاكر الترك	٦٤٠	١٦٧	٧٨ ـ ٩٤
٥	الشركه العالميه لصناعة الالبسه	...	٤٢٦٢	٩٣ ـ ٩٤
٦	محمد صبحي ذيب السرواي	٠٥٠	١٢٤٥	٧٩ ـ ٩٢
٧	صالح خليل عبدالوهاب علام	٤٠٠	١٠٣٤	٩١ ـ ٩٤
٨	عدنان محمد نصر الحسن	...	٣٧١٠	٨٨ ـ ٩٤
٩	عيسى جريس عيسى زياده	٦٧٠	١١٠١	٧٩ ـ ٨١
١٠	ابراهيم حسان حسن ابو عيشه	٩٨٥	٢٢٥٠	٩٠ ـ ٩٢
١١	زياد فواز الخوري دحدل	٨٢٥	٢٠١٢	٧٦ ـ ٨٧
١٢	سمير سليم ابراهيم راشد	...	٩٥٩	٨٨ ـ ٩٤
١٣	فرج سليم ابراهيم راشد	...	٩٥٩	٨٨ ـ ٩٤
١٤	محمد رجا محمود الشوملي	٥٠٠	١٤٠٩	٨٩ ـ ٩٠
١٥	عبدالله رجا محمود الشوملي	٥٠٠	١٢١٧	٨٩ ـ ٩٠
١٦	عرفات محمد عبدالمحسن منصور	١٠٠	١٠٤٤	٩١ ـ ٩٤

اعـــــــلان

يطلب من السادة المذكورين ادناه ارصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين ازاء كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الاعلان تلافيا لاجراءات الحجز المنصـــوص عليها بموجـــب المادة ٦٤ من قانون ضريبـــة الدخل رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٤ ، والمادة ٣٩ من قانـــون ضريبـــة الدخـــل رقم ٣٤ لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبـــة الدخل رقم ٥٧ لسنـــة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الامـــوال الاميرية رقـــم ٦ لسنة ١٩٥٢ وتعديلاتـــــه .

مدير عام دائرة ضريبة الدخـــل
منصـــور حداديـــــن

تسلسل	اسم المكلف	ارصدة الضريبة المستحقة فلس	ارصدة الضريبة المستحقة دينار	السنوات
١	اسماعيل سامي نمر ابو عبيـــد	١٥٠	١٩٥١	٩٠ _ ٨٢
٢	أحمد عبدالله حسن مصطفى المومني	٨٩٠	٩٧٧٢	٩٤ _ ٩١
٣	أحمد يوسف محمد درويش	٦٢٠	٣٥١٢	١٩٩٢
٤	حسن علي محمود الصفدي	٨٥٠	٢٧٤	٨١ _ ٧٤
٥	حسين توفيق أحمد كيـوان	٣٠٠	٩٤٢	٨١ _ ٧٧
٦	عبدالكريم أحمد رشيد عبدالعال	٩٨٠	١١٣٤	٨٨ _ ٨١
٧	عزالدين حسن موسى ابراهيم	٨٥٠	١١٠٣	٨١ _ ٧٩
٨	علي سالم محمود كنعان	٨٠٠	٢٨٢	١٩٨٥
٩	علي محمد راشد مياس	٣٤٠	٥٨٣	٩٢ _ ٨٥
١٠	عبدالله عبدالحميد محمود خماونه	٦٠٠	٤٤١٤	٩٣ _ ٨٢
١١	عبدالعزيز فرحان خلف طبيشات	٩٢٩	١٩٠٢٠	٨٩ _ ٧٠
١٢	عبدالله حسين عبدالله ابوبكر	٥٠٠	٢٣١	٩٠ _ ٨٧
١٣	سحر محمود سعيد اسعد مسعود	٩٨٠	١٥٧٧	٨٣ _ ٧٧
١٤	خالد حسن علي قرطـه	٩٩٠	١٦٦٢	٨٣ _ ٧٩
١٥	محمد حمد خميس الشرع	٥٨٠	٥٩٤٠	٨٩ _ ٧٩
١٦	محمد سمرين محمود خريس	٤٤٠	٩٦٣١	٨٤ _ ٨٢
١٧	ظاهر محمود عبدالرحمن عبيدات	١٠٠	٩٠١	٩٣ _ ٨٣
١٨	توفيق علي هلال ابو عين	٣٠٠	٤٩٧٦	٩٣_ ٩٠
١٩	فوزي توفيق راجي نويصر	٦١٥	٢٥٣٩	٨٩ _ ٨٢
٢٠	صلاح أحمد محمود ابو الهيجاء	١٧٥	١٤١٠	٩٢ _ ٨٧
٢١	كمال حسن عبدالحميد حجاوي	٦٠٠	١٠٧٣	٧٩ _ ٧٦
٢٢	شكري فايز سليمان سختيان	٥١٠	٨٦٧	٩٣ _ ٨٣
٢٣	رياض زياد حسن الغباري	٠١٠	٣٧٤٤	٩٣ _ ٩٠
٢٤	رشاد عبدالسلام راغب سختيان	٥٣٠	٨٠٣١	٩٣ _ ٨٣
٢٥	أحمد محمد عطاالله عـودات	٦٠٠	١٤٩٤	١٩٩٢
٢٦	أحمد سليمان ابراهيم حتاملـه	٢١٠	٩٧٤٦	٩٢ _ ٨٦
٢٧	جمال عبدالعزيز فرحان طبيشات	٢٠٠	٣٣٨٣١	١٩٩٢
٢٨	جمعية مجمع الخدمات التعاونيه	٩٨٦	٧٠٤٠	٩٠ _ ٨٣
٢٩	نيب أحمد محمد عبدالله	٣٨٧	٣٥٥٦	٩٤ _ ٨٥
٣٠	نواف أحمد حسن القصاص	٠٠٠	٦٩٦	١٩٨١
٣١	سامي سليم محمود سيرس	٠٠٠	٦١	٩٣ _ ٩٢
٣٢	عمر أحمد رمضان التلاوي	١٨٠	٥٠١	٩٢ _ ٨٥
٣٣	عبدالفتاح بدوي اسماعيل طبيشات	١٩٠	٢١٢٢	٩٣ _ ٨١
٣٤	محمد بسام عبدالحفيظ ابراهيم الناصر	٥٤٠	٧٦٥٩	٩٤_ ٨٩

مطالبـــــــــات
صادرة عـــن مديـــر عـــام الجمـــــارك

- **يتحقق على : عيد علـــي مصطفى الخرابشه .**

مبلغ ٢١٧١٦ دينارا فقط واحد وعشرين الفا وسبعماية وستة عشر دينارا سندا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقـــم ٦٣ــ٩٥ جزاء .

فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ اعـــلاه خـــلال ــ٦٠ــ يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريـــدة الرسمية تلافيـــا لتحصيله بالطرق القانونية .

- **يتحقق على : جلال غازي سليم اللحـــــام .**

مبلغ ٣٣٧ دينارا فقط ثلاثماية وسبعة وثلاثـــين ديناراو ٥٠٠ فلس سندا لقرار محكمة الجمـــارك البدائيـــة رقم ١٣٢ــ٩٥ جزاء .

فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ اعـــلاه خـــلال ــ٦٠ــ يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريـــدة الرسمية تلافيـــا لتحصيله بالطرق القانونية .

- **يتحقق على : مسلم فرحان المنزي ـــ سعودي الجنسيـــــــة .**

مبلغ ٩٥٣ دينارا فقط تسعماية وثلاثة وخمسين ديناراو ٥٤٠ فلسا سندا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٦١ــ٩٥ جـــزاء .

فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ اعـــلاه خـــلال ــ٦٠ــ يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيـــا لتحصيله بالطرق القانونية .

- **يتحقق على : محمود حسن خالـــد الخزاعله .**

مبلغ ٩٥٦ دينارا فقط تسعماية وستة وخمسين ديناراو ٩٥٥ فلسا سندا اقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٥٢ــ٩٥ جزاء والمصدق بقرار محكمة استئناف الجمارك رقم ٨٤ــ٩٥ س جزاء .

فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ اعـــلاه خـــلال ــ٦٠ــ يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريـــدة الرسمية تلافيـــا لتحصيله بالطرق القانونية .

- **يتحقق على : محمد عبدالله احمـــد الشـــرع .**

مبلغ ٢٥٩٤ دينارا فقط الفين وخمسماية واربعة وتسعين دينارا و ٩٧٥ فلسا سندا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقـــم ١٣١ــ٩٥ جزاء .

فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ اعـــلاه خـــلال ــ٦٠ــ يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريـــدة الرسمية تلافيـــا لتحصيله بالطرق القانونية .

- **يتحقق على : شركة الشرق الاوسط للصناعـــات الكهربائيـــــة .**

مبلغ ٦٨٨٥ دينارا فقط ستة الاف وثمانماية وخمسة وثمانين دينارا و ٥٢٠ فلسا سندا لقرار محكمـــــة الجمارك البدائية رقم ١٢٢ــ٩٥ والمصدق بقرار محكمة استئناف الجمارك رقم ٨٦ــ٩٥ س جزاء .

فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ اعـــلاه خـــلال ــ٦٠ــ يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريـــدة الرسمية تلافيـــا لتحصيله بالطرق القانونية .

● يتحقق على : عطا علي محمد عبداللطيف .
مبلغ ٣٦٦٥١ دينارا فقط ستة وثلاثين الفا وستماية وواحد وخمسين دينارا و ٢٦٥ فلسا سندا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٢٧٧—٩٤ والمصدق بقرار محكمة استئناف الجمارك رقم ٧٥—٩٥ .
فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ اعلاه خلال —٦٠— يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية .

● يتحقق على : احمد مبارك ابراهيم .
مبلغ ٤٦٢٥ دينارا فقط اربعة الاف وستماية وخمسة وعشرين دينارا سندا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٢٥٠—٩٥ والمصدق بقرار محكمة استئناف الجمارك رقم ٩٠—٩٥ س جزاء .
فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ اعلاه خلال —٦٠— يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية .

● يتحقق على : شركة رائد الحديدي وشركاه . مبلغ ٦٧٨٧ دينارا فقط ستة الاف وسبعماية وسبعة وثمانين دينارا سندا لقراري التحصيل والتغريم المبلغين لاصحاب العلاقة .
فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ اعلاه خلال —٦٠— يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية .

● يتحقق على : مؤسسة الاسواق العالمية .
مبلغ ٥٢٣٦ دينارا فقط خمسة الاف ومائتين وستة وثلاثين دينارا و ٨٧٥ فلسا سندا لقرار التغريم المبلغ لاصحاب العلاقة .
فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ اعلاه خلال —٦٠— يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية .

● يتحقق على : ابراهيم مصطفى البوريني .
مبلغ ٣٢٩ دينارا فقط ثلاثماية وتسعة وعشرين ديناراو ٥٠٠ فلس سندا لقرار محكمةالجمارك البدائية رقم ٢٢٤—٩٥ جزاء والمصدق بقرار محكمة استئناف الجمارك رقم ٩٢—٩٥ س جزاء .
فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ اعلاه خلال —٦٠— يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية .

● يتحقق على : حسين علي معروف .
مبلغ ٥٣١ دينارا فقط خمسماية وواحد وثلاثين دينارا سندا لقرار التحصيل المبلغ لصاحب العلاقة .
فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ اعلاه خلال —٦٠— يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية .

● يتحقق على : سعاد محمد حسن .
مبلغ ٣٥٠ دينارا فقط ثلاثماية وخمسين دينارا سندا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ١٣—٩٥ جزاء .
فعلى المذكوره المبادرة لدفع المبلغ اعلاه خلال —٦٠— يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية .

● يتحقق على : شركة الزيتون لتعبئة الزيت وتصنيع الجفت والصابون .
مبلغ ٥٤٨ دينارا فقط خمسمائة وثمان واربعين دينارا سندا لقراري التحصيل والتغريم المبلغين لاصحاب العلاقة .
فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ اعلاه خلال —٦٠— يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية .

● يتحقق على : زكي موسى محمود الطويط .
مبلغ ٣٧٢ دينارا فقط ثلاثماية واثنين وسبعين دينارا و٣٢٥ فلسا سندا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٢١٥—٩٤ جزاء .
فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ اعلاه خلال —٦٠— يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية .

● يتحقق على : شركة زعرور اخوان .
مبلغ ٥٧٧٣ دينارا فقط خمسة الاف وسبعماية وثلاثةوسبعين دينارا سندا لقرار التحصيل المبلغ لاصحاب العلاقة .
فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ اعلاه خلال —٦٠— يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية .

● يتحقق على : عبدالجبار اسماعيل عصفور علوش
مبلغ ٢٢٥ دينارا فقط مئتين وخمس وعشرين دينارا و ٦٥٠ فلسا سندا لقرارمحكمةالجمارك البدائية رقم ٩٩—٩٥ جزاء .
فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ اعلاه خلال —٦٠— يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيلة بالطرق القانونية .

● يتحقق على كل من : —
١ — يوسف محارب محمد حرب
٢ — الشرف فهمي جرار ابو طعيمه
مبلغ ٣٦١ دينارا فقطثلاثماية وواحد وستين دينارا و ٠٤٠ فلسا سندا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٩٨—٩٥ جزاء .
فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ اعلاه خلال —٦٠— يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية .

● يتحقق على : محمد كاظم محمد الزبيدي — عراقي الجنسية .
مبلغ ١٨٥٥ دينارا فقط الف وثمانماية وخمس وخمسين دينارا و ٥٥٠ فلساسندا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٣٤٨—٩٤ جزاء .
فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ اعلاه خلال —٦٠— يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية .

● يتحقق على شركة حامد ابو جنيد واخوانه .
مبلغ ٦٢٩ دينارا فقط ستماية وتسعة وعشرين ديناراو ٥١٠ فلسا سندا لقرارالتغريم المبلغ لاصحاب العلاقة .
فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ اعلاه خلال —٦٠— يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية .

● يتحقق على : شركة زيد للالكترونيــات ،
مبلغ ١١٩٦٧ دينارا فقط احد عشر الفا وتسعمائــة وسبعة وستين دينارا سندا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ١٤٨–٩٥ جزاء .
فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ اعــلاه خــلال –٦٠– يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريـدة الرسمية تلافيــا لتحصيله بالطرق القانونية .

● يتحقق على : محمد فوزي جرادات
مبلغ ٤١٦ دينارا فقط اربعمائة وستة عشر دينـــارا و ٣٠٠ فلس سندا لقرارمحكمة الجمارك البدائية رقم ١٠٠–٩٥ .
فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ اعــلاه خــلال –٦٠– يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريـدة الرسمية تلافيــا لتحصيله بالطرق القانونية .

● يتحقق على كل من :
١ – عاطف فهــد عوده النعمان
٢ – اسماعيـــل جابــــر
٣ – صبري فاضل بورتبكار – تركي الجنسية
مبلغ ٦٢١٧ دينارا فقطستةالاف ومائتين وسبعة عشر دينارا و ٥٠٠ فلس سندا لقرار التحصيل المبلـــغ لاصحاب العلاقـــــة .
فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ اعــلاه خلال –٦٠– يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريـدة الرسمية تلافيــا لتحصيله بالطرق القانونية .

اعــــــلان

● يرجى من المذكورين المدينين للمنظمة التعاونيـــة الاردنية – البنك التعاوني المبادرة الى دفع ما هـــو مستحق عليهم للبنك التعاوني خلال –٦٠– يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية والاسنضطر اسفين للحجز على اموالهم عملا باحكام المادة ٦–ب من قانون رقم ١١ لسنة١٩٧٣ المعدل لقانون تحصيـــل الاموال الاميرية رقم –٦– لسنة ١٩٥٣ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية بالوكالة

اسم المديـــن	المبالغ المستحقه فلس	دينار
١ – موسى نمر جـــرب		
٢ – عثمان عبدالجابر جادالله	٦٢١	١٧٠٢
٣ – محمد احمد عبدالجابر جادالله	٦٢١	١٧٠٢
٤ – محمود عبدالحفيظ اسماعيل جادالله	٦٢١	١٧٠٢
٥ – عبد ربـــه علـــي	٦٢١	١٧٠٢
٦ – عبدالرحيم يوســف علي	٦٢١	١٧٠٢
٧ – احمد عبدالجابر جادالله	٦٢١	١٧٠٢
٨ – ابراهيم سلامه حسين	٦٢١	١٧٠٢
٩ – امين ابوالهيجـــاء	٦٢١	١٧٠٢
١٠– فوزي نمـــــر	٦٢١	١٧٠٢
١١– عطـــا يوسف	٦٢١	١٧٠٢
١٢– كامـــل النجـــار	٦٢١	١٧٠٢
	٦٢١	١٧٠٢

اعــــــلان

● استنادا لاحكام المادة –٦٠– مـن قانون بنـك الاسكان رقم ٤ لسنة ١٩٧٤ وعملا باحكام الفقـرة ب من المادة ٦ من القانون رقم١١ لسنة ١٩٧٣ المعدل لقانون تحصيل الأموال الاميرية رقم ٦ لسنة ١٩٥٣ يرجى من المذكور اسمه ادناه المبادرة الى دفـــع المبلغ المبين ازاء اسمه الى بنك الاسكان/الادارة العامة خلال مدة اقصاها –٦٠– ستون يوما من تاريـــخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية والا ستتخـذ بحقه الاجراءات القانونيـــة .

مدير عام بنـك الاسـكان

الاســم	صفتــه	الفـــرع	المبلــغ فلس	دينار
١ – خليل احمد اسماعيل العسود	مديــن	الادارة العامه	...	٢١٩٢

● استنادا لاحكام المادة –٦٠– مـن قانون بنـك الاسكان رقم ٤ لسنة ١٩٧٤ وعملا باحكام الفقـرة ب من المادة ٦ من القانون رقم١١ لسنة ١٩٧٣ المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ٦ لسنة ١٩٥٣ يرجى من المذكور اسمه ادناه المبادرة الى دفـــع المبلـــغ المبيـن ازاء اسمـه الـى بنـــك الاســكان – دائرة الاستمــارات العقاريـــة خلال مدة اقصاها –٦٠– ستون يوما من تاريـــخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية والا ستتخـذ بحقه الاجراءات القانونيـــة .

مدير عام بنـك الاسـكان

الاســم	صفتــه	الفـــرع	المبلــغ فلس	دينار
١ – عمر محمد علي سالم	مديــن	دائرة الاستثمارات العقارية	...	٨٥٣٣

اعــــــلان

● استنادا لاحكام المادة –٦٠– مـن قانون بنـك الاسكان رقم ٤ لسنة ١٩٧٤ وعملا باحكام الفقـرة ب من المادة ٦ من القانون رقم١١ لسنة ١٩٧٣ المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ٦ لسنة ١٩٥٣ يرجى من المذكورين ادناه المبادرة الى دفع المبلغ المبين ازاء اسم كل منهما بالاضافة الى ما يتحقق عليه مـن فوائد وعمـولات وحتـى الســداد التام الـى بنـك الاسكـــان – فـــرع سحـــاب خلال مدة اقصاها –٦٠– ستون يوما من تاريـــخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية والا ستتخـذ بحقهم الاجراءات القانونيـــة .

مدير عام بنـك الاسـكان

الاســم	صفتــه	الفـــرع	المبلــغ فلس	دينار
١ – محمد عطية سليمان حسن	مقترض	سحـــاب	٨٩٠	٠٢٤١
٢ – محمد سلامه مقبول الطلافيح	كفيل	سحـــاب	٨٩٠	٠٢٤١

اعــــــلان
للمدينين والكفلاء صادر عن لجنة تصفية بنك البتــراء

● عملا بالصلاحيات المعطاه للجنة تصفية بنك البتراء بموجب قرار معالي محافظ البنك المركزي الاردني بصفته ممثلا للمصلي ـ البنك المركزي الاردني ـ رقم ٢٥٤ـــ٩٠ تاريخ ١٩ــ٧ــ١٩٩٠ واستنادا الى المادة رقم ٢٠ من قرار لجنــة الامــن الاقتصادي رقــــم ٤ــ٩٠ تاريخ ١٥ــ٧ــ١٩٩٠ والمعدل بموجــب قرار لجنة الامن الاقتصادي رقم ٧ــ٩٠ تاريخ ٢٠ــ٩ــ١٩٩٠ فعلى جميع المدينين المترتبة بذمتهم اية التزامــات لصالح مديني بنك البتراء والمبينة اسماؤهم ادنــــاه وكفلائهم مراجعة بنك البتراء ـ تحت التصفية دائرة الاعتراضات والتسويات خلال ثلاثين يوما من تاريـــخ نشر هذا الاعلان في موقعه الكائن في جبل عمان الدوار الثاني (شارع ابو تمام) دخلة ازهار الاردن ـ لتسديد هذه الالتزامات وبخلاف ذلك فان اي مدين او كفيــل لايراجع البنك خلال مهلة الثلاثين يوما والمحددة بقرار لجنة الامن الاقتصادي المشار اليه اعلاه ، فانه يفقــد حقه نهائيا في الاعتراض ويعتبر الدين المطلوب منــــه دينا صحيحا ويعتبر بمثابة قرار قضائي قطعي غــير قابل للطعن فيه باي طريق من طرق الطعن ، وذلــك عملا باحكام الفقرة ج من المادة رقم ١٢ من قرار لجنة الامن الاقتصادي رقم ٤ــ٩٠ المشار اليه اعلاه .

اولا : مديني بنك البتراء ـ الكمبيالات المخصومه لفرع المركز كما هو الوضع بتاريخ ٢٠ــ٧ــ١٩٩٠ .

اسم العميــــل	رصيد الديــن دينار	فلس
ماجد و ـمحمد نضال ـ وزهير فوزي عاشور	١٦٧٦	٠٠٠
بدري دباش سمـــــــير	١٠١١٩	٠٠٠

الإعلانات

اعــــــلان

● يعلن ان نادي داميا الرياضي الثقافي الاجتماعـــي ـ محافظة البلقاء قد سجل تحت رقم ٥٤٧ بموجـــب الفقرة ج من المادة ـــ٥ـــ من نظام ترخيص وتسجيل الاندية رقم ١٩ لسنة ١٩٨٧ في اليوم الرابع من شـــهر تشرين اول لعام ١٩٩٥م .

وزيـــر الشبـــاب
الدكتور عوض خليفات

اعــــــلان

● اعلن انه قد تم تسجيل الجمعية الاردنية للجوده كجمعية عادية وفق نظامها الاساسي المقدم الي وذلك بالاستناد لاحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته وذلك اعتبارا من اليوم الرابع والعشرين من شهر تشرين أول من سنة خمس وتسعين وتسعماية والــــف .

سلامه حمــــاد
وزير الداخليـــة

اعــــــلان

● اعلن بانه قد تم تسجيل جمعية الصداقـــــة الاردنيـــــة البوسنية كجمعية عاديـــــة وفق النظــــام الاساسي المقـــدم الي وذلـــك بالاستناد لاحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته وذلك اعتبارا من اليوم الخامس والعشرين مـــن شهر آب لعـــام خمس وتسعين وتسعماية والـــــف .

سلامه حمــــاد
وزير الداخليـــة

اعــــــلان

● يعلن ان الرابطة الاردنية اللبنانية للثقافة والفكر قد سجلت تحت رقم ٨٠١ر بموجب قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته وذلك في اليوم الثاني من شهر تشرين اول لعام ١٩٩٥ .

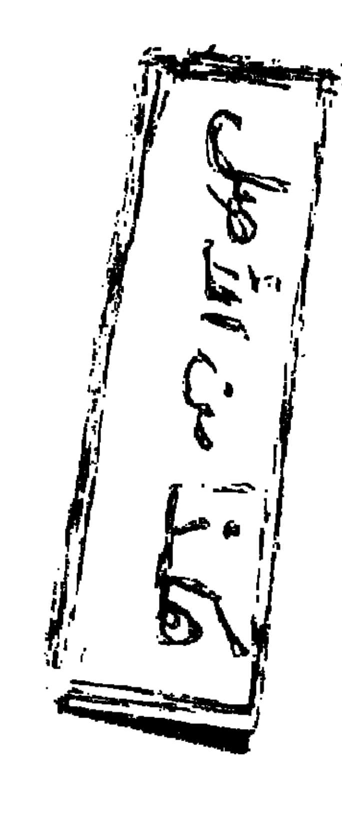
وزيـــر الثقافـــة
المهندس سمير الحباشنة

اعلانـــــات
صادرة عن وزيرة التنمية الاجتماعية السيدة ســـلوى ضامن المصـــري

● يعلن انه تم تسجيل دار حضانة فادة ـ عمـان تحـت الرقـــم ٦٨٩ في اليــــوم الاول مـــن شهر تشرين الاول لعـــام ١٩٩٥م وذلـــك وفقـــا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لعـــام ١٩٧١م .

● يعلن انه قد تـــم تسجيل حضانة مدرسة نهاوند الاساسية للبنات اربد تحت الرقم ٦٩٣ في اليوم السابع من شهر تشرين الاول لعـــام ١٩٩٥م وذلـــك وفقـــا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لعـــام ١٩٧١م .

● يعلن انه تم تسجيل حضانة مدرسة عبدالرحمن بن عوف تحت الرقم ٦٩٤ فـــي اليـــوم العاشر مـــن شهر تشرين الاول لعـــام ١٩٩٥م وذلـــك وفقـــا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لعـــام ١٩٧١م .



● يعلن انه تم تسجيل دار حضانة الدبه الصغار ـ عمان تحت الرقم٦٩٥في اليوم التاسع من شهر تشرين الاول لعام ١٩٩٥م وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لعام ١٩٧١م .

● يعلن انه تم تسجيل حضانة مدرسة رابعة العدوية تحت الرقم ٦٩٦ في اليوم التاسع من شهر تشرين الاول لعام ١٩٩٥م وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لعام ١٩٧١م .

● يعلن انه تم تسجيل حضانة مدرسة الاشرفية الثانوية للبنات المفرق تحت الرقم ٦٩٧ في اليوم العاشر من شهر تشرين الاول لعام ١٩٩٥م وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لعام ١٩٧١م .

● يعلن انه تم تسجيل حضانة مدرسة ام هاني الاساسية ـ عمان تحت الرقم٦٩٨ في اليوم الحادي عشر من شهر تشرين الاول لعام ١٩٩٥م وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لعام ١٩٧١م .

● يعلن أنه تم تسجيل حضانة مدرسة رقية بنت الرسول ـ عمان تحت الرقم ٦٩٩ في اليوم الثاني عشر من شهر تشرين الاول لعام ١٩٩٥م وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لعام ١٩٧١م .

● يعلن انه تم تسجيل دار حضانة اللؤلؤ والمرجان ـ عمان تحت الرقم ٧٠١ في اليوم التاسع عشر من شهر تشرين الاول لعام ١٩٩٥م وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لعام ١٩٧١م .

● يعلن انه تم تسجيل دار حضانة مدرسة ام قصير والمقابلين الثانوية للبنات ـ عمان ، تحت الرقم ٧٠٢ في اليوم الحادي والعشرين منشهر تشرين الاول لعام ١٩٩٥م وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لعام ١٩٧١م .

امر تسوية
صادر بمقتضى المادة ـ ٥ ـ من قانونتسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ ـ يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به في الحوض رقم ٢ الاميره من اراضي مزرعة الحصينيات التابعة لمحافظة المفرق .

٢ . ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في اراضي القرية المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب أن يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

اعلان تسوية
صادر بموجب المادة ـ٦ـ من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ ـ يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه بدا في اليوم ١٥ـ١٠ـ١٩٩٥م .
الوصف : الحوض رقم ٢ الاميرة من اراضي قريةمزرعة الحصينيات التابعة لمحافظة المفرق المبينة حدودها على المخطط المعلق نسخة عنه في كل من دائرة الاراضي والمساحة ودائرة تسجيل اراضي المفرق ومكتب مامور التسوية المختص .

٢ ـ على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة انيقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي والمساحة الذي سيكون موجودا في نفس القرية .

٣ ـ ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في اية ارض سواء كان ذلك الحق معترفا به او منازعا فيه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

امر تسوية
صادر بمقتضى المادة ـ ٥ ـ من قانونتسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ ـ يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به في القطعتين ذوات الارقام والاحواض التالية من اراضي قرية دحل التابعة لمحافظة المفرق .

القطعه	الحوض	اللوحه
١	١٠ خربة دحل	٦
١	٢ البلد	٢

٢ . ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في اراضي القرية المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجبأن يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

اعلان تسوية
صادر بموجب المادة ـ٦ـ من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ ـ يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه بدا في اليوم ٢٠ـ١٠ـ١٩٩٥م .
الوصف : القطع ١ من حوض ١٠ خربة دحل لوحة ٦ + قطعة ١ من حوض ٢ البلد لوحه ٢ من اراضي قرية دحل التابعةلمحافظة المفرق المبينة حدودها على المخطط المعلق نسخة عنه في كلمن دائرة الاراضي والمساحة ودائرة تسجيل أراضي المفرق ومكتب مامور التسوية المختص .

٢ ـ على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة انيقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي والمساحة الذي سيكون موجودا في نفس القرية .

٣ ـ ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في اية ارض سواء كان ذلك الحق معترفا به او منازعا فيه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

امر تسوية
صادر بمقتضى المادة ـ ٥ ـ من قانونتسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ ـ يعلن ان تسوية المياه سيشرع في قرية العراق التابعة لمحافظة الكرك في القطع التالية ١٨٣، ٢٦، ٢٩، ٣٠١، ٣٤٣ وجميعها من حوض ـ١١ـ ترعين .

٢ . ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في اراضي القرية المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجبأن يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

اعلان تسوية
صادر بموجب المادة ـ٦ـ من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ ـ يعلن عن عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه بدا في اليوم ١٥ـ١٠ـ١٩٩٥م .
الوصف : قطعه رقم ١٨٣ وقطعة رقم ٢٦ وقطعهرقم ٢٩ وقطعة رقم ٣٠١ وقطعة رقم ٣٤٣ جميعها من حوض رقم ١١ من اراضي قرية العراق التابعة لمحافظة الكرك المبينة حدودها على المخطط المعلقنسخة عنه في كل من دائرة الاراضي والمساحة ودائرةتسجيل اراضي الكرك ومكتب مامور التسوية المختص.

٢ ـ على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة أنيقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي والمساحة الذي سيكون موجودا في نفس القرية .

٣ ـ ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في اية ارض سواء كان ذلك الحق معترفا به او منازعا فيه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

امـــر تسويـــة

صادر بمقتضى المادة ــ ٥ ــ من قانـــون تسويـــة الاراضي والميـــاه لسنة ١٩٥٢

١ ــ يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به فـــي قرية ساليه التابعة لمحافظة العاصمة في القطعه رقم ــ١ــ من حوض رقم ٤ البلـــد .

٢ ـ ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حـــق تملك او حق منفعـــه في اراضي القريـــة المذكـــورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجـــب أن يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة مـــن القانـــون المشـــار اليـــه .

مديـــر عـــام دائرة الاراضي والمساحـــة

اعـــــلان تسويـــــة

صـــادر بموجـــب المـــادة ــ٦ــ من قانـــون تسويـــة الاراضي والميـــاه لسنـــة ١٩٥٢

١ ــ يعلن أن عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه بـــدا في اليـــوم ١ ــ١١ــ١٩٩٥م .
الوصف : القطعة رقم ١ من حوض رقم ٤ من اراضي قرية ساليه التابعة لمحافظة العاصمة المبينـــــة حدودها على المخطط الملحق نسخة عنه في كل من دائرة الاراضي والمساحة ودائرة تسجيل اراضي جنوب عمان ومكتب مامور التسوية المختص .

٢ ــ على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حـــــق تصرف أو حق تملـــك أو حـــق منفعـــة في الاراضي المذكورة أن يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي والمساحة الذي سيكـــون موجـــودا فـــي نفس القريـــــة .

٣ ــ أن عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعـــة في اية أرض سواء كان ذلك الحق معترفا بـــه او منازعـــــا فيـــــه .

مديـــر عـــام دائرة الاراضي والمساحـــة

امـــر تسويـــة

صادر بمقتضى المادة ــ ٥ ــ من قانـــون تسويـــة الاراضي والميـــاه لسنة ١٩٥٢

١ ــ يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به فـــي القطعة رقم ــ٢ــ من حوض رقم ١١ السبيرة مـــن أراضي قرية غور فاره التابعة لمحافظة عجلون .

٢ . ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حـــق تملك او حق منفعـــه في اراضي القريـــة المذكـــورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجـــب أن يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة مـــن القانـــون المشـــار اليـــه .

مديـــر عـــام دائرة الاراضي والمساحـــة

اعـــــلان تسويـــــة

صـــادر بموجـــب المـــادة ــ٦ــ من قانـــون تسويـــة الاراضي والميـــاه لسنـــة ١٩٥٢

١ ــ يعلن عن عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه بـــدا في اليـــوم ١٥ــ١٠ــ١٩٩٥م .
الوصف : القطعة رقم ٢ من حوض رقم ــ١١ــ السبيرة من اراضي مزرعة غور فاره التابعة لمحافظة عجلون المبينة حدودها على المخطط المعلق نسخة عنه في كل من دائرة الاراضي والمساحة ودائرة تسجيل اراضي الشونة الشمالية ومكتب مامور التسوية المختـــــــص .

٢ ــ على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حـــــق تصرف أو حق تملـــك أو حـــق منفعـــة في الاراضي المذكورة أن يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي والمساحة الذي سيكـــون موجـــودا فـــي نفس القريـــــة .

٣ ــ ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف أو حق تملك أو حق منفعـــة في اية ارض سواء كان ذلك الحق معترفا بـــه أو منازعـــــا فيـــــه .

مديـــر عـــام دائرة الاراضي والمساحـــة

امـــر تسويـــة

صادر بمقتضى المادة ــ ٥ ــ من قانـــون تسويـــة الاراضي والميـــاه لسنة ١٩٥٢

١ ــ يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به فـــي القطعة رقم ــ١٠ــ من حوض رقم ٣ من لوحة ٧ من اراضي قرية عين جنا التابعة لمحافظة عجلون .

٢ ـ ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حـــق تملك او حق منفعـــه في اراضي القريـــة المذكـــورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجـــب أن يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة مـــن القانـــون المشـــار اليـــه .

مديـــر عـــام دائرة الاراضي والمساحـــة

اعـــــلان تسويـــــة

صـــادر بموجـــب المـــادة ــ٦ــ من قانـــون تسويـــة الاراضي والميـــاه لسنـــة ١٩٥٢

١ ــ يعلن أن عمل التسوية للاراضي الموصوفة أدناه بـــدا في اليـــوم ١٥ــ١٠ــ١٩٩٥م .
الوصف : القطعة رقم ١٠ من حوض رقم ــ٣ــ من لوحة رقم ــ٧ــ من اراضي قرية عين جنا التابعة لمحافظة عجلون المبينة حدودها على المخطـــط الملحق نسخة في كل من دائرة الاراضي والمساحة ودائرة تسجيل اراضي عجلون ومكتب مامور التسويـــة المختـــــــص .

٢ ــ على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حـــق تصرف أو حق تملـــك او حـــق منفعـــة في الاراضي المذكورة أن يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي والمساحة الذي سيكـــون موجـــودا فـــي نفس القريـــــة .

٣ ــ ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اى حق تصرف أو حق تملك او حق منفعـــة في اية ارض سواء كان ذلك الحق معترفا بـــه او منازعـــــا فيـــــه .

مديـــر عـــام دائرة الاراضي والمساحـــة

امـــر تسويـــة

صادر بمقتضى المادة ــ ٥ ــ من قانـــون تسويـــة الاراضي والميـــاه لسنة ١٩٥٢

١ ــ يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به فـــي القطعة رقم ــ٢ــ من حوض رقم ــ٣ــ الخربة من اراضي مزرعة لستب التابعة لمحافظة عجلون .

٢ ـ ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حـــق تملك او حق منفعـــه في اراضي القريـــة المذكـــورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجـــب أن يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة مـــن القانـــون المشـــار اليـــه .

مديـــر عـــام دائرة الاراضي والمساحـــة

اعـــــلان تسويـــــة

صـــادر بموجـــب المـــادة ــ٦ــ من قانـــون تسويـــة الاراضي والميـــاه لسنـــة ١٩٥٢

١ ــ يعلن أن عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه بـــدا في اليـــوم ١٥ــ١٠ــ١٩٩٥م .
الوصف : القطعة رقم ٢ من حوض رقم ٣ مـــن اراضي مزرعة لستب التابعة لمحافظة عجلون المبينـــة حدودها على المخطط المعلق نسخة عنه في كـــل من دائرة الاراضي والمساحة ودائرة تسجيل اراضـــي عجلون ومكتب مامور التسوية المختص .

٢ ــ على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حـــق تصرف أو حق تملـــك أو حـــق منفعـــة في الاراضي المذكورة أن يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي والمساحة الذي سيكـــون موجـــودا فـــي نفس القريـــــة .

٣ ــ ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك أو حق منفعـــة في اية ارض سواء كان ذلك الحق معترفا بـــه أو منازعـــــا فيـــــه .

مديـــر عـــام دائرة الاراضي والمساحـــة

امر تسوية
صادر بمقتضى المادة ـ ٥ ـ من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ ـ يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به في قرية جحين التابعة لمحافظة اربد في القطعة رقم ـ١ـ من حوض رقم ـ٣ـ .

٢ ـ ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في اراضي القرية المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب أن يتقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

اعلان تسوية
صادر بموجب المادة ـ٦ـ من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ ـ يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه بدا في اليوم ١٥ـ١٠ـ١٩٩٥م .
الوصف : القطعة رقم ـ١ـ من حوض رقم ٣ من اراضي قرية جحين التابعة لمحافظة اربد المبينة حدودها على المخطط المعلق نسخة عنه في كل من دائرة الاراضي والمساحة ودائرة تسجيل اراضي اربد ومكتب مامور التسوية المختص .

٢ ـ على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة ان يتقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي والمساحة الذي سيكون موجودا في نفس القرية .

٣ ـ ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في اية ارض سواء كان ذلك الحق معترفا به او منازعا فيه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

امر تسوية
صادر بمقتضى المادة ـ ٥ ـ من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ ـ يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به في قرية مزرعة الشكاره التابعة لمحافظة عجلون .

٢ ـ ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في اراضي القرية المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب أن يتقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

اعلان تسوية
صادر بموجب المادة ـ٦ـ من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ ـ يعلن عن عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه بدا في اليوم ١٥ـ١٠ـ١٩٩٥م .
الوصف : القطعة رقم ٥٥ من حوض رقم ١ من اراضي قرية مزرعة الشكاره التابعة لمحافظة عجلون المبينة حدودها على المخطط المعلق نسخة عنه في كل من دائرة الاراضي والمساحة ودائرة تسجيل اراضي عجلون ومكتب مامور التسوية المختص .

٢ ـ على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة ان يتقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي والمساحة الذي سيكون موجودا في نفس القرية .

٣ ـ ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في اية ارض سواء كان ذلك الحق معترفا به او منازعا فيه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

امر تسوية
صادر بمقتضى المادة ـ ٥ ـ من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ ـ يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به في قرية عنجرة التابعة لمحافظة عجلون في القطعة رقم ٦٦ من حوض رقم ١٥ والقطعة رقم ١٦٢ من حوض رقم ـ٩ـ .

٢ ـ ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في اراضي القرية المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب أن يتقدموا فية ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

اعلان تسوية
صادر بموجب المادة ـ٦ـ من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ ـ يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه بدا في اليوم ١٥ـ١٠ـ١٩٩٥م .
الوصف : القطعة رقم ٦٦ حوض رقم ١٥ والقطعة رقم ١٦٢ حوض ٩ من اراضي قرية عنجرة التابعة لمحافظة عجلون المبينة حدودها على المخطط المعلق نسخة عنه في كل من دائرة الاراضي والمساحة ودائرة تسجيل اراضي عجلون ومكتب مامور التسوية المختص .

٢ ـ على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة ان يتقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي والمساحة الذي سيكون موجودا في نفس القرية .

٣ ـ ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في اية ارض سواء كان ذلك الحق معترفا به او منازعا فيه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

امر تسوية
صادر بمقتضى المادة ـ ٥ ـ من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ ـ يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به في قرية خربة الجميل التابعة لمحافظة العاصمة قطعة رقم ـ١ـ حوض ـ٣ـ .

٢ ـ ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في اراضي القرية المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب أن يتقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

اعلان تسوية
صادر بموجب المادة ـ٦ـ من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ ـ يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه بدا في اليوم ١٥ـ١٠ـ١٩٩٥م .
الوصف : القطعة رقم ـ١ـ من حوض رقم ٣ من اراضي قرية خربه الجميل التابعة لمحافظة العاصمة المبينة حدودها على المخطط المعلق نسخة عنه في كل من دائرة الاراضي والمساحة ودائرة تسجيل اراضي جنوب عمان ومكتب مامور التسوية المختص .

٢ ـ على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة ان يتقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي والمساحة الذي سيكون موجودا في نفس القرية .

٣ ـ ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في اية ارض سواء كان ذلك الحق معترفا به او منازعا فيه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

اعلانات

صادرة عن مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية بالوكالة السيد خالد الطيب

● يعلن ان جمعية جامعة جرش التعاونية الاستهلاكية محدودة المسؤولية – جرش .
قد سجلت تحت رقم – ١٧٨٨ – بموجب المادة الخامسة من القانون رقم –١٢– لسنة ١٩٨٥ المعدل لقانون التعاون رقم –٢٠– لسنة ١٩٧١ في اليوم الثامن من شهر تشرين اول لسنة ١٩٩٥م .

● يعلن ان جمعية النعمه التعلونية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية – عمان .
قد سجلت تحت رقم – ١٧٨٩ – بموجب المادة الخامسة من القانون رقم –١٢– لسنة ١٩٨٥ المعدل لقانون التعاون رقم –٢٠– لسنة ١٩٧١ في اليوم السادس عشر من شهر تشرين اول لسنة ١٩٩٥م .

● يعلن ان جمعية الانماء التعاونية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية – مادبا .
قد سجلت تحت رقم – ١٧٩٠ – بموجب المادة الخامسة من القانون رقم –١٢– لسنة ١٩٨٥ المعدل لقانون التعاون رقم –٢٠– لسنة ١٩٧١ في اليوم السادس عشر من شهر تشرين اول لسنة ١٩٩٥م .

● يعلن ان جمعية الحسام التعاونية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية في قرى ارويم ، صنفحه ، عرفه من محافظة الطفيلة .
قد سجلت تحت رقم – ١٧٩٢ – بموجب المادة الخامسة من القانون رقم –١٢– لسنة ١٩٨٥ المعدل لقانون التعاون رقم –٢٠– لسنة ١٩٧١ في اليوم الثامن والعشرين من شهر تشرين اول لسنة ١٩٩٥م .

● استنادا للصلاحيات المخولة لي بموجب المادة ٤٢ من نظام الجمعيات التعاونية رقم ١ لسنة ١٩٧٠ .
اقرر تصفية جمعية الجبية التعاونية لتربية وتسمين وتسويق الاغنام محدودة المسؤولية – المفرق وتعيين السيد رياض بقاعين مصفيا لها وعنوانه مديرية تعاون المفرق .
وليكن معلوما بان جميع الادعاءات التي على الجمعية المذكورة اعلاه يجب ان تقدم الى المصفي المذكور .

● استنادا للصلاحيات المخولة لي بموجب المادة ٤٢ من نظام الجمعيات التعاونية رقم ١ لسنة ١٩٧٠ .
اقرر الغاء تسجيل جمعية الجبية التعاونية لتربية وتسمين وتسويق الاغنام محدودة المسؤولية – المفرق وتعيين السيد رياض بقاعين مصفيا لها وعنوانه مديرية تعاون المفرق .
وليكن معلوما بان جميع الادعاءات التي على الجمعية المذكورة اعلاه يجب ان تقدم الى المصفي المذكور .

● استنادا للصلاحيات المخولة لي بموجب المادة ٤٢ من نظام الجمعيات التعاونية رقم ١ لسنة ١٩٧٠ .
اقرر تصفية جمعية الدندنية التعاونية لتربية وتسويق وتسمين الاغنام محدودة المسؤولية – المفرق وتعيين السيد رياض بقاعين مصفيا لها وعنوانه مديرية تعاون المفرق .
وليكن معلوما بان جميع الادعاءات التي على الجمعية المذكورة اعلاه يجب ان تقدم الى المصفي المذكور .

● استنادا للصلاحيات المخولة لي بموجب المادة ٤٢ من نظام الجمعيات التعاونية رقم ١ لسنة ١٩٧٠ .
اقرر تصفية جمعية العيص التعاونية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية – الطفيلة وتعيين السيد محمود عبدالله الشقارين مصفيا لها وعنوانه مديرية تعاون الطفيلة .
وليكن معلوما بان جميع الادعاءات التي على الجمعية المذكورة اعلاه يجب ان تقدم الى المصفي المذكور .

● استنادا للصلاحيات المخولة لي بموجب المادة ٤٧/ج من النظام العام للجمعيات التعاونية رقم –١– لسنة ١٩٧٠ المعمول به .
اقرر الغاء تسجيل جمعية المهنيين التعاونية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية – الزرقاء ، وشطبها من السجل العام للجمعيات التعاونية بعد ان تمت تصفيتها .

● استنادا للصلاحيات المخولة لي بموجب المادة ٤٧/ج من النظام العام للجمعيات التعاونية رقم –١– لسنة ١٩٧٠ المعمول به .
اقرر الغاء تسجيل جمعية منطقة الدندنية التعاونية لتربية وتسويق وتسمين الاغنام محدودة المسؤولية – المفرق وشطبها من السجل العام للجمعيات التعاونية

● استنادا للصلاحيات المخولة لي بموجب المادة ٤٧ من النظام العام للجمعيات التعاونية رقم –١– لسنة ١٩٧٠ المعمول به .
اقرر الغاء تسجيل جمعية رحبة ركاد التعاونية لتربية وتسمين وتسويق الاغنام محدودة المسؤولية/المفرق وشطبها من السجل العام للجمعيات التعاونية بعد ان تمت تصفيتها .

اعلان

● تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

دائرة الجمارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويات – العدد
سالم انغيمش عطيه الشراري	مضخة باطون

اعلان

● تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

دائرة الجمارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويات – العدد
شركة عبدالجبار السلوم	قطع غيار مكيفات صحراوية – ٢٦٦ قطعة ضمن ١٨ طرد

اعـــــــلان

تعلن دائرة الجمارك بـان البضائـع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمـان المدة القانونية الممنوحة بالمادة — ٢٦٦ — من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة — ١١٣ — من القانون المذكور اذا لـم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبـل انتهـاء هــــذه المـــــدة .

دائـرة الجمـارك

اسم صاحب العلاقـة	المحتويـــــات — العـــدد
محمود محمد سعيد محمـد	سيارة مرسيدس ٢٨٠ موديل ١٩٧٧
شركة الانشاءات الكبرى للهندسة	فان مغلف تويوتا موديل ١٩٨٤

اعـــــــلان

تعلن دائرة الجمارك بـان البضائـع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمـان المدة القانونية الممنوحة بالمادة — ٢٦٦ — من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة — ١١٣ — من القانون المذكور اذا لـم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبـل انتهـاء هـــذه المـــدة .

دائـرة الجمـــارك

اسم صاحب العلاقـة	المحتويات + العـــدد
———	جهاز ستلايـــت
———	جهـــاز رسيفـــر
———	حقيبة تحتوي عبـــاءة
شـركة الجنوب للاكترونيـات	شبك ستلايت المنيوم عدد ١٠
ادويــة الحكمـــة	مـواد اوليـــة
عليـوي عيد مسلـم	عبـاءة قماش عـــدد ١٥٠
الاهليـة للنشر والتوزيـع	كتب عـــدد ١٠٨

اعـــــلان

● تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المـدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ مـن قانون الجمـارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لـم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليـص عليها قبـل انتهاء هـذه المـدة .

دائـرة الجمـــارك

اسم صاحب العلاقـة	المحتويـات — العـدد
شركة المعدات والتجهيزات الفنية — تيسكـــو .	الات ناسخة — ١٤ طـــرد
مؤسسة بسام العالمية التجارية	
شركة البتراء للالكترونيـــات	اجهزة استقبال — ١ طـــرد
تحسين سليمان الطراونة	تلفزيونات ملونة ٢٩٥ طـــرد
	غسـالات ملابس كـــوي ٣ طرد

اعـــــلان

● تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المـدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ مـن قانون الجمـارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لـم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليـص عليها قبـل انتهاء هـذه المـدة .

دائـرة الجمـــارك

صاحب العلاقـــة	المحتويـــات
ورود احمد علي عايش — بثينـه عبدالمنعم خنفـــر	سيارة ميتسوبيشي للمقعديـــن
وجيه عبدالرزاق ارحيم العوضي	راس سمي تريـــلا
مؤسسة فرسان للخضار والفواكه	راس سمي تريلا سكانيـــا
جميل محيسن نمر الراجودي	مرسيـــدس ٢٠٠
مجهـــول	بـك اب جيمـــس
مجهـــول	اولـدز لانســر
مجهـــول	دوج لانســـر
مجهـــول	بـك اب داتســـون
مجهـــول	بـك اب داتســـون

اعـــــلان

● تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قـد مضـى على وجودهـا المـــدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ مـن قانون الجمـارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٢ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليـص عليها قبـل انتهاء هـذه المـدة .

دائـرة الجمـــارك

صاحـب العلاقـة	المحتويـــات — العـــدد
الشركة الوطنية لصناعة الاليـات	الات ومعـــدات ٨
الشركة الوطنية لصناعة الاليـات	الات ومعـــدات ١٢
شركـة التقنيـــه	تطـع غيـــار ٤
يوسف احمد عبدالقـــادر	ماكينات لحام مستعملـــة ٤
شركة سليمـان فتحـي	عصى مكنســه خشب — دكمـه
شركة نبيـل شحـــادة	ورق زجـــاج — ٦٢
شركة الالبسة الاردنيـة	اقمشـــة ٩
الشركة الاردنيـة الاوكرانية	تطـع ثلاجـات ٨٢
محمد مصطفى المعاني	اجهـزة انـارة — دكمـه
تـسير ميشيباضـــت	ادوات منزليـة وشخصيـة ١٢ مستعملـــة .
بيت التبريد للصناعات	غـاز تبريـــد ١١٥٠
شركة برجكلي اخـــوان	اطقم حمامــات ١٤ بالت

اعـــــــلان

تعلن دائرة الجمارك بـان البضائـع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمـان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ــ ٢٦٦ ــ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ــ ١١٣ ــ من القانون المذكور اذا لـم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبـل انتهـاء هـــذه المـــدة .

دائـرة الجمـارك

صاحـب العلاقـــة	المحتويـــات ــ العـــدد
محمد ابراهيـم الياس	مطبخ واثاث وملابس مستعملة ــ ١ح
ابراهيـم الصالحـــي	احذية وملابس مستعملة ــ ١ح
شاهين الدوليـــة	STC NOVELTIES ITEMS ٢ طـــرد
ماهـــر الشيخ ياســـين	WOVEN BAGS ١ح
فائق سعيد عايد وشركاه	كرتون تغليف وورق مقوى ، رؤوس لعب اطفال وماكنات تثبيت والعات اطفال ــ ٣ح .
الشركة الاردنية لانتاج الادويـــة والمعـــدات والمعـــدات الطبية .	مواد اولية لصناعة الادوية ــ مكر ــ ١ ح
شركة كيماويات البلاد العربية	مواد اولية لصناعة المنظفات ، زيوت عطرية

اعـــــــلان

تعلن دائرة الجمارك بـان البضائـع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمـان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ــ ٢٦٦ ــ من قانون انجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ــ ١١٣ ــ من القانون المذكور اذا لـم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبـل انتهـاء هـــذه المـــدة .

دائـرة الجمـارك

اسم صاحب العلاقـة	المحتويات + العـــدد
محمد اسعد يوسف مصلـح	سيارة دوج فرايزر

اعـــــــلان

● تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المـدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ مـن قانون الجمـارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لـم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليـص عليها قبـل انتهاء هـذه المـدة .

دائـرة الجمـــارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويـات ــ العـــدد
محمد الامـين احمـــد	سيارة هوندا ــ موديـل ١٩٨٣

اعـــــــلان

● تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المـدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ مـن قانون الجمـارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لـم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليـص عليها قبـل انتهاء هـذه المـدة .

دائـرة الجمـــارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويـــات ــ العـــدد
بيـت الانـــارة	العاب أطفـال ١ح
زياد محمد احمد زواوي	ماحنات مستعملـــة ٢ح
بيـت الانـــارة	لعـب اطفـــال ٤٠ طردا
شركة شاهين الدوليـــة	شـــاي ــ ٣ح
كماز الشـرق الاوســـط	قطع غيار تركـــات ٣١ طرد
سالم رضـــوان	مطبوعـــات ١ ك .
ناصر سعود عايد الشراري	احذيـــة ٣٠٠ زوج
الحدائق الخضراء للتعبئة والتغليف	ماكنات صناعية خط انتاج ١ح
رضوان ومحمد مناصـره	اقمشـــة ٢٢ك
الحدائق الخضراء للتعبئة والتغليف	ماكنـــات ١٠ طرد
الحدائق الخضراء للتعبئة والتغليف	ماكنـــات ٢ طرد

اعـــــــلان

● تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المـدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ مـن قانون الجمـارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليـص عليها قبـل انتهاء هـذه المـدة .

دائـرة الجمـــارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويـــات ــ العـــدد
ميسى حجـــوج	زجاجات واغطية ومفتاحات ٦ك
عمر ادريـس	سيارة وماتور سيارة مستعمل ١
شركة عبر المحيط الاردن	ماكنة صناعيـــة ١ح
نقـــولا حبش	لمبات فلورسينت ١ح ١٨٠٠ك
الشركة الدولية التجارية	اقمشة ــ قياطين احذيـة ١٧ك
بنك الاسكان ــ مؤسسة جوزيف امين	قطـع عوازل ١ طـــرد
زياد محمد احمد زواوي	ماكنـات مستعملـــة ولوازمهـــا ١ح
مؤسسة العقبة للمداحل والاليات	قطع غيـار مداحل ٢ ص

اعلان

تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة — ٢٦٦ — من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة — ١١٣ — من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

دائرة الجمارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويات + العدد
الشركة المتحدة للملابس	ماكنات خياطة ، اقمشة تركيبية

اعلان

تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة — ٢٦٦ — من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة — ١١٣ — من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

دائرة الجمارك

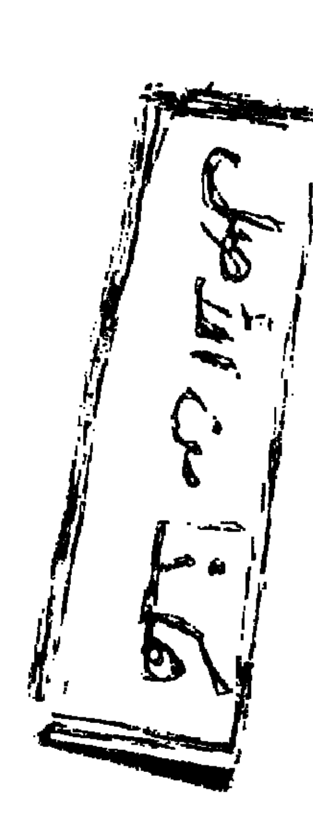
اسم صاحب العلاقة	المحتويات + العدد
منذر محمود جلاجل	شريط فيديو عدد ٩
حسن محمد	رسيفر ستلايت عدد ١

اعلان

● تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

دائرة الجمارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
محمود عواد	تلفون لاسلكي انترناشيونال
عبدالكريم محمد علي	شريط فيديو عدد ٤
محمد عوض يوسف	شريط فيديو عدد ٣
علي حسن احمد	شريط فيديو عدد ٣
سلامه سليمان	شريط فيديو عدد ٥
طارق فريد ربيع	شريط فيديو عدد ١



اعلان

● تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

دائرة الجمارك

صاحب العلاقة	المحتويات
محمد عيد نبيل	شريط فيديو عدد ٢
زاهي عيسى غريب	شريط فيديو عدد ١ ، بطارية
سليم عبدالعزيز ذياب	١١ قطعة غيار جرادات
فؤاد بواردة	زجاجة عرق عدد ١
ساميه عبدالعزيز الكباريتي	٣ زجاجات مشروبات روحيه
سميح عبدالله حسان	٥ ساعات ، ٨ برابيش لوحدات التنقيط
شفيق صلاح	شريطين فيديو
نصره الحاج يحيى	٤ باكيتات صابون
فوزي عباهره	شريطين فيديو
غازي الخالدي	خزانة بلاستيكية
نسيم ابو ضبيط	كرتونة رشاشات مياه بالتنقيط
مصطفى محمد عليان	شريطين فيديو
جمال بدر	ولاعه غاز عدد ٢٠
معن بيبرس	جهاز تسخين ماء
محمود السالم	٨ علب دهان
احمد درويش	شريط فيديو
سهى عوده الاعرج	جهاز هاتف لاسلكي
مفيد حسونه	١٤ اشرطة فيديو
سامي جوده سوداني	جهاز هاتف لاسلكي

اعلان

● تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٢ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

دائرة الجمارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويات + العدد
محمد داوود مسلم البياضه	جهاز ستالايت عدد ١١ قطعة
محمد داوود مسلم البياضه	تلفون لاسلكي باناسونك عدد ١
محمد داوود مسلم البياضه	تلفون لاسلكي باناسونك عدد ١
محمد داوود مسلم البياضه	تلفون لاسلكي سانيو عدد ١
محمد داوود مسلم البياضه	شريط فيديو مستعمل عدد ٤
محمد داوود مسلم البياضه	دسك كمبيوتر مستعمل عدد ٨٥

اعــــــلان

● تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المــدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ مــن قانون الجمــارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٢ من القانون المذكور اذا لــم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليــص عليها قبــل انتهاء هــذه المــدة .

دائــرة الجمـــارك

اسم صاحب العلاقــــة	المحتويــات ـ العـــــدد
مونويــل بشـــــاره	زجاجتـــين عــرق
زاهي سليم محمد الخششي	طنجــرة كهربائيـــــة عـــــدد ٣
تاتياناد ويدار	جهـــاز تسخين مـــاء عــــدد ٢
فهمي عزت ابو سنينـــــه	٤٠٠ ملصــق تــي شـــيرت
مجهـــــول	١٧ زجاجة عطــر مونتانـــــــا
د٠ حسن الصمادي	كرتونة تحتوي على مواد تجميل
رضوان السامــري	تلفون لاسلكي باناسونيــك عدد ١
مجهـــــول	مواد تجميـــل مختلفــــة

اعــــــلان

● تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المــدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ مــن قانون الجمــارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لــم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليــص عليها قبــل انتهاء هــذه المــدة .

دائــرة الجمـــارك

صاحب العلاقـــــة	المحتويــــــات
عزام الشلبـــــي	اشرطة فيديو مستعملة عدد ٧
موسا محمود موسى	شريط فيديو عدد ٢٣ ، تلفون لاسلكي عدد ١
هاشـم عبدالفتـــاح	تلفون لاسلكي بناسونيك عد د١
عــزت درويـــش	لاقط ستالايــــت عدد ١
رائـــق حســـــين	شريط فيدـــــــو عدد ١٧
ماجـــد سعـــود	لاقـــط ستالايــــت
عطـــا احمـــــد	تلفون لاسلكي بنافــون عدد ١
رشاد داود سليـــم	شريـــــط فيديــــــو عدد ١١
محمـــد خليـــل	شريـــــط فيديــــــو عدد ٢
زهـــير نمـــر	شريـــــط فيديــــــو عدد ٥
فادي محـــــــي	شريـــــط فيديــــــو عدد ١٥
محمـــد عبدالعزيـــز	قاعدة ستالايـــــت عدد ١
نـــزال محمـــد	تلفـــون لاسلكـــي عـــدد ١
سليمـــان تكـروري	تلفـــون لاسلكـــي عـــدد ١
حلمـــي احمـــد	تلفـــون لاسلكـــي عـــدد ١
فاطمـــه ابراهيـــم	تلفـــون لاسلكـــي عـــدد ١
عامـر جميـــل	شريـــــط فيديـــــو عدد ٢٩
الياس اسماعيـــل	شريـــــط فيديـــــو عدد ١٢
امـير موســـى	تلفـــون لاسلكـــي عـــدد ١

اعــــــلان

● تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المــدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ مــن قانون الجمــارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٢ من القانون المذكور اذا لــم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليــص عليها قبــل انتهاء هــذه المــدة .

دائــرة الجمـــارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويـــــات
قاسم معيوف علـــوان	٩٠ كغم بخـــــور
ضياء داود سلمـــــان	سجادة ٦٠×٤٠ + ٣ سجادات ٤٠×٢٠
جبـــار كريـــم	١ سجـــادة مستعملـه
فايـــز حدتـــــي كريـــم	١٤ باكيت ملصقـــات ورق
صباح عبداللـــــه	شريط فيديو عـــــدد ٥
جاســـم كريـــم	سجـــادة مستعملـــة
خالد وليد خالـــد	تلفـــون لاسلكـــا عدد ١
اميره هادي ابراهيـــم	٦ اشرطـــة فيديـــو
نجاة وصلي احمـــــد	٤ اشرطـــة فيديـــو
خضره محمد حسين ابو الذهب	٢ اشرطـــة فيديـــو

اعــــــلان

تعلن دائرة الجمارك بـــان البضائـــع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمـــان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ــ ٢٦٦ ــ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ــ ١١٣ ــ من القانون المذكور اذا لـــم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبــل انتهــاء هـــــذه المــــدة .

دائــرة الجمــارك

اسم صاحب العلاقـــة	المحتويـــات ـ العــــدد
جوني سابيـــــلا	شريط فيديو VHS عدد ٥٢
	شريط فيديو بيتامكس عـــــدد ١١
حيـــدر طعـــان	شريط فيديو VHS عـــــدد ١
وفاء سهل ــ شـــداد العقيلي	شريط كاسيـــت عـــدد ٢٦
خليل عز ابو حاتمـــه	شريط كاسيـــت عـــدد ٣٦٤
محمـــد جـــرار	شريـــط فيديـــو عـــدد ٦
بركات حافـــظ حتاملـه	شريـــط فيديـــو عـــدد ٤
فلاح محـــي الديـــن	شريـــط فيديـــو عـــدد ١
مؤسسة الاندلس العالميـــة	دسك كمبيوتر عـــدد ١٢
محمـــد نديـــم بيدس	جهاز تخطيط الذبذبات
جمال مصطفى عبدالعزيز	رسيفرســـات عـــــدد ١
سليمان عبدالحميد وبسمه ورائده	البســة ستاتيـــه جديدة
خالد ناصر عبدالله بويـــج	٣١ كغـــم فضـــه
	قطعة غيـــار ماكنـــه
عامر خالـــد المجالـــي	رسيفـــر هيوستـــــن
ابراهيـــم ذيب زهران	البســـه مستعملـــة

اعــــــلان

صادر عن مديرية تسجيل اراضي الكرك

يعلن للعموم بانه قد تم تصديق جدول حقــوق قرية المريغة حوض رقم ٩ البلد لوحات رقم ٢٠–٣٢ وفتح لها سجل لصرف سندات التسجيل اعتبارا مــن ١٤–١٠–١٩٩٥ وسيكون رســـم التسويــــة ٥ر١ وستضاعف هذه الرسوم بعد مضي خمس سنوات من التاريـــخ المذكــــــور .

وبناء عليه فان على اصحاب الحقوق مراجعــة مديرية تسجيل اراضي الكرك من اجل دفع الرســوم المستحقة للحصول على سندات التسجيل الخاصة بهم .

مدير تسجيل اراضي الكـــرك
محمد الطراونـــــــه

قــــــرار امهـــــــال

صادر عن محكمة جنايـــات جرش
في القضية الجنائية رقــم ٧–٩٥

الى المتهم : علي نواف صالح ابو الرب – من مخيم البقعه – وسكانه قرب ميني ماركت داوود – عمره ٢٤ سنة ، حاليا فار من وجه العداله .

عملا باحكام الفقرة الثانية من المادة ٢٤٣ مــن قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهالك لمــدة عشرة أيام من تاريخ نشر هذا القرار بالجريدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عــن التهمــة المسندة اليك وهي : جناية السرقة بالاشتراك خلافا لاحكام المادتين ٤٠٤ ، ٧٦ من قانون العقوبات .

واقرر تخويل كافة السلطات القضائية والضابطة العدلية بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجــع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محل وجودك ان يخبــر عنـــك .

وبحال عدم تسليم نفسك خلال المدة المذكورة ، اقرر اعتبارك فارا من وجه العدالة ووضع اموالـــك واملاكك تحت ادارة الحكومة ما دمت فارا مع حرمانك من حق التصرف بها واقامة اي دعوى واعتبار كـــل تصرف تقوم به او تلتزم به او تتعهد به بعد ذلك باطلا .

واقرر نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية عن طريق عطوفة النائب العام في اربد وتعليقه على لوحة اعلانات المحكمة وتبليغ المدعى العام المختص لابــلاغ مدير تسجيل الاراضي المختص بوضع اشارة الحجـز على عقارات واملاك المتهم المذكور .

رئيس محكمـــــة جنايات جرش
محمد سعيـــــد الشريـــده

مذكـــــرة تبليــــــغ متهـــــم

صادرة عـــن محكمة بداية جــزاء الكــرك
في الدعـــــوى رقـــم ٦٠٨–٩٥

الاســـــم والشهـــــرة ومحـــل الاقامـــــة :ـ خليل ضيف الله الزرقان – مجهول مكان الاقامـــــة .

تعين يوم الاثنين الواقع ١٣–١١–١٩٩٥ الساعة ٨ صباحا موعدا لروية دعوى التي اقامها عليك شاهر احمد مايــــــــــد .

فيقتضي حضورك في الوقت المعين الـــى هذه المحكمة وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكـــــرة تبليــــــغ متهـــــم

صادرة عـــن محكمة بداية جــزاء الكــرك
في الدعـــــوى رقـــم ٦٢٦–٩٥

الاســـــم والشهـــــرة ومحـــل الاقامـــــة :ـ علي محمد شتيوي الرواشدة – مجهول مكان الاقامة .

تعين يوم الاثنين الواقع ١٣–١١–١٩٩٥ الساعة ٣٠ر٨ صباحا موعدا لرؤية دعوى جزائية التي اقامهــــــا عليك عبدالوهاب عبدالله الطراونه .

فيقتضي حضورك في الوقت المعين الـــى هذه المحكمة وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكـــــرة تبليــــــغ متهـــــم

صادرة عـــن محكمة بداية جــزاء الكــرك
في الدعـــــوى رقـــم ٧٢٦–٩٥

الاســـــم والشهـــــرة ومحـــل الاقامـــــة :ـ احمد سدير السيد – مجهول مكان الاقامة .

تعين يوم الاثنين الواقع ١٣–١١–١٩٩٥ الساعة ٣٠ر٨ موعدا لرؤية دعوى الجزاء التي اقامها عليك الحق العام .

فيقتضي حضورك في الوقت المعين الـــى هذه المحكمة وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكـــــرة تبليــــــغ متهـــــم

صادرة عـــن محكمة بداية جــزاء الكــرك
في الدعـــــوى رقـــم ٥٨٨–٩٥

الاســـــم والشهـــــرة ومحـــل الاقامـــــة :ـ مصطفى مصطفى اليطاوي – مجهول مكان الاقامة

تعين يوم الاربعاء الواقع في ١٥–١١–١٩٩٥ الساعة ٩ صباحا موعدا لرؤية دعوى التي اقامها عليك محمــد خالد جاســـــم .

فيقتضي حضورك في الوقت المعين الـــى هذه المحكمة وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكـــــرة تبليــــــغ متهـــــم

صادرة عـــن محكمة بداية جــزاء عمـــان
في الدعـــــوى رقـــم ١٦٢–٩٥

الاســـــم والشهـــــرة ومحـــل الاقامـــــة :ـ محمد محمد دوبه – مصري الجنسية – فار من وجه العدالــــــــــــة .

تعين يوم الاربعاء الواقع في ١٥–١١–١٩٩٥ الساعة ٨ صباحا موعدا لرؤية دعوى جزائية (شراء مال مسروق) التي اقامها عليك الحق العام .

فيقتضي حضورك في الوقت المعين الـــى هذه المحكمة وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .